جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

تمويل عجز الموازنة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي

دراسة مقارنة

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر
في العلوم الإسلامية – تخصص: معاملات مالية معاصرة

من إعداد الطالبتين:
خولة كنيوة
مسعودة دباخ

إشراف الدكتور:
إبراهيم وصيف خالد

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
		جامعة الشهيد حمه لخضر	رئيس الجلسة
د- إبراهيم وصيف خالد	أ. محاضر –ب–	جامعة الشهيد حمه لخضر	مشرفاً ومقرراً
		جامعة الشهيد حمه لخضر	عضواً مناقشاً

الموسم الجامعي: 1442/1441هـ/2020–2021م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى :

﴿قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾ سورة طه، الآية 25-27

شكـــــر وعـرفـان .

الحمد الله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

الحمد لله سبحانه وتعالى الذي وفقنا ويسر لنا وماكنا لنهتدي لولا هدى الله

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

نتوجه بجزيل الشكر والعرفان إلى اليد التي رافقت بحثنا من أوله إلى تمامه الدكتور "إبراهيم وصيف خالد" وعلى صدره الرحب وتوجيهاته القيمة وصبره معنا في عثراتنا داعين له بدوام الصحة والعافية راجين من المولى عز وجل أن ينفعنا بعلمه،

كما نتقدم بجميل الامتنان للدكتور الفاضل : علي باللموشي على توجيهنا في بداية عملنا وإفادتنا .

وإلى كل طاقم معهد العلوم الإسلامية - قسم الشريعة - أساتذة وإداريين وطلبة.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء اللجنة المشرفة على مناقشتهم هذه المذكرة وبيان ملاحظتهم وتوجيهاتهم .

إلى كل من كان له الأثر في بحثنا هذا من نصيحة وتقويم وإفادة.

وخاصة إلى طلبة ثانية ماستر معاملات مالية معاصرة 2020-2021

.

الإهداء

*الحمد لله الذي أعانني على إنجاز هذا العمل فما كان لشيء أن يجري في ملكه إلا بمشيئته جل شأنه

أهدي ثمرة جهدي هذه إلى التي وضعت الجنة تحت قدميها إلى من شاهدت النور على يديها إلى من حملت وأملت بي خيرا

إلى نبع الحنان ورمز الوفاء وفيض السخاء و جود العطاء

أمي الغالية حفظها الله

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي إلى طريق النجاح الذي علمني أن الحياة كفاح وإرادة وأن النجاح مصدر للسعادة

والدي الغالي حفظه الله

إلى من ترعرعت معهم ونما غصني بينهم شموع البيت إخوتي كل باسمه

إلى مرشدة دربي أختي

إلى من تقاسمت معها عملي صديقتي ورفيقتي مسعودة دباخ

إلى من صاغوا لنا من علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لنا سيرة العلم والنجاح

إلى أساتذتنا الكرام وأخص بالذكر الأستاذ المشرف

الدكتور إبراهيم وصيف خالد

إلى كل من نساهم قلمي ولم تنساهم ذاكرتي

وفي الأخير أحمد الله كثيرا الذي برحمته استطعت أن أتم بحثي هذا قصد رضاه

خولة

الإهداء

* الحمد لله بعد التمام والصلاة والسلام على النبي العدنان، وبعد أقدم ثمرة جهدي المتواضع إلى :

✓ من قال فيهما الرحمان " واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا "**والدي** "زيان " **ووالدتي** " كلثوم دباغ "

✓ إلى من هم لفؤادي مهجتي ولحياتي خير أنس وبهاء، إلى أكتاف حملت عليا أوزار الدنيا وأعبائها **أخواتي** " فاطمة –زهرة- عبير- نورة –رانيا "

وإخوتي "نصر الدين –مهدي"

✓ إلى من أسندني بقلبه قبل يديه ورمى عليا الأمان بفؤاده **زوجي الغالي** " بن حرز الله بدري "

✓ إلى من خطت قدماها مفاتيح حاسوبي فلذة كبدي روحي وريحانتي ابنتي " شروق"

✓ إلى رفيقتي في البحث : غاليتي " خولة كنيوة"

إلى بيتي وصيتي إلى سكني ومسكني صلاي " صلى فتاة الهدى " وكل الأرواح التي حامت حوله

✓ إلى منبت العلم ومنارته، إلى بدايتي "جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة –" وكل طلبتها ومشايخها

✓ إلى معهدي "معهد العلوم الإسلامية " وكل من جمعني بهم من طلبة وأساتذة وأصدقاء

إلى دفعتي " معاملات مالية معاصرة 2020-2021"

✓ إلى كل الذين فقدناهم في هذه الجائحة –كورونا-

إلى الذين تخطتهم مذكرتي ولم تتخطاهم ذاكرتي

Bdjemia

ملخص:

ساهمت الموازنة العامة بشكل كبير على مساعدة الدول للنهوض باقتصادها وتحقيق أهدافها المنشودة، إلا أن مشكلة العجز فيها يهدد الاستقرار المالي للدول ولهذا تزايدة الأبحاث والدراسات للبحث على أدوات تمويلية لسد هذا العجز.

وسنحاول من خلال هذه الدراسة مناقشة موضوع تمويل عجز الموازنة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي، من خلال تسليط الضوء على ماهية الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والإسلامي وتمويل عجز الموازنة، وكان التركيز في هذه الدراسة على طرق تمويل العجز وأهم الأدوات التي اعتمد عليها كل اقتصاد لتمويل هذا العجز ،وكان من أهم النتائج التي تم التوصل إليها أنه يوجد قابلية لزيادة طرق تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الإسلامي عكس الاقتصاد الوضعي الذي تعتبر مصادره محدودة.

الكلمات المفتاحية : الموازنة العامة، الاقتصاد الوضعي، الاقتصاد الإسلامي، عجز الموازنة، التمويل .

Summary:

The general budget has greatly contributed to helping countries to advance their economies and achieve their intended objectives. However, the problem of their deficit threatens their financial stability. Therefore, research and studies have increased in the search for financing tools to cover this deficit.

Through this study, we will try to discuss the question of financing the deficit of balancing between the positive and Islamic economy by highlighting what the general budget is in both the positive and Islamic economies and by financing the deficit of the budget , we have also focused on the ways to finance the deficit and the most important tools that each economy has built on to finance the deficit, and one of the most important findings is that there is potentiality to increase other financing methods to finance the budget deficit in the Islamic economy as opposed to the positive economy, whose sources are limited.

Keywords: The general budget ،positive economies، Islamic economies budget deficit، finance

مقـــدّمة

مقدمة:

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبي المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكي التسليم وعلى آله وصحبه الطيبين.

أما بعد :

تلعب الدولة دورا بارزا وهاما في الحياة الاقتصادية، ذلك أنها تحتاج إلى الإنفاق العام من أجل تنفيذ مشاريعها حيث وجب عليها وضع استراتيجية حتى لا يتخطى حجم الانفاق العام مقدار إيراداتها العامة، وتدعى هذه الحالة عجز الموازنة، والتي عرفها معظم اقتصاديات دول العالم المتقدمة منها والنامية على سواء، إذ أن هذا العجز غير المقصود ناتج عن قصور في إيرادات الدولة العامة، وعدم كفايتها لتغطية نفقاتها، وهناك العديد من الوسائل التقليدية اتبعتها الدول لتمويل هذا العجز، وفي مقدمتها اللجوء إلى أسلوب الاقتراض من الداخل أومن الخارج لعلاج هذا العجز إلا أن هذا الأسلوب له العديد من المساوئ والآثار السلبية التي قد تضر بالاقتصاد على المدى البعيد وعليه توجهت الأنظار لإيجاد وسائل وأساليب جديدة مستمدة من صيغ التمويل الإسلامية تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة ورفض عنصر الربا في هذه الصيغ، ومن هذا المنطلق سوف نقوم بالمقارنة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي في تحديد لمفهوم الموازنة العامة ومبادئها وأهدافها وبيان صيغ تمويل هذا العجز في ظل النظامين الاقتصاديين الوضعي والإسلامي.

أهمية الموضوع :

ـ ظاهرة عجز الموازنة تتعرض لها بعض الدول المتقدمة وكذلك الدول النامية على حد سواء، مما يقتضي التطرق إليها كمعضلة تستوجب الالتفات .

ـ مما يضفى للدراسة مصداقية تعرضها لرأي كل من الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الإسلامي في تقديم مختلف الحلول والطرق والأساليب لعلاج مشكلة البحث .

إشكالية الموضوع :

_ماهي طرق وأساليب تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي ؟

التساؤلات الفرعية :

- ما المقصود بالموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والإسلامي؟
- ما هو التمويل وفيما يتمثل في كلا الاقتصادين ؟
- ما المقصود بعجز الموازنة العامة ؟
- ما هي الطرق المستحدثة في تمويل هذا العجز بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي ؟

أسباب اختيار الموضوع :

- **الأسباب الذاتية :**

- الرغبة في دراسة هذا الموضوع والميل إلى الدراسات الاقتصادية و الإسلامية .

- الأسباب الموضوعية :

- الرغبة في المساهمة في إثراء هذا الموضوع بالدراسة و البحث .

– وقوع العجز في الموازنات العامة للدول بما فيها الإسلامية مما يؤدي إلى عدم قدرة هاته الأخيرة لتغطية هذا العجز وكذلك عدم قدرتها لسد نفقات الدول ومشاريعها وكذا الخدمات المالية للمواطنين الكثيرة والمتزايدة .

–الملاحظ أن معظم الدول قد تلجأ إلى تطبيق برامج أخرى من مؤسسات دولية كصندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومؤسسات التمويل الدولية الأخرى لعلاج عجز الموازنات العامة لها مما يترتب عليها التخلي عن دعم بعض السلع الضرورية وتخفيض الخدمات وبالتالي إلى تفاقم العجز بدل علاجه مما يؤدي نتائج سلبية في جميع الميادين .

–في عقيدتنا نعتبر أن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان ومكان وأنها شاملة لمناحي الحياة ونظامها متكامل فكان لزاما علينا دراسة هذا الجانب من الناحية الاقتصادية ذات مرجعية إسلامية في محاولة إيجاد الحلول لعلاج عجز الموازنة العامة.

أهداف الموضوع :

_محاولة وضع تصور واضح حول موضوع الموازنة العامة .

_دراسة الأسباب المؤدية لعجز الموازنة العامة والوقوف على مختلف طرق التمويل من وجهتي الاقتصاد الوضعي والإسلامي .

_الخروج من نهاية دراسة البحث هو ترسيخ أن الشريعة الإسلامية بكل ما تحمله من أحكام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان وأنها جاءت للحفاظ على الكليات الخمس وأنها الملاذ الوحيد لما تعانيه البشرية من أزمات اقتصادية على مختلف الأصعدة ومشكلة عجز الموازنة بصفة خاصة .

مناهج البحث:

اعتمدنا في هذه الدراسة على:

المنهج الاستقرائي ؛وذلك عند تناول مختلف المصطلحات المتعلقة بالدراسة وأهم الطرق التي تبناها الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

المنهج المقارن ؛ وذلك في بيان اختلاف الموازنة العامة للدولة وطرق تمويلها بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

الدراسات السابقة:

-حمري محمد، معالجة عجز الموازنة العامة للجزائر خلال 2016/1993، رسالة ماستة، قسم العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم ،2018/2017م.

- علوش سارة، بوشحدان خولة، أبعاد العلاقة بين عجز الموازنة العامة والأزمة المالية دراسة مقارنة، رسالة ماستر، غير مطبوع، باهي موسى، قسم العلوم الاقتصادية، بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية، بجامعة 8ماي1945، قالمة،2015/2014م.

-كردودي صبرينة ،تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماستر ،قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2006/2005م.

صعوبات البحث:

وقد واجهتنا بعض الصعوبات نذكر منها:

-الصعوبة في حصر المعلومات خاصة في الاقتصاد الإسلامي.

- غلق المكتبات بسبب جائحة كورونا

خطة البحث:

مقدمة

المبحث الأول: الموازنة العامة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي

المطلب الأول : مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي

الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة وخصائصها

الفرع الثاني: أنواع الموازنة العامة ومبادئها

الفرع الثالث: الإيرادات العامة

الفرع الرابع: النفقات العامة

المطلب الثاني: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي

الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة وأهدافها

الفرع الثاني: مبادئ الموازنة العامة .

الفرع الثالث: الإيرادات العامة

الفرع الرابع: النفقات العامة

المطلب الثالث: دراسة مقارنة بين الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي

المبحث الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة

المطلب الأول: مفهوم تمويل عجز الموازنة

الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة وأنواعه

الفرع الثاني: العوامل المؤدية لعجز الموازنة العامة

الفرع الثالث: مخاطر العجز في الموازنة العامة

الفرع الرابع: تعريف التمويل وأهدافه

المطلب الثاني: طرق تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الوضعي

الفرع الأول: المصادر الجبائية

الفرع الثاني: المصادر الائتمانية

الفرع الثالث: مصادر تمويلية أخرى

المطلب الثالث: طرق تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي

الفرع الأول: صيغ تمويل عجز الموازنة الدورية

الفرع الثاني: صيغ تمويل عجز الموازنة الحديثة

الفرع الثالث: صيغ تمويل أخرى

خاتمة

المبحث الأول

الموازنة العامة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي

يحتوي على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي

المطلب الثاني: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي

المطلب الثالث: المقارنة بين الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والإسلامي

المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي

سنتطرق في هذا المطلب إلى التعريف بالموازنة العامة وخصائصها وأنواعها ومبادئها وإيراداتها العامة ونفقاتها العامة.

الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة وخصائصها في الاقتصاد الوضعي .

أولا-تعريف الموازنة العامة .

1-لغة :

الموازنة: مأخوذة في اللغة من فعل وَزَن ولقد جاءت على صيغة مفاعله من الفعلَ وَازَن، ونقول وَزن الشيء وْزناً وقام ميزان النهر أي انتصف[1].

العامة: لفظ مشتق من الفعل عم والعامة خلاف الخاصة[2].

2- *اصطلاحا*:

أ- عبارة عن خطة تتضمن تقديرات لنفقات الدولة وإراداتها خلال فترة قادمة، ويتم هذا التقدير في ضوء الأهداف التي تسعى إليها السلطة السياسية [3].

ب- الموازنة العامة: تعبير مالي، لبرنامج العمل الحكومي المعتمد، الذي تنوي الحكومة تنفيذه السنة القادمة تحقيقا لأهداف المجتمع[4].

ج- الموازنة العامة هي نظرة توقعية لنفقات وإيرادات الدولة عن مدة مقبلة تخضع لإجازة من طرف السلطة المختصة [5].

---

1 جمال الدين ابن منظور، لسان العرب، مادة وزن، 13/ 447.

2 محمد الفيروز، القاموس المحيط، مادة عم، 275/4.

3طاهر الجنابي، علم المالية العامة والتشريع المالي، ص102.

4 السيد الحجازي، مبادئ الاقتصاد العام، ص24

5سوزي عدلي ناشد، المالية العامة النفقات العامة –الإيرادات العامة الميزانية العامة، ص273.

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول بأن الموازنة العامة هي عبارة عن أرقام تقديرية لنفقات الدولة وإيراداتها خلال فترة زمنية عادة ما تكون سنة، فهي أداة بيد الحكومة تستعملها من أجل بلوغ أهدافها التنموية، وهذه الوسيلة تعكس السياسة الاقتصادية والاجتماعية المتبعة والمنتهجة وتبين الأولويات المقررة من خلال الاعتمادات المالية وتعكس لنا أيضا المجهود المالي للدولة في تدبير الشأن العام وتنفيذ سياساتها الاقتصادية من أجل بلوغ أهدافها المرجوة.

ثانيا – خصائص الموازنة العامة:

وبناء على هذه التعريفات يمكن استخلاص الخصائص التالية للموازنة [1]:

1-**وثيقة تقديرية:** إذ ليست الأرقام الواردة في الموازنة العامة أرقام فعلية بل هي عبارة عن تقديرات مفصلة لجوانب الإيرادات العامة و النفقات العامة.

2-**لابد لها من اعتماد:** فالموازنة تصدر باعتماد سلطة مختصة و موافقتها عليها وتتضمن هذه الخاصية منح السلطة التنفيذية بالاتفاق والجباية، ويطلق عليها مشروع الموازنة.

3-**مرتبطة بفترة زمنية محددة:** بناء على كون الموازنة العامة تقديرية فإن تلك الفترة مستقلة وقد جرت العادة أن تكون تلك الفترة سنة

4-**تعبر عن أهداف الدولة الاقتصادية:** هذه الخاصية ارتبطت بموازنات الدول الحديثة بعد ازدياد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي واستخدام الموازنة العامة كأداة رئيسية في يد الدولة

5-**الموازنة العامة تتعلق بإيرادات ونفقات الدولة:** فالأرقام التقديرية في الموازنة العامة تبين إيرادات الدولة ونفقاتها ولا تتعلق بالقطاع الخاص[2].

6-**بيان تعدادي:** تبين الموازنة حجم النفقات والإيرادات المتوقعة، من خلال أرقام تعبر عن هذا الحجم، ومقسمة على أبواب، لكل نفقة إيراد معين.

1 سعد اللحيان، الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، ص27.

2 المرجع نفسه، ص27.

7-**بيان مقارنة:** لأن إدراج النفقات والإيرادات في قائمتين تضمهما الموازنة تمكن من مقارنتها لمعرفة ما إذا كان بالموازنة المتوقعة فائض أو عجز على ضوء زيادة الإيرادات عن النفقات أو أن تكون النفقات متساوية للإرادات فتكون الموازنة متوازية.

8- تختص بهيئة عامة: فالموازنة العامة تتميز عن الميزانية الخاصة في أن الموازنة العامة تتناول نفقات وإيرادات الدولة أو هيئاتها العامة والمحلية بخلاف الميزانية الخاصة التي تعدها الشركات الخاصة[1].

9-الموازنة العامة أداة لتدخل الدولة: لقد أصبحت الموازنة العامة أداة في يد الدولة المعاصرة لأنها تقوم بتنظيم الحياة الاقتصادية، والاجتماعية، خاصة بعد تطور مفهوم الدولة وتوسع مجال نشاطها مما أدى إلى مضاعفة احتياجاتها نتيجة زيادة نفقاتها [2].

الفرع الثاني: أنواع الموازنة العامة ومبادئها في الاقتصاد الوضعي

أولا: أنواع الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي:

لقد تطورت الموازنة العامة وهذا التطور أدى إلى ظهور عدة أنواع من الموازنات هي:

1-موازنة البنود:

يتم في هذا النوع من الموازنة تصنيف إيرادات ونفقات الموازنة حسب نوع الإيراد أو النفقة وهذا، يساعد على الإشراف والرقابة المالية في تنفيذها، مما يتيح للحكومة ممارسة رقابة إدارية على برامجها الحكومية من خلال المقارنة بين الاعتماد المقرر ويطلق عليها موازنة الرقابة[3].

1رمضان صديق، الوجيز في المالية العامة والتشريع الضريبي، ص231.

2 جمال لعمارة، تطور فكرة الموازنة العامة للدولة، مقال، ص116.

3 محمد خير العكام، المالية العامة، ص286.

وتتركز هذه الموازنة على مايلي[1]:

-تفصيل النفقات دون الأهداف المتوخاة منها.

-غالبا ما يتم إقرار الموازنة فيها على أساس المساومات والعوامل الشخصية أكثر مما يتم على أساس معايير موضوعية.

2-موازنة البرامج والأداء:

بأنه مجموعة الأهداف التي يجب على أجهزة الحكومة ووحداتها المختلفة تحقيقها خلال فترة زمنية مقبلة بعد تفصيلها تبعا للبرامج والأنشطة والجهود اللازمة لذلك على أن يتم تحديد التكلفة المقدرة لتنفيذ كل برامج أو نشاط ووضع المعايير[2].

إن من أهم خصائص موازنة البرمجة والأداء هي [3]:

-تهتم بالأنشطة والبرامج والأداء التي يعهد إلى الوحدات الإدارية الحكومية مهمة تنفيذها أو قيامها.

-تصنيف الموازنة تصنيفا وظيفيا طبقا للبرامج التي تزمع الحكومة القيام بها.

-تنطبق قاعدة سنوية الموازنة على البرامج والأداء مع ربطها بفترة البرامج والأنشطة لكل وحدة إدارية وحكومية على حدة.

3-موازنة التخطيط و البرمجة:

تعرف بأنها أداة للتخطيط ،ووسيلة لاتخاذ القرارات التي تتعلق بالمفاضلة بين البرامج البديلة اللازمة لتحقيق أهداف معينة، أو لتعديل تلك الأهداف، وتهدف إلى محاولة تبرير[4]

1 محمد خير العكام، المرجع السابق، ص286.

2 المهايني خالد، الموازنة العامة للدولة في سوريا، ص10.

3 خالد الخطيب، أحمد شامية، أسس المالية العامة، ص356.

4محمد ساحل، أسس الموازنة العامة، ص59.

قرارات المخطط ، وتنظر إلى البرامج والأنشطة الحكومية على أنها مجرد وسائل، تهدف إلى تحويل الموارد العامة، أو عوامل الإنتاج إلى منتجات نهائية.

ويرتكز هذا النوع من الموازنات على مايلي [1]:

-الاعتبارات طويلة الأجل .

-تحليل الأنظمة والكلفة والمنافع

-الموازنة الصفرية:

تعرف الموازنة الصفرية بأنها نظام لإعداد وتخطيط الموازنة بدءا من نقطة الصفر ،وتهدف هذه الموازنة إلى[2]:

-إعادة توجيه وتحويل المخصصات من برامج ذات أفضلية متدنية إلى برامج جديدة ذات أفضلية عالية.

-وهي تعد أسلوبا جديدا في هيكل الموازنة العامة ومعالجة الصعوبات التي واجهتها من موازنة التخطيط والبرمجة في تحدد الأولوية بين البرامج الجديدة والقائمة.

-الموازنة التعاقدية :

وهي الموازنة التي تكون فيها العلاقة بين الأجهزة التنفيذية والحكومية علاقة تعاقدية يتم بمقتضاها تنفيذ مهام محددة قابلة للقياس الكمي مقابل مبالغ محددة تدفعها الحكومة قبل وأثناء وبعد تنفيذها على ما اتفق عليه أي أنها نظام لعقد صفقات بين جهة منفذة والحكومة [3]

1 محمد ساحل، المرجع السابق، ص59.

2 محمد خير العكام، المرجع السابق، ص 228.

3 حسن سلوم، المهايني خالد، الموازنة العامة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة، مقال، ص 115.

للموازنة التعاقدية عدة مزايا هي[1] :

- ساعدت في تقديم حلول جذرية للعديد من المشاكل التي تواجه الإدارات الحكومية.

- عملت على إعادة صياغة طرق إعداد الموازنة العامة بشكل ساعد على ربط الموازنة بالخطط التنموية للدولة.

-ساعدت على تنفيذ البرامج والمشاريع الحكومية بكفاءة واقتصاد.

ثانيا :مبادئ الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي:

1-مبدأ وحدة الموازنة:

يعني بمبدأ وحدة الموازنة أن تندرج جميع النفقات والإيرادات في بيان ووثيقة واحدة تقدم للبرلمان للموافقة عليها، ويستند مبدأ وحدة الموازنة إلى عدد من المميزات ومنها[2]:

-تيسر عملية الرقابة على الموازنة العامة.

-يسمح بتوضيح المركز المالي للدولة مما يسهل مقارنة النفقات بالإيرادات بين السنوات.

2-مبدأ السنوية:

ويقصد بهذا المبدأ تقدير إنفاق وإيراد الدولة لمدة عام واحد، وأن يتم بصفة دورية.

ومن مبررات سنوية الموازنة مايلي[3]:

- ضمان الرقابة الدورية من جانب السلطة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية .

- ملائمة فترة السنة لعملية إعداد الموازنة .

1 حسن سلوم، المهايني خالد، المرجع السابق، ص 115.
2 محمد ساحل، المرجع السابق، ص59
3 خليفي عيسى ،هيكل الموازنة العامة للدولة، ص32

- مبدأ شمول الموازنة العامة:

يقصد بهذا المبدأ أن تظهر جميع الإيرادات والنفقات العامة في وثيقة واحدة مهما كان حجمها ومصدرها واختلفت أنواعها دون إجراء أي مقاصة بينهما[1].

والهدف من هذا المبدأ ما يلي[2]:

-ويساعد هذا المبدأ على قياس مساهمة السلطات العامة في تكوين الدخل القومي وعلى قياس العبء الضريبي بالنسبة للدخل.

-يحول تطبيق هذا المبدأ دون إسراف الجهات الإدارية و تبذيرها.

4-مبدأ توازن الموازنة:

يقصد بمبدأ توازن الموازنة العامة، تساوي قيمة الإيرادات العامة مع قيمة النفقات العامة ولذلك لا تحقق الموازنة مبدأ التوازن إذا زادت قيمة النفقات العامة عن قيمة الإيرادات العامة لهذا المبدأ أهمية كونه مؤشر على حسن استخدام المال العام[3].

-مبدأ عدم التخصيص:

وأساس هذا المبدأ هو عدم تخصيص، إيراد معين من أجل تغطية نفقة معينة، ولكن تجمع كل الإيرادات دون تخصيص في قائمة واحدة في الجانب الأخر قائمة النفقات العامة، بمعنى أن الحكومة تقوم بتغطية النفقات العامة بجميع الإيرادات العامة [4].

الفرع الثالث :الإيرادات العامة في الاقتصاد الوضعي .

أولا: تعريف الإيرادات العامة.

هي مجموعة الأموال التي تحصل عليها الحكومة سواء بصفتها السيادية أو أنشطتها وأملاكها الذاتية أو مصادر خارجة عن ذلك، لتغطية الإنفاق العام خلال فترة معينة[5]

1 محمد ساحل، المرجع السابق، ص63

2 المرجع نفسه، ص63

3 مصطفى كافي، هبة كافي، إدارة الموازنة العامة، ص24-25.

4سوزي عدلي ناشد، المرجع السابق، ص301.

5 عبد الغفور إبراهيم، مبادئ الاقتصاد والمالية العامة، ص254.

وذلك للوصول إلى تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية [1].

ثانيا :تقسيم الإيرادات العامة: تنقسم الإيرادات العامة إلى قسمين هما:

1–الإيرادات العادي: تنقسم هذه الإيرادات إلى عدة أقسام هي:

أ–إيرادات أملاك الدولة: تنقسم إلى نوعين هما[2]:

***أملاك الدولة العامة :**

و هو ما كان خاضعا لأحكام القانون العام وتخصص لنفع العام كالطرقات، ولا يحق للدولة أن تتصرف بها ولا تأخذ الدولة ثمنا من الأفراد مقابل استخدامهم لهذه الممتلكات.

* **أملاك الدولة الخاصة** :هو جميع ما تحصل عليه الدولة من إيراد من ممتلكاتها الخاصة والتي يمكنها التصرف بها بشتى أنواع التصرف كالبيع أو الشراء و تشمل الأملاك الخاصة للدولة على عدة أنواع أهمها :

–**الأملاك العقارية** :وهي تتكون من مما تملكه الدولة من الأراضي والغابات والتي من أهم أمثلتها في وقتنا الحاضر آبار النفط.

–**الأملاك الصناعية والتجارية** :وهي التي تتكون من كافة المشروعات التي تملكها الدولة أو تديرها ،كمطاحن الدقيق في الكويت .

–**أملاك الدولة المالية** :وهي كل ما تملكه الدولة من أوراق مالية كالأسهم والسندات.

ب–إيرادات الرسم :

❖ **تعريف الرسم**

يعتبر الرسم من أقدم مصادر الإيرادات العامة للدولة ويمكن تعريفه :

بأنه مبلغ من المال يدفعه الفرد إلى الدولة ،أو لأية سلطة عامة جبرا مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤديها له الدولة، ويترتب عليها نفع خاص إلى جانب النفع العام [3].

1 عبد الغفور إبراهيم، المرجع السابق، ص254.

2 وليد خالد الشايجي، المدخل إلى المالية العامة، ص43

3 عبد الغفور إبراهيم، المرجع السابق، ص454.

ومن هذا التعريف يتضح أن للرسم خصائص محددة هي[1]:

- الرسم مبلغ نقدي.
- يدفع للدولة جبرا، يوجد نوعان من الإجبار، قانوني ومعنوي.
- التناسب بين مقدار الرسم وتكلفة الخدمة.
- القابل أو المنفعة الخاصة: من المعلوم أن الفرد يدفع رسما مقابل الخدمة الخاصة التي تقدمها الدولة[2].

❖ **أنواع الرسم**: قسمت الرسوم إلى أنواع متعددة [3]:

***الرسوم القضائية**: وهي الرسوم التي يدفعها الأفراد عند طلب خدمة من مرفق قضائي.

***الرسوم الإدارية**: وهي الرسوم المفروضة مقابل تقديم خدمات الإدارية التي تقدمها بعض الهيئات كرسوم البلدية.

* **الرسوم الامتيازية**: وهي الرسوم التي يدفعها الأفراد لقاء الانتفاع بخدمات معينة يمتازون بها عن الغير .

* **الرسوم الاقتصادية** : وهي التي تأخذ عن خدمة تقدمها الدولة والتي لا علاقة لها بالنشاط الاقتصادي ومثالها رسوم مزاولة المهن.

❖ **أهمية الرسم في المالية العامة** :

تتشكل الرسوم على أهم الموارد المالية للدولة وتأتي بعد إيرادات الدولة من أملاكه مباشرة، وقد كانت الفكرة السائدة أن ذاك وأن الفرد يدفع للخزينة نسبة ما تؤديه الدولة له من خدمة أو منفعة، أما في العصر الحالي فقد بدأت الرسوم تفقد قيمتها بالنسبة لإيرادات الدولة الأخرى فاتجهت الدولة إلى تحديدها أو إلغائها، كما أن فرض الرسوم قد يتطلب موافقة السلطة التشريعية مما أفقد سهولة اللجوء إليها دون الضرائب [4].

1 حسن محمد القاضي، الإدارة المالية العامة، ص30.

2 طاهر الجانبي، المرجع السابق، ص59.

3 سعود العامري، عقيل الحلو، مدخل معاصر في علم المالية العامة، ص 56 .

4محمد خيري العكام، المرجع السابق، ص56.

ج–الإتاوات :

هي مبلغ من المال تحدده الدولة ويدفعه بعض أفراد طبقة ملاك العقارات نضير عمل لعام قصد به المصلحة العامة فعاد عليهم علاوة على ذلك بمنفعة خاصة تتمثل في ارتفاع القيمة الرأسمالية لعقاراتهم[1].

– الفرق بين الرسم و الإتاوات:

– إن الرسم يدفع نظير خدمة عامة في حين الإتاوات تدفع نظير عمل عام.

– أن الإتاوات تفرض على بعض أفراد طبقة ملاك العقارات فقط أما الرسم يفرض.

على أي فرد من أفراد المجتمع متى طلب الانتفاع بالخدمة.

– الرسم يدفع بصفة دورية في كل مرة ينتفع فيها الفرد بالخدمة العامة أما الإتاوات تفرض مرة واحدة [2].

د –إيرادات الضرائب :

- **تعريف الضريبة:**

مبلغ نقدي تفرضه الدولة أو إحدى الهيئات الحكومية جبرا وتحصل من المكلف بشكل نهائي لفرض تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية والتي تسعى الدولة إليها

ومن خلال التعريف يمكن تحديد خصائصها الأساسية[3]:

– الضريبة فريضة إلزامية .

– تدفع بصفة نهائية .

– الضريبة تجبى بصورة نهائية ومباشرة .

– الضريبة وظيفة مالية لتحقيق أهداف الدولة [4].

1 حامد دراز، سميرة أيوب، مبادئ المالية العامة، ص325.

2 المرجع نفسه، ص325.

3 حامد نور الدين، المرجع السابق، ص 13-14.

4محمد خيري العكام، المرجع السابق، ص 142-143.

- **أهداف الضريبة:** هناك أهداف تسعى الدولة لتحقيقها عند فرض الضريبة و هي[1]:

***أهداف مالية:**

تتمثل في تغطية النفقات العامة للدولة التي تحتاج إليها لتسيير مرافقها العامة، وتعد الغاية المالية للضرائب لدى الفكر التقليدي مسوغة بغايتها المالية فقط.

***أهداف اقتصادية:**

يقصد بالأهداف الاقتصادية أن الضرائب لا تستطيع دون أن تثير انعكاسات على الاستهلاك و الإنتاج، لذلك تقوم الدولة باستخدام الضريبة لتوجيه سياستها الاقتصادية.

***أهداف اجتماعية:**

تستخدم الضريبة في إعادة الدخول والثروات في المجتمع، ولمعالجة حالات اجتماعية مثل البطالة عن طريق تخفيض الضرائب ودلك برفع معدل الضريبة على الدخول.

- **أنواع الضرائب:**وتنقسم الضرائب إلى عدت تقسيمات [2]:

-الضرائب على الأشخاص:

و هي التي تفرض على الأشخاص بحكم وجودهم داخل إقليم الدولة بغض النظر على امتلاكهم وعدم امتلاكهم للثروة.

-الضرائب على الأموال:

هي الضرائب التي تجبى من المكلفين دون مراعاة ظروفهم الشخصية وحالاتهم العائلية فهي تتعلق بوجود سلعة كالرسم على القيمة المضافة.

-الضرائب على الدخل:

الدخل هو كل ما يحصل عليه الفرد أو المؤسسة بصفة دورية من أموال يمكن تقويمها بالنقود ويشترط أن يكون الدخل الوعاء الأساسي لفرض الضريبة.

---

1 سعود العامر، عقيل الحلو، المرجع السابق، ص66-67.

2 خالدي محمد أمين، كماش ياسين، الغش والتهرب الضريبي، رسالة ليسانس، غير مطبوعة، إشراف: بن شعيبة فاطمة، الملحقة الجامعية، مغنية ، 2014/2013م، ص8.

-الضرائب على الإنفاق:

عادة ما يطلق على الضرائب غير المباشرة بضرائب الإنفاق لكونها تفرض على الدخل أي أنها تصيب الخل بطريقة غير مباشرة [1].

-الضرائب المباشرة:

هي الضرائب على الدخل والثروة والتي تعبر كضرائب ذات مؤشر، تمس الملكية وهي كل اقتطاع قائم مباشرة على الأشخاص أو الممتلكات أي يتحملها المكلف مباشرة[2].

-الضرائب الغير مباشرة:

وهي ضرائب على الإنفاق والتداول فهي تقع في معظم الأحيان على عناصر الاستهلاك أو الخدمات وبالتالي يتم تسديدها بطريقة مباشرة من طرف الشخص الذي يود استهلاك هذه الأشياء مثل الضرائب على الواردات، البيع [3].

2-الإيرادات غير العادية: تنقسم هذه الإيرادات إلى قسمين:

أ-إيرادات القرض:

- **تعريف القرض العام:**

هو مبلغ من المال تستدينه الدولة من المقرضين لفترة محددة أو غير محدد وتستعين بحصيلته في تغطية بعض أنواع النفقات[4] .

- **شروط القرض العام:** شروط القرض العام هي[5]:

- مبلغ القرض العام وسعر الإصدار: يمكن أن يصدر بقيمة محددة، كما يمكن عند إصداره غير محدد القيمة .

---

1 خالدي محمد أمين، كماش ياسين، المرجع السابق، ص8.

2 حامد دراز، سميرة أيوب، المرجع السابق، ص266.

3 حميدة بوزيدة، جباية المؤسسات، ص21-22.

4حامد دراز، سميرة أيوب، المرجع السابق، ص266.

5 ملوكي سارة، مقدم يمينه، دور الإيرادات الغير العادية في تمويل الموازنة العامة للدولة حالة الجزائر 2017/2011، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: هلالي أحمد، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة دارية، أدرار ،2017 /2018، ص26-27.

– سعر الفائدة: لغرض حث الأفراد على الاكتتاب بسندات القرض تعطي لهم الدولة عدة مزايا تكون الفائدة السنوية من أهمها.

– شكل ضمانات القرض العام: تتخذ القروض العامة على شكل سندات حكومية تصدرها الدولة.

– المزايا والضمانات المقررة للمكتتبين في القرض:

– الامتيازات الضريبية .

– تأمين المقرضين ضد الخطر[1].

- **أنواع القروض العامة** :تنقسم القروض إلى عدة أنواع هي :

–من ناحية حرية المقرض في عقد القرض:

القرض الاختياري: هو ذلك القرض الذي تحصل عليه الدولة من المقرضين طواعية واختيارا بحيث لا يدفعهم إلى الإقبال عليه إلا مزاياه المادية والمعنوية.

القرض الإجباري: هو ذلك القرض الذي تحصل عليه الدولة بطرق غير عادية تغفل فيها الدولة واحد من شروط العقد وبالتالي ينعدم توافق الإرادتين[2] .

–من ناحية المصدر المكاني للقرض :

القرض الخارجي: هو القرض الذي تحصل عليه الدولة من الحكومات الأجنبية، أو من الهيئات الدولية مثل البنك الدولي للتنمية.

القرض الداخلي: هو القرض الذي تحصل عليه الدولة من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المقيمين في إقليمها بغض النظر على جنسيتهم[3].

–من ناحية طول المدة :

القروض الطافية: وهي التي تعقد لأجل قصير لا يزيد على سنة[4].

1 ملوكي سارة، مقدم يمينه، المرجع السابق، ص27

2 عجام صاحب، سعود علي، فخ المديونية الخارجية للدول النامية، ص76

3حامد دراز، سميرة أيوب، المرجع السابق، ص305.

4 المرجع نفسه، ص305

القروض الثابتة: وهي التي تعقد لأجل طويل وتنقسم بدورها إلى قروض مؤقتة و قروض مؤدبة [1].

ب-الإصدار النقدي:

- **تعريف الإصدار النقدي:**

وهو اتجاه الدولة إلى إصدار كمية جديدة من النقود عند عدم كفاية الموارد المالية وعجز التشريعات المالية ومصادر التمويل الأخرى عن مواجهة عجز الموازنة [2].

الفرع الرابع :النفقات العامة في الاقتصاد الوضعي

أولا: تعريف النفقات العامة:

هي صرف إحدى الهيئات و الإدارات العامة مبلغا معينا بغرض سداد إحدى الحاجيات العامة[3].

ثانيا :تقسيمات النفقات العامة :تنقسم النفقات العامة إلى عدة أقسام هي :

1-تقسيم النفقات حسب الأثر على الناتج الوطني وحجمه:

يتم التمييز هنا بين نوعين من النفقات الحقيقية والتحويلية وهي كالآتي[4]:

أ-النفقات الحقيقية:

هي تلك النفقات التي تقوم بها الدولة مقابل الحصول على سلع وخدمات أو رؤوس إنتاجية وذلك كالمرتبات والمهمات اللازمة لتيسير المرافق العامة والنفقات الاستثمارية.

ب- النفقات التحويلية :

هي النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على سلع وخدمات، بل تحويل جزء من الدخل القومي عن طريق الدولة من بعض الفئات الاجتماعية كبيرة الدخل وتشمل [5]

---

1 حامد دراز، سميرة أيوب، المرجع السابق، ص305 -306.

2 كردودي صبرينة، ترشيد الإنفاق ودوره في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه، غير مطبوعة، جامعة بسكرة،2013 /2014م، ص101.

3 عبد الحليم صقر، مبادئ علم المالية العامة والتشريع المالي، ص63.

4 عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، ص66.

5 المرجع نفسه، ص66

هذه النفقات على الإعانات بجميع أنواعها[1].

2-التقسيم الوظيفي للنفقات:

يمكن تقسيم النفقات العامة حسب الغرض الذي تؤديه والأثر العائد على المجتمع بالخصوص تلك الاقتصاديات منها وتنقسم إلى [2]:

أ-النفقات الإدارية:

وهي تلك النفقات التي تكون مخصصة للمرافق العامة للدولة وتشمل الرواتب و الأجور.

ب-النفقات الاجتماعية:

وهي تلك النفقات التي ترمي إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية للدولة.

ج-النفقات الاقتصادية:

وهي التي تقوم بها الدولة من أجل تحقيق أهداف اقتصادية بشكل أساسي مثل الاستثمار وذلك من أجل تدعيم الاقتصاد الوطني.

د-النفقات المالية :

تتضمن النفقات المخصصة لأداء أقساط وفوائد الدين العام.

هـ-النفقات العسكرية: وتتمثل نفقات الأجهزة العسكرية في الدولة، وهي نفقات مخصصة لإقامة واستمرار مرافق الدفاع الوطني[3].

3- **التقسيم الإداري:** تنقسم النفقات العامة إلى نفقات عادية ونفقات غير عادية:

أ-النفقات العادية :

وهي النفقات التي تتكرر سنويا وبشكل دوري ومنظم، مثل: رواتب الموظفين، والنفقات الإدارية اللازمة لسير الإدارات العامة مثل :نفقات صيانة الطرق[4] .

1 عادل أحمد حشيش، المرجع السابق، ص66

2 عبد الحليم صقر، المرجع السابق، ص63.

3 محمد طاقة، اقتصاديات المالية العامة، ص54-55.

4 المرجع نفسه، ص55.

ب–النفقات الغير العادية :هي النفقات التي تتسم بالانتظام والدورية أي لا تتحدد كل سنة كنفقات الحروب وبناء السدود وغيرها فهي نفقات استثنائية لا تتكرر بانتظام في ميزانية الدولة فهي تحدث على فترات متباعدة[1].

وبصفة عامة، فإن تقسيم النفقات بين عادية وغير عادية، يعتبر مثارا لوجوه كثيرة، وافتقاره إلى الضوابط التي تتسم بالموضوعية في أحيان أخرى، ولهذا اتجه الفكر المالي الحديث إلى التمييز بين نوعين من النفقات العامة [2]:

–النفقات التسييرية:

وهي النفقات اللازمة لانتظام سير المرافق العامة، كالمرتبات ونفقات الصيانة.

–النفقات الاستثمارية:

ويقصد بها تلك النفقات المتعلقة بالثروة القومية كنفقات إنشاء المشروعات الجديدة من طرقات وسكك حديدية.

4–تقسيمات من حيث السلطة القائمة: وتنقسم هذه النفقات إلى قسمين هما[3]:

–النفقات القومية:

إذا وردت في ميزانية الدولة وتولت الحكومة الاتحادية أو المركزية القيام بها.

–النفقات المحلية:

هي النفقات التي تقوم بها الولايات أو مجالس الحكم المحلي كمجالس المحافظات والمدن.

ثالثا: الآثار الاقتصادية للنفقات العامة:

تؤثر النفقات العامة في عدة مجالات اقتصادية منها [4]:

1–تأثير النفقات على الاستهلاك: يمكن للنفقات العامة أن تزيد الاستهلاك من السلع والخدمات التي تدعمها الحكومة، كما يمكن أن يزيد استهلاك المجتمع من جراء إعانات

1 سعود العامري، عقيل الحلوى، المرجع السابق، ص32.

2عادل أحمد حشيش، المرجع السابق، ص71 .

3 المرجع نفسه ، ص71.

4 نعمت عبد اللطيف مشهور، اقتصاديات المالية العامة الإسلامية والوضعية، ص267-268.

البطالة والمعاشات أو من خلال الإنفاق على إنشاء مشاريع تستوعب عمالا يتقاضون أجورا تذهب إلى الاستهلاك.

2-تأثير الإنفاق العام على الإنتاج :تتجلى هذه الآثار في النقاط التالية:

- تساهم الإعانات الاقتصادية الممنوحة للمشروعات إلى رفع أرباحها وبالتالي ارتفاع مقدرتها الإنتاجية.

-يؤثر الإنفاق العام على البنية التحتية: كالطرق ووسائل النقل والمواصلات، وهي تؤدي إلى خفض نفقة الإنتاج وبالتالي رفع الأرباح، وزيادة الناتج القومي .

3-التأثير على توزيع الدخل : حيث أن النفقات العامة على خدمات ومشاريع تستفيد منها طبقات ذوي الدخل لمنخفض وتعمل على تحقيق أهداف العدالة في توزيع الدخول، حيث تم ول هذه النفقات من الضرائب ذوي الدخول المرتفعة و يستفيد منها ذوي الدخول المنخفضة.

4-التأثير في مجال مكافحة البطالة :زيادة النفقات العامة في مجال مشاريع جديدة يؤدي إلى استحداث وظائف واستيعاب بعض العطلين عن العمل .

5-أثر المضاعف :إن أي توسع في الإنفاق الحكومي، سوف يؤدي إلى توزيع دخول جديدة، تتمثل في دخول جزءا منها على الاستهلاك ،يتوقف على الميل الحدي للاستهلاك، وجزء من الادخار، يتوقف على الميل الحدي للادخار ويؤدي هذا الجزء المخصص للاستهلاك إلى زيادة الطلب على سلع الاستهلاك والادخار[1].

1 نعمت عبد اللطيف مشهور، المرجع السابق، ص268.

المطلب الثاني : مفهوم الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي

إن أبجديات العولمة والتطور تستلزم المواكبة الفورية لتغيرات الحياة منها، الاقتصادية ...بما يوافق مبادئ الشريعة السمحاء، كي يحقق مقصد الاستمرارية والزمنية لأحكام الشرع، ومن هنا سنتطرق إلى مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي وأهدافها المرجوة وبيان مبادئها وقواعدها التي تسير عليها وفق منهاج الشرع .

الفرع الأول : تعريف الموازنة العامة وأهدافها

أولا : تعريفها:

" تنظيم مالي يتقابل فيه جانبي الايرادات والنفقات، وتحدد العلاقة بينهما، بحيث يتم توجيهها لتحقيق أهداف السياسة المالية "[1].

-اتخذت الموازنة العامة هيكلها في الدولة من خلال إدارة المال العام، فاتسمت بخصائص مشتركة في النظامين الاسلامي والوضعي، ويتحقق وجود هذه الخصائص في النظام الاسلامي فيما يلي[2] :

1. **الموازنة أداة من أدوات التخطيط المالي**: تندرج تحت إطار النظرة المستقبلية للأمور، فهي وبهذا المعنى تجد سندها الشرعي في تدبر الأمور قبل الإقدام عليها، فعلى مستوى التخطيط المالي ما ورد في القران الكريم عن قصة سيدنا يوسف عليه السلام في توليه لخزائن مصر وتوصيته بتخزين القمح في سنبله لمواجهة سنوات القحط بناءا على التخطيط للأمور .
2. **الموازنة اعتماد من السلطة التشريعية** للإيرادات والنفقات العامة فإن ظهورها بدأ منذ حياته صلى الله عليه وسلم حيث أن القران الكريم حدد مخصصاته من الأموال العامة في جزء من الغنائم والفيء ...ثم الخلفاء الراشدين لم يعتمدوا على سلطتهم في تقرير مخصصاتهم ولم يأخذوه بدون إذن، فكل منهم جمع الصحابة كبرلمان وحصلت المشورة في التفرغ لأمر المسلمين وأن يفرض لهم من بيت المال ما يكفيهم .

1طاهر الجنابي، المرجع السابق، ص110.

2ينظر :حسين محمد سمحان وآخرون، المالية العامة من منظور إسلامي، ص167.

3.**شكل الموازنة كقائمة بتقديرات الإيرادات والمصروفات العامة** :فقد أسبقت في وجودها في الاسلام بقية الانظمة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وحتى بعد وفاته، ونجد لها في الكتب والمؤلفات ما يستأنس به من شواهد وأدلة [1].

ثانيا :أهدافها

1-**الأهداف المالية والاقتصادية العامة للنظام المالي الإسلامي** :

تعتبر المالية العامة الاسلامية أكثر شمولا في مضمونها، وأهدافها، وأساليبها من نظيرتها في النظام الوضعي، من عدة نواحي منها [2]:

أ- توسعت المالية العامة الاسلامية في تحقيق الأغراض الاجتماعية بتخصيص موارد معينة، لإنفاقها عليها، فتجلى هذا الغرض في استخدام بعض الإيرادات العامة لأملاك الدولة المخصصة أو غير المخصصة، تطبيقا لمبدأ إعادة توزيع الثروات المحقق في الآية "**كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم** " باستخدام الزكاة، بضمان حد الكفاية، كما اشتملت الايرادات على أنواع الضمان الاجتماعي منها "ضمان الغارمين " و "ضمان ابن السبيل "

ب- للمالية العامة الإسلامية نظام المالية الوظيفية أو المعوضة والتي تسمح بل تحتم على الدولة ممارسة مختلف نشطاتها، ومن ثم التأثير في قوى السوق، وتخطي المهام التقليدية .

ج- للمالية العامة الإسلامية مبدأ الفصل بين مالية الدولة ومالية الحاكم، ففرقت بين بيت المال العام وبيت المال الخاص بالخليفة.

2-**الأهداف الإدارية والرقابية و التخطيطية:**

فهي معتبرة في الاقتصاد الإسلامي، باعتبارها تحقق مقاصد شرعية[3]:

أ- فالهدف الرقابي على الأموال العام :يكون في إنفاقها وتحصيلها للتأكد من عدم تعرضها للضياع مبدأ مطلوب في الإسلام ومقصد شرعي، سواء ما يتعلق بالمال العام أو الخاص، قال

1ينظر :حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص168 -169.

2 ينظر :أحمد عبد العزيز المزيني، الموارد المالية في الإسلام، ص16-17.

3 سعد اللحياني، المرجع السابق، ص38-39

تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾ ﴾ [آل عمران:161]

-والرسول صلى الله عليه وسلم يحذر من الخيانة في المال العام فيقول: "من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة "[1].

ب- أما الهدف الإداري: فهو مطلوب في الاسلام لما يحققه من حسن توزيع الأموال العامة وتخصيصها وفق الأولويات الشرعية ؛والتي لا يمكن معرفتها إلا بمعرفة الأعمال المراد إنجازها لتقديم الأهم على المهم .

ج- أما الهدف التخطيطي: مطلوب لما يحققه من ترشيد النفقات العامة وتحقيق أفضل النتائج بتكاليف أقل، حيث أن حسن النظر في المال العام مقصد شرعي، لأن الإمام كوكيل يتصرف فيها بما هو أصلح للأمة وأنفع لها[2].

الفرع الثاني : مبادئ الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي

يمكن أن نذكر المبادئ الأساسية للموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي كما يلي[3]:

أولا – مبدأ السنوية: يقر الاقتصاد الإسلامي بمبدأ السنوية، ذلك أن موارد الدولة سنوية، فيشترط حولان الحول في الزكاة والجزية ويستثنى غيره، بالتالي فإن الأصل في الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي هو السنوية في تحصيل الايرادات وانفاقها مع جواز الخروج عن هذا المبدأ إذا اقتضت المصلحة بذلك [4].

ثانيا- مبدأ التعدد: في النظام الإسلامي ميزانيتان على الأقل إحداهما هي الميزانية الأساسية للدولة و الأخرى هي ميزانية الضمان الاجتماعي (الزكاة)، عارض عبد الوهاب خلاف هذا ورأى بإمكانية الجمع بين الموارد المالية للدولة الإسلامية في موازنة واحدة، وتوجيهها في

1 رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، حديث رقم 1833، 3/ 1465

2 سعد اللحياني، المرجع السابق، ص39

3 ينظر، محمد يونس الصائغ، النظام المالي في الدولة الإسلامية، ص208.

4 ينظر، محمد يونس الصائغ، المرجع السابق، ص208.

مصالحها مع مراعاة ما خصصه الله بدأ بالأهم، و بالتالي فإن الأصل في الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي هو التعدد –الحد الذي يقف عنده التعدد هو تحقيق المصلحة.

ثالثا: مبدأ التخصيص : هي عبارة عن إيراد معين بنفقة معينة –تخصيص نوعي –و تظهر أهمية التخصيص من خلال قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾ [التوبة:60]

فقد ورد وجوب تخصيص الزكاة لهؤلاء من غيرهم، وأيضا هناك تخصيص مكاني وهو تكفل كل إقليم بتغطية نفقاته دون تنقل لإقليم آخر إلا بعد الكفاية في الخدمات العامة للإقليم [1].

تتفق مالية الدولة الإسلامية مع هذا المبدأ في تخصيص بعض ايرادات الدولة في مصاريف معينة ومع هذا فإن لهذا الأخير قد ينافي في بعض الأحيان طبيعة المالية الإسلامية، في مصارفها المنصوص عليها اتباعا لمصالح الأمة العامة، وهنا يكون للدولة حق الاختيارية بين الأخذ والترك في التخصيص وعدمه [2].

رابعا :مبدأ التوازن: نجد أن الاقتصاد الإسلامي لم يلتزم بمبدأ التوازن في الموازنة بل كان احتمال الفائض والعجز قائما فيها، غير أن حالات العجز والفائض التي عرفتها الدولة الإسلامية تختلف عن تللك التي رفضها الفكر التقليدي، لأنها لم تكن مقصودة للتأثير على حجم النشاط الاقتصادي، بل تحدث نتيجة تفاوت الايرادات والنفقات العامة .

وقد عالج الرسول صلى الله عليه وسلم **العجز** بسياستين[3]:

1 – تعجيل بعض الإيرادات وتحصيلها مقدما.

2 – الاقتراض من الأفراد حتى يتم تحصيل باقي إيرادات الدولة.

1ينظر :جمال لعمارة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، ص112-113.

2 ينظر: قرومي حميد، الموازنة العامة لبيت المال دراسة مقارنة مع الموازنة العامة للاقتصاد الوضعي، أطروحة دكتوراه، في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2008 /2009م، ص200.

3جمال لعمارة، النظام المالي في الإسلام، ص50.

أما **الفائض** فقد اختلف العلماء والفقهاء حوله [1]:

فمنهم من اعتبره أفضل حالات الموازنة وهو الأصل، من حيث ضمان وضع الاستقرار الماوردي ويوسف ابراهيم يوسف وشوقي دنيا – ومنهم من قال بضرورة استخدامه كاحتياطي لسنوات العجز –أبو حنيفة – وأكد منذر التوازن بين الإيرادات والنفقات هي الحالة المثلى في النظام الاسلامي، غير أن هذا لا يمنع استخدام سياسة العجز المقصود للخروج من الركود والكساد الاقتصادي، عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي وذلك في حدود المصلحة العامة دون الإسراف في الإنفاق العام.

الفرع الثالث : الإيرادات العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي

أولا : الإيرادات العامة الدورية –الثابتة–للدولة الإسلامية :

1–الزكاة

أ–مفهومها:

– لغة :زكى الشيء –زكوا، وزكاء وزكاة ؛نما وزاد، والزكاة : البركة والنماء والطهارة والصلح وصفوة الشيء[2].

– شرعا : نصيب مقدر شرعا في مال معين لأصناف مخصوصة على وجه مخصوص [3].

ب– مشروعيتها:

– من الكتاب : قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ فِيٓ أَمۡوَٰلِهِمۡ حَقّٞ مَّعۡلُومٞ ٢٤ لِّلسَّآئِلِ وَٱلۡمَحۡرُومِ ٢٥﴾ [المعارج:24-25].

1 جمال لعمارة ، المرجع السابق، ص115

2مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مادة (زكا)، ص 396.

3عبد الله بن منصور الغفيلي، نوازل الزكاة، ص 42.

–من السنة النبوية :

*عن أبي عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:« بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان"[1].

–من الإجماع: أجمع المسلمون على وجوب الزكاة، وأنها أحد أركان الإسلام، وفريضة من فرائضه، واتفق الصحابة رضي الله عنهم في عهد أبي بكر على قتال مانعيها.

–من المعقول: حيث يعتبر أداؤها من باب إعانة الضعيف وإغاثة اللهيف وتقويته على أداء ما افترض الله عز وجل عليه من التوحيد والعبادات ،كما أن شكر النعم فرض عقلا وشرعا، و أداء الزكاة إلى الفقير من باب شكر[2].

ج– شروطها والأموال التي تجب فيها :

- **شروطها [3]:**

*في المزكي: المسلم –البالغ –العاقل–الحر–المالك لنصابها المخصوص بشرائطه.

*في المزكى :الملك التام –النماء–بلوغ النصاب –حولان الحول –الزيادة عن الحوائج الأصلية –السلامة من الدين .

- **الأموال التي تجب فيها :**

زكاة النقود –زكاة عروض التجارة–زكاة الزروع والثمار–زكاة المستغلات –زكاة الأوراق المالية [4]

د–أهمية الزكاة في المالية العامة الإسلامية :

تعتبر الزكاة أهم الموارد المالية للدولة الإسلامية، إضافة لأهميتها الاجتماعية والاقتصادية والتعبدية، لذلك فإن الدولة الإسلامية تولت مهمة جمع الزكاة وإنفاقها في مصارفها منذ عهد

1رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس، حديث رقم :16، 1/45 .

2 عبد الله بن منصور الغفيلي، المرجع السابق، ص 43.

2يوسف القرضاوي، فقه الزكاة ،ص95 .

3المرجع نفسه، ص127–159

النبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن أهمية جمع الزكاة ازدادت بعد التطور الهائل الذي حدث في النظم المالية والسياسية والاجتماعية[1].

وتعتبر الزكاة مهمة جدا من الناحية المالية بالنسبة للدولة الإسلامية للأسباب التالية[2]:

– **استمرارية الزكاة:** فهي إيراد موجود منذ صدر الدولة الإسلامية ومازال موجودا وسيبقى كذلك، لأنها فرض من الله عز وجل لا يحق لأحد سواء كان حاكما أو محكوما بإلغائها أو التهرب منها أو تغيير مصارفها .

– **دورية الزكاة** : فهي تتكرر –سنوية–مما يجعلها من الإيرادات الدورية للدولة الإسلامية لأنها تجبى سنويا بعد مرور الحول في الأموال التي تتطلب ذلك .

– **وفرة حصيلة الزكاة:** الزكاة تفرض على الأفراد والشركات والأراضي وغيرها مما يجعلها شاملة لمعظم النشاطات الاقتصادية وبالتالي زيادة حصيلة الأموال المجموعة من خلال هذه الفريضة.

2–الجزية :

أ–مفهومها:

– **لغة:**جزى، كفى وأغنى، الجزية، خراج الأرض، وما يأخذ من أهل الذمة، وفي التنزيل العزيز "حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون "[3].

– **شرعا:** عرفها ابن الأثير بأنها:"عبارة عن المال الذي يعقد الكتابي عليه الذمة " [4]

عرفها بيومي بأنها: "ضريبة تفرض جبراً على رؤوس من دخل في ذمة المسلمين من أهل الكتاب ومن في حكمهم" [5] ، وأطلق عليها "ضريبة الرأس"[6].

---

1 حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص62

2 المرجع نفسه ص 62-63 .

3 مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، ص122.

4 حسين محمد سمحان، المرجع السابق، ص64.

5 سمر عبد الرحمن، محمد دحلة، النظم الضريبية بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلام، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: هشام جبره، كلية الدراسات العليا ،جامعة النجاح ،فلسطين، د.ت، ص77.

6محمد كامل حسن المحامي، لجزية في الإسلام، ص 14.

ب– مشروعيتها:

– **من الكتاب** :قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩ ﴾ [التوبة:29]

– **من السنة** : فقد روى البخاري في صحيحه عن المغيرة بن شعبة أنه قال لعامل كسرى :"أمرنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية "[1].

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يبعث جيشا إلا أوصاه بثلاث :إما الإسلام وإما الجزية وإما الحرب .

–من الإجماع : فأخذ الجزية من غير المسلم أمر مشهور ثابت في شرع الإسلام، وعليه انعقد اجماع الأمة .

ج –شروطها [2]:

– الذكورة –العقل والبلوغ

– الحرية –القدرة على أداء الجزية

– الصحة والقوة – الرهبان المتفرغين للعبادة [3]

د –أهمية الجزية في المالية العامة الإسلامية :

برزت أهمية الجزية للدولة الإسلامية في الماضي للأسباب التالية [4]:

– **السنوية** :فهي من إيرادات الدولة الدورية التي تجبى كل سنة من أهل الذمة .

– **المرونة** :فللدولة الإسلامية زيادة أو تخفيض الجزية حسب ما تراه مناسبا لتحقيق مصالح المسلمين مع مراعاة الظروف الشخصية للمكلفين وذلك لعدم وجود مقدار محدد للجزية في النصوص الشرعية .

1رواه البخاري في صحيحه، كتاب الخراج، باب الجزية، الحديث رقم : 3159، 97/4.

2حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص64.

3 ناصر آية، أحكام الجزية في الإسلام –مقال – ،ص5.

4 حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص 66 .

إلا أن أهمية الجزية كأحد الموارد الهامة في هيكل موارد الدولة الإسلامية قد تراجع في العصر الحديث بسبب ضعف الدولة الإسلامية وتراجعها وبالتالي تراجع الفتوحات وتقلص حجمها والتزام المواطنين غير المسلمين بدفع الضرائب والخدمة العسكرية مما يسقط الجزية عنهم[1].

3-الخراج

أ- مفهومه:

- **لغة** : ما يخرج من غلة الأرض[2] .

- **شرعا** : مقدار معين من المال أو الحاصلات ويفرض على الأرض التي فتحها المسلمون عنوة أو صلحا وتبقى في يد أهلها ملكا لهم يتوارثونها ويبقى الخراج متوجها عليها [3] أي أن يتركوهم بخراج معلوم يؤدونه إلى بيت المال [4].

ب- مشروعيته:

لم يرد في الخراج نصوصا مباشرة في القران والسنة، إلا أن اجتهاد وإجماع الصحابة على هذه الفريضة دل على مشروعيتها، ذلك فيما أورده الإمام أبو يوسف صاحب الإمام أبو حنيفة في كتابة الخراج، وفيه ما يدل على اجتهاد وإجماع الصحابة على فرض هذه الضريبة [5].

ج-جباية الخراج :

-كان الخلفاء يعينون عمالا مستقلين عن الولاة للقيام بجباية الخراج، فيدفعون منه أرزاق الجند وما تحتاجه المصالح العامة ،ويرسلون الباقي إلى بيت المال ليصرف فيما خصص له.

-وفي عهد الخلفاء الراشدين كانت الضرائب المفروضة على الأرض مقدرة على حسب مساحة الأرض وجودتها ونوع المحصول، ولم تكن كلها تدفع نقدا، بل كان بعضها يدفع عينا، وعنى الولاة بأمر الري عناية فائقة، وكانت الضريبة تخفض إذا قل المحصول لسبب من الأسباب [6].

---

1 حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص66.

2 مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة خرج، ص224.

3قطب ابراهيم محمد، النظم المالية في الإسلام، ص85.

4 إسماعيل عبرة، الاقتصاد في ضوء الإسلام، ص34

5 حسين محمدسمحان وآخرون، المرجع السابق، ص68.

6 إسماعيل عبرة، المرجع السابق ، ص34.

وهناك نظامين لجباية الخراج وهما:

–نظام المقاسمة :وعرف "بخراج المساحة " سنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه –وهو ضريبة ثابتة على الأراضي الزراعية تبعا لمساحتها وإنتاجها ونوع المحاصيل التي تزرع فيها –[1]، ومبناه عمل إحصاء دقيق لثروة الولاة قبل توليهم ثم إلزامهم عند اعتزالهم بدفع نصف الأموال التي جمعوها أثناء ولايتهم والتي لا تسمح بها رواتبهم، وفي عهد الأمويون وضعوا نظاما لجباية تلك الأموال، ففي عهد عبد الملك بن مروان كان يقوم بتحقيق دقيق مع الجباية وموظفي الخراج عند اعتزالهم أعمالهم الإدارية وكانت تلك الطريقة تسمى بالاستخراج أو الكشف [2].

– نظام الالتزام :هو الضريبة التي تفرض على الأرض الزراعية من حيث مساحتها ونوع الزراعة التي تزرع فيها .ويعود هذا النوع من الخراج إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حيث وضعه في أرض السواد حيث تركها في يد أهلها وفرض عليها القيم الآتية – :فرض على كل جريب [3]من الأرض الصالحة للزراعة قفيزا مما يزرع فيها ودرهما؛ –فرض على جريب الرطبة من القثاء والبطيخ والطماطم خمسة دراهم؛ –فرض على جريب الكرم عشرة دراهم[4].

د–شروطه وخصائصه :

- **شروطه:**تتمثل شروطه فيما يلي [5] :

*أن يكون المكلف من أهل الذمة أو أسلم بعد دفعه الخراج .

*حولان الحول.

*بقاء الأراضي في يد الذمي وتصرفه فيه .

*أن تكون الأرض زراعية أو تكون ذات دخل كاف .

*أن تكون الأرض وعاء هذه الضريبة بحيث تكون هذه الأرض من أنواع محددة .

---

1 صالح أحمد العلي، الخراج وكتاب أبي يوسف فيه، ص266.

2إسماعيل عبرة، المرجع السابق، ص35.

3جريب :الوحدة ا الأساسية لقياس مساحة الأرض

4رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، رسالة ماستر، غير مطبوعة ،إشراف :محمود سحنون ،قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة قسنطينة 2014/2,2013م، ص82.

5حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص69 –70.

- **خصائصه** [1]:

*__الخراج ضريبة مباشرة__ :فهي تفرض على الأراضي المنتجة دون الغير الصالحة للاستغلال.

*__الخراج ضريبة شخصية__: تراعي ظروف المكلف الشخصية والقدرة المالية له.

*__الخراج ضريبة إقليمية__ ؛ فهي تفرض على الأراضي ضمن حدود الدولة الإسلامية .

*__الخراج ضريبة عامة__ فهي تفرض على أرض الذمي.

-العشور

أ- مفهومه:

-لغة :من –عشر-أخذ واحد من عشرة وعشرهم أخذ عشر أموالهم، والعشور، ما يأخذ من زكاة الأرض التي أسلم أهلها عليها، والتي أحياها المسلمون من الأرضين والقطائع [2].

-شرعا:ضريبة غير مباشرة تفرض على الأموال المعدة للتجارة الصادرة من البلاد الإسلامية والواردة إليها، أو التي ينتقل بها التجار بين أقاليمها، وهي التي تمثل حاليا الضريبة الجمروكية [3] .

ب-مشروعيته:

ثبتت العشور بالإجماع، وأول من وضع العشور هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد أقره باقي الصحابة وجمهور الفقهاء في زمنه فوجبت إجماعا، ويذكر أن سبب فرضها أن أبا موسى الأشعري كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه "أن تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا منهم العشر " قال: فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه "خذ منهم إذا دخلوا إلينا العشر، وخذ من تجار أهل الذمة نصف العشر، وخذ من تجار المسلمين ربع العشر "[4].

ج-شروطه [5]:

- أن تكون الأموال معدة للتجارة .

1حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص71.

2مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة :عشر، ص602.

3سمر عبد الرحمن محمد دحلة، المرجع السابق، ص80.

4كردودي صبرينة، المرجع السابق ، ص83.

5 أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص 250-255.

– أن تعبر الأموال التجارية حدود الدولة الإسلامية.

– وجود نص في معاهدة الصلح لأخذها من الذمي.

– أخذ ضريبة العشور من رعايا الدولة الإسلامية من قبل دولة التاجر الحربي .

– قدره التاجر على دفع هذه الضريبة.

– وتتميز ضريبة العشور بأنها ضريبة شخصية تراعي ظروف المكلف، كما أنها تأخذ بمبدأ إقليمية الضريبة [1].

ثانيا :الإيرادات العامة غير الدورية –غير الثابتة–للدولة الإسلامية

1–الغنائم

أ– مفهومها:

- **لغة:** ج– غنيمة، غنم الشيء ؛فاز به، والغنيمة ؛ما يأخذ من المحاربين في الحرب قهرا[2].
- **شرعا:** "ما يحصل في يدي المسلمين من أموال الكفار عن طريق القهر والغلبة والقتال والحرب قائمة ...واشتقاقها من الغنم وهي الفائدة "[3].

ب– مشروعيتها:

ورد أول دليل شرعي يثبت حكم الغنائم في الآية الأولى من سورة الأنفال وقد نزلت في شأن غنائم بدر، **قَالَ تَعَالَىٰ:﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾﴾** [الأنفال1]، وفي هذه الآية الأنفال هي الغنائم، وكانت في البداية ملكا خالصا للرسول صلى الله عليه وسلم يتصرف بها بحكمته ورشاده .

وقد كانت هذه الآية مجملة إلى أن نزلت الآية –التي فصلت حكم التصرف في الغنائم

1 أحمد عبد العزيز المزيني،المرجع السابق، ص255

2 مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة غنم، ص664.

3علي بن عبد الرحمن الربيعة، أحكام الغنيمة والفيء في الفقه الإسلامي، ص24

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ ﴾[الأنفال: 41] فجعل الله الخمس للذين ذكرت فيهم الآية، والأربعة أخماس الباقية للفاتحين المسلمين، وكانت أول غنيمة غزوة بني قينقاع، وهم جزء من يهود المدينة، نقضوا العهد مع النبي صلى الله عليه وسلم بأن يتركوا أذى وحرب المسلمين، وأن لا يعينوا أعدائهم عليهم[1] .

ج–أنواع الغنائم

قسم الفقهاء الغنائم إلى ثلاثة أقسام هي[2] :

– **الأسرى**: وهم الرجال المقاتلون الذين أسرهم المسلمون أثناء الحرب ورفضوا دخول الإسلام

– **السبايا**: وهم نساء وأطفال الأعداء الذين أخذهم المسلمون في الحرب .

– **الأموال المنقولة**: الأموال التي يمكن نقلها من مكان لآخر كالماشية أما الأراضي فخضعت لأحكام الخراج.

د–توزيع الغنائم

تملك الغنيمة بالاستلاء عليها، وورد توزيعها في القرآن شريطة أن تخضع لنظام بيت المال بحيث أن[3]:

– توزيع الغنائم يكون بعد انتهاء الحرب وليس أثناءها.

– توزيع الغنائم يكون في دار الحرب، إلا أنه يجوز أن يكون في دار الإسلام.

– توزع أسلاب القتلى على المقاتلين، فيعطى كل مقاتل سلبه [4].

1 محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص77.

2 المرجع نفسه، ص 79.

3ينظر: خالد العدوان، الغنائم في الإسلام، ص24.

4حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص 79.

*إذا كان هناك تساؤل حول حكمة توزيع الغنائم –التوزيع المذكور في الآية–حالا، خاصة مع تغير الظروف والأوضاع، فكيف يمكن التصرف في هذه الغنائم دون الإخلال بما ورد في النص الصريح ؟

يجيب الدكتور أحمد عبد العزيز المزيني في كتابه الموارد المالية في الإسلام، فيقول :"التصرف واضح وسليم دون الإخلال بالنص القرآني، وهو إعطاء الجنود حقوقهم، سواء بتوزيع الغنائم عليهم –وهذا قد يستحيل نظرا لنوعية وضخامة هذه الأسلحة كدبابات ومدافع وسيارات وطائرات –أو ضمها لخزينة بيت المال لحساب الجيش الإسلامي تصرف منها رواتبهم ومكافآتهم "[1] .

2 –الفيء

أ–مفهومه:

– **لغة** :جمع أفياء وفيوء، فاء فيئا؛ رجع، والفيء ؛الخراج، وهي الغنيمة تنال بلا قتال[2] .

–شرعا:ما أخذه المسلمون من أموال الكفار عفوا صفوا من غير قتال ولا إيجاف[3] خيل ولا ركاب فهو فيء، كالصلح والجزية والعشور..."[4].

ب–مشروعيته[5]:

يستمد الفيء مشروعيته من الآيات التي تضمنتها سورة الحشر، والتي نزلت بمناسبة غزوة بني نظير ودليله قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾﴾. [الحشر:6].

---

1 أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص 107.

2 مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة، فاء، ص707

3وجف الشيء، اضطرب، –والبعير والفرس ؛أسرع، أوجف فلان دابته ؛حثها، دابة ميجاف، كثيرة الإسراع، المعجم الوسيط، مادة :وجف، ص1014.

4 علي بن عبد الرحمن الربيعة، المرجع السابق ، ص24.

5عطية عدلان، مؤسسة بيت المال في النظام الإسلامي، مقال،ص4.

ج–توزيع الفيء :

ذكر أبو عبيدة أن حكم توزيع الفيء شامل يضم جميع المسلمين فقراؤهم وأغنيائهم، استنادا إلى ما فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، اذ جعله للمقاتلين من المهاجرين والأنصار، وسائر المسلمين، وذراريهم، بناءا على نصوص الآيات القرآنية في سورة الحشر [1].

قال تعالى﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [الحشر:8]. وهذه الآية خاصة بالمهاجرين.

قال تعالى:﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر:9]، **وهذه الآية خاصة بالأنصار.**

قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحشر:10]"، وهذه خاصة بجميع المسلمين.

1حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص80.

-بين الفيء والغنائم والزكاة [1]:

	الغنائم	الفيء	الزكاة
المصارف	أربعة أخماس		الأصناف الثمانية
	فما عدا الخمس، يرجع إلى اجتهاد الأمة		منصوص عليها في القرآن
طريقة التحصيل	عنوة و بالقوة (في الحرب)	صلحا دون قتال	جبرا (فرضا)
المصدر	غير المسلمين		المسلمين
التوزيع	من قبل المسئولين عنها من الولاة والأئمة		يجوز لأرباب الزكاة ممن وجبت في أموالهم الانفراد بتوزيعها

المصدر: من إعداد الطالبتين

3- القروض الحسنة :

أ- مفهومها

- **لغة** : هو ما أسلفه وقطعه إنسان لآخر من إحسان وفعل جميل وما يعطيه شخص لآخر ينقض له[2].

-شرعا : "عقد مخصوص يأخذ أحد المتعاقدين من الآخر بموجبه مالاً على أن يرد مثله أو قيمته إن تعذر ذلك، وهو من الطرف الآخر قربة إلى الله وإرفاقاً في المحتاجين من باب التبرع والتفضل" [3] .

تعتبر القروض العامة الحسنة مصدر استثنائي من مصادر الإيرادات العامة للدولة الإسلامية لا تلجأ إليه إلا في الأزمات والحروب لتغطية النفقات غير العادية أو المشاريع الضخمة المهمة التي

1 أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق ،ص 111

2 محمد نور الدين أردينة، القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي، ص12.

3 أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص12.

لا يقدم عليها القطاع الخاص، لانخفاض مردودها على أن يتم الاقتراض في حالة توقع الدخل لبيت المال بدون فائدة [1].

ب- مشروعيته:

- من الكتاب: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾﴾ [البقرة:245]

فالقرآن الكريم ذكر القتال ثم أعقبه بالحض على القرض، ذلك أن صد العدوان والدفاع عن الحقوق يستلزم بدلا كبيرا ومصروفا باهضا من الأموال، والحث على الإنفاق –في هذه الآية – يراد به الإنفاق في المصالح العامة وهو شامل للتبرعات والقروض التي يقدمها الأفراد للحكومات [2].

- من السنة :قال النبي صلى الله عليه وسلم :"من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه "[3].

ج-ضوابطه:

قد تلجئ الدولة في بعض الأحيان إلى الاقتراض كحل استثنائي لتغطية حاجاتها، الأمر الذي يجعلها تستأنف القرض الحسن[4] .

وذلك بما يحقق المصلحة العامة، مراعاة لشروط الاقتراض، والتي نذكر منها[5] :

- ضرورة الالتزام بترتيب مصادر الإيرادات، وفي حالة الضرورة يمكن اللجوء إلى الضرائب وهي مقدمة على الاقتراض .

---

1 أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص104.

2كردودي صبرينة، المرجع السابق، ص 100

3رواه أبو داود في سننه، كتاب: الأدب، باب: في المعونة للمسلم، حديث رقم:4946، 4/287، قال الألباني :صحيح، ينظر: صحيح الترغيب والترهيب: 1/16 .

4 محمود حمودة ، مصطفى حسين ،أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، ص 65.

5 عبد الحميد خرباشة، نظرة الإسلام للديون الخارجية وأثر هذه الديون على الدول النامية، أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر، ص619

- ضرورة مراعاة المقدرة على السداد .
- وجود حاجة حقيقية للاقتراض، وأن يكون الاقتراض بقدر ما يدفع الحاجة.

-ترشيد الإنفاق العام ذلك أن القرض ضرورة قاهرة، والضرورة تقدر بقدرها [1].

4-الضرائب الإضافية -التوظيف-

أ-مفهومها :

-شرعا: عرفها يوسف إبراهيم يوسف: "ما تفرضه الدولة فوق الزكاة وسائر التكاليف المحددة بالكتاب والسنة وذلك وفقا لظروف المجتمع الإسلام وتتميز هذه الضرائب بأنها مؤقتة بالظروف التي فرضت من أجلها، ويمكن أن يطلق عليها الضرائب الاستثنائية "[2].

ب-مشروعيتها:

اختلف الفقهاء في حكم الضريبة، بين الحرمة والإباحة، تبعا لما يحقق المصلحة العامة للمسلمين وسبب الخلاف راجع إلى أن الله قد افترض في المال حقا وهو الزكاة دون أن يرد فرض المكس في الكتاب أو السنة الصحيحة [3].

- القائلين بالحرمة والمنع وأدلتهم [4]:

***قال الماوردي رحمه الله** في كتاب الغصب :"ويدخل فيه ما أخده الملوك والقطاع من أموال الناس بغير حق من المكس وغيرها ". قال الشاطبي :" فتصير المكوس –على هدا القرض –لها نظران : نظر من جهة كونها محرمة على الفاعل أن يفعلها كسائر أنواع الظلم، ونظر من جهة كونها اختراعا لتشريع يؤخذ به الناس إلى الموت كما يؤخذون سائر التكاليف، فاجتمع فيها نهيان، نهي عن معصية، ونهي عن بدعة ".

1كردودي صبرينة ، المرجع السابق، ص 100.

2 المرجع نفسه، ص 89-90 .

3عاصم بن عبد الحميد المقرن، الضريبة في الإسلام ،ص 4-5.

4المرجع نفسه، ص5

ومما استدلوا به أيضا **ما رواه ابن ماجة** عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس، أنها سمعته تعني الرسول- صلى الله عليه وسلم-أنه قال: "ليس في مال حق سوى الزكاة "أي أن، الحق في المال هو الزكاة وما جاء في النصوص غيرها مطلوب على وجه الاستحباب لا على وجه الإلزام "[1].

-القائلين بالجواز وأدلتهم [2] :

***قال القرطبي رحمه الله** في تفسيره لقصة ذي القرنين في سورة الكهف عند بلوغه

قوله تعالى: رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ **قَالَ تَعَالَى:** ﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴿٩٥﴾ ﴾ [الكهف:95]

في هذه الآية دليل على أن الملك فرض عليه أن يقوم بحماية الخلق في حفظ بيضتهم، وسد فرجتهم، وإصلاح ثغورهم، من أموالهم التي تفي عليهم ...وضابط الأمور لا يحل مال أحد إلا لضرورة تعرض، فيؤخذ ذلك، المال جهرا لا سرا ،وينفق بالعدل لا بالاستئثار، وبرأي الجماعة لا بالاستبداد بالأمر ".

- الضريبة في الميزان المقاصدي [3]: حيث أن حفظ بيضة الإسلام يكون بحفظ دولتها، ذلك أنه قد يعرض للدولة أوضاع طارئة تقتضي اتخاد تدابير استثنائية، لانقاد الوضع من منطلق الضرورة الشرعية من باب العمل بالمصلحة المرسلة .

ج-ضوابطها :

يتضح أن المشرع قد فرض على المسلمين في أموالهم حقوقا كالزكاة والخراج ...ولكن قد لا تكفي حصيلة هذه الإيرادات للقيام على شؤون الأمة، لدا فقد أباح الشارع لولي الأمر أن يفرض على المسلمين ضريبة من منطلق أن الله "يزغ بالسلطان ما لا يزغ بالقرآن" وفق الضوابط التالية [4]:

---

1 رواه ابن ماجة في سننه، كتاب: الزكاة، باب: ما أدى زكاته ليس بكنز، حديث رقم :1789، 1/570، قال الألباني :ضعيف منكر، ينظر: صحيح وضعيف ابن ماجة:289 /4

2 عاصم بن حميد المقرن، المرجع السابق، ص5

3 المرجع نفسه، ص5.

4 محمود حمودة، مصطفى حسين، المرجع السابق، ص 167.

-خلو بيت المال من الأموال اللازمة لسد نفقات الدولة .

-أن يعلن ولي الأمر وجه الإنفاق المطلوب تمويله .

-أن يحدد مقدار الأموال المطلوبة ولا يجبي أكثر من حاجة وجه الإنفاق المعلن عليه .

-أن تجبى ممن تنطبق عليه المقدرة التكفلية –وتعني امتلاك الشخص مؤونة عام-

-أن يكون ولي الأمر تجب طاعته.

-أن لا تكون مصارف الدولة على طرق غير مشروعة [1].

5- الإصدار النقدي:

الإصدار النقدي في الاقتصاد الإسلامي يجب أن يضبط بطريقة تحقق استقرار الأسعار... ويمكن أن يكون هذا بملاحظة نمو الناتج وربط نمو الإصدار النقدي، يراعي فيه ظروف السوق الإسلامية وطبيعة التعاملات فيها ومعدل الناتج[2].

6- إيرادات أملاك الدولة

يطلق على ما يؤول إلى بيت مال المسلمين من غلة من أملاك الدولة وهو نوعان[3]:

أ- الدومين العام: أملاك الدولة المعدة للاستعمال العام ولا يجوز التصرف فيها، وغالبا لا تدر هذه دخلا لبيت المال .

ب- الدومين الخاص: وهي الأملاك التي تدخل بيت المال ويمكن لدولة أن تستثمرها وتتصرف فيها شريطة عدم معارضتها لأحكام الشريعة الإسلامية .

7- إيرادات أخرى :

أ-الصدقات التطوعية تمثل ايراد للدولة الإسلامية، سواء كانت في صورة عينية أو نقدية، فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحث أصحابة على التطوع والبدل، فتتابع الناس في البدل حتى، قال صلى الله عليه وسلم:"من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده .." [4].

1محمود حمودة، مصطفى حسين، المرجع السابق، ص167.

2جمال لعمارة ، المرجع السابق، ص124.

3 حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص86.

4سعد اللحماني، المرجع السابق، ص 48.

ب –تركة من لاوارث له: تؤول التركات التي لاوارث لها إلى بيت مال المسلمين وتضم إلى وارداته الأخرى، قال النبي صلى الله عليه وسلم :"من ترك مالا فلورثته، وأنا وارث من لاوارث له، اغفل عنه وارثه "، فتضم هذه الأخيرة إلى ايرادات بيت المال وتصرف في المصالحة العامة [1].

الفرع الرابع : النفقات العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي

أولا: مفهومها:

1–لغة :نفق الشيء ؛نفقا ؛ أي نفذ، والإنفاق ؛بذل المال ونحوه في وجه من وجوه الخير[2].

2–شرعا :النفقة العامة في الإسلام حسب البنك الإسلامي للتنمية، سنة 2001، هي: "مبلغ من المال داخل في الذمة المالية للدولة التي يقوم الإمام أو من ينوب عنه باستخدامه في إشباع حاجة عامة وفقا لمعايير الشريعة الإسلامية "[3].

ثانيا : تقسيمات النفقات العامة في الفكر الاقتصادي الإسلامي:

1–تقسيم النفقات على أساس طبيعتها :

أ– نفقات حقيقية:

–مخصصة الرسول صلى الله عليه وسلم :ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يدخر لأهله قوت سنة من فيء النضير، ويجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله لصالح الجهاد وأرزاق المسلمين، و جعل عمر العطاء لأهل بدر خمسة آلاف، وفرض للمهاجرين أربعة آلاف، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة [4].

–عطاء أمراء المؤمنين :حين تولى أبو بكر الخلافة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، كانت حرفته التجارة، ولكنه لم يتمكن من الجمع بينها وبين الاشتغال بأمور الخلافة، فأشار[5]

1أحمد عبد العزيز المزيني، المرجع السابق، ص 112.

2مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة نفق، ص942.

3عبد الصمد معين، محمد سرداح، السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفقر، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: مقداد عبد طه، معين رجب ،قسم التجارة، الجامعة الإسلامية، فلسطين،2015 م، ص59.

4ينظر: سعد اللحياني، المرجع السابق، ص 53.

5 كردود صبرينة، المرجع السابق، ص16

عليه المسلمين باعتزال التجارة وأن يتقاضى من مال المسلمين العام ما يكفيه وعياله بالمعروف وقد فرض لكل من أبي بكر وعمر ستة الاف درهم كل عام، للتفرغ لأمور المسلمين والنظر في شؤونهم [1].

-رواتب الولاة والعمال والقضاة: في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن هناك مخصصات ثابتة للعمال، وما إن جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى أجرى.

للأمراء والعمال والقضاة والكتاب، رواتب تتناسب مع مناصبهم، مع الأخد بعين الإعتبار الظروف السائدة لدى خاصة العمال وعامة المجتمع [2].

ب- -نفقات تحويلية: نفقات تنفقها الدولة دون حصولها على مقابل، مثل إنفاق الدولة على العجزة والمسنين والفقراء مما ينقل الشرائية من الدولة إلى هذه الجهات مما يؤثر في تحسين توزيع الدخل القومي [3].

2-تقسيم النفقات وفقا لمصدرها التمويلي:

أ-نفقات عامة لها موارد خاصة:

وهي المصارف التي حددت وخصصت بناء على نصوص القرآن الكريم وهي كالتالي [4] :

- مصارف الزكاة :وهي مصارف محددة من القرآن الكريم :

قال تعالى﴿ ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾ [التوبة:60]

*الفقراء والمساكين: يعطى لهما مقدار ما فيه كفاية سنة لمن لا يستطيع أن يعمل، أما القادر على العمل فيعطى له ما يحوله كليا إلى فئة منتجة .

1كردودي صبرينة، المرجع السابق، ص16

2خليفي عيسى، النفقات العامة في الاقتصاد الإسلامي، ص23.

3حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص 137.

4خليفي عيسى ، المرجع السابق، ص21.

* **العاملين عليها:** يعطى لهم على قدر عملهم وبقدر كفايتهم، شرط ألا يقل أجرهم على أجر المثل .

* **المؤلفة قلوبهم** : قد اختلف في وجود هدا الصنف من عدمه في عصرنا الحالي ورجح وجوده نظرا لوجود جهات يحتاج المسلمين فيها لدفع الشر عنهم .

***في الرقاب:** في عصرنا يمكن استخدام هدا السهم في تحرير الأسرى، وفي تحرير رق جديد أشد خطورة، وهو استرقاق الشعوب في أفكارها وأموالها وسلطانها، وحريتها في البلاد.

* **الغارمين:** من استدانوا في مصالح أنفسهم وقضاء حاجاتهم وهم فقراء، فيصرف لهم ما يسدد ديونهم.

من استدانوا في مصالح المسلمين فيصرف لهم سواء كانوا فقراء أو أغنياء قدر ديونهم.

* **في سبيل الله:** يرى جمهور العلماء أنه الغزو والجهاد في سبيل الله، ويضيف إليه أنه ما ينصرف إلى المصالح العامة التي عليها وبها قوام الدولة والدين.

***ابن السبيل:**يعطى هذا السهم وإن كان غنيا في بلده، وقال الإمام مالك في رواية عن سحنون :"إذا وجد من يقرضه لا يعطى من الزكاة لأنه في هذا الحال لا يعد ابن سبيل، ثم هو غنى وقد سدت حاجته بالاقتراض "، ورجح الفقهاء أن ابن السبيل يعطى من مال الزكاة من غير أن يضطر إلى طلب الاستدانة، ومال الله أولى بسد حاجته [1].

– مصارف الفيء[2]: لقد حدد القرآن الكريم مصارف الفيء :

قال تعالى: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ [الحشر:7]، والفيء كمال الهدنة، فالمصارف الخمس للفيء هي، مصرف لله ورسوله، مصرف لذي القربى، مصرف اليتامى، مصرف المساكين، مصرف ابن السبيل .

1حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق ، ص 144.

2 خليفي عيسى، المرجع السابق، ص22.

-مصارف الغنيمة [1]: ورد تقسيمها بالنص القرآني ؛الأربعة أخماس على الجنود المحاربين، ومن يقوم على خدماتهم بالمؤن والذخيرة، أما الخمس فهو ملك عام، يصرف منه في مصالح المسلمين، في قوله تعالى ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾ [الأنفال:41]

ويوضح هذا الإنفاق مدى رعاية الإسلام للطبقة الفقيرة وكأن الخمس ضريبة على المحاربين، يجب أن يدفعوها للمستضعفين من الأمة الذين لم يتمكنوا من الاشتراك مع رجال الحرب، فلا يحرم هؤلاء القاعدون لعذر قاهر، بل لهم نصيب من مساعي الأشداء.

ب-نفقات عامة ليس لها موارد خاصة: وتضم هده النفقات التي لم يحددها المشرع إيرادا لتغطيتها، ويمكن تقسيم هدا النوع من النفقات إلى[2] :

- المرتبات والأجور وما في حكمها.
- الاستخدامات الاستثمارية .
- الاستخدامات الجارية.
- النفقات التحويلية.

مع الأخذ بعين الاعتبار وجود نظام اللامركزية في الإنفاق، في ظل نظام الإدارة المحلية المطبق في أقاليم الدولة الإسلامية.

3-تقسيم النفقات العامة حسب معيار استمرار النفقات العامة :

أ- دورية مستمرة [3]:تلك الايرادات(باستثناء الضرائب) حيث يتكرر ورودها في الموازنة العامة للدولة بانتظام وهي المورد الرئيسي لبيت المال .

1قرومي حميد، المرجع السابق، ص 222.

2 جمال لعمارة المرجع السابق ، ص128.

3المرجع نفسه،ص116.

ب- غير دورية – استثنائية –[1]:تتميز هذه الايرادات بعدم انتظامها وبالتالي عدم إمكانية توقع حجم هذه الايرادات، لأنها تعتمد على الظروف والأوضاع التي تمر بها الدولة الإسلامية أو يتعرض لها الأفراد الموجودين فيها .

4- تقسيم النفقات حسب معيار أهمية مجال الإنفاق العام [2]:

أ- ضروريات :نفقات توجه إلى المجالات الاستراتيجية الضرورية، فالدولة توجه وتحفز الجهود الخاصة والعامة، من أجل تغطية المجالات الإنفاقية الضرورية .

ب- حاجيات: النفقات العامة الموجهة للمجالات تلبي فيها احتياجات الأفراد .

ج- تحسينيات : نفقات توجه لتغطية المجالات المحسنة للحياة، حيث تكون الأمة قدوة في التحسينيات الحياتية والجماليات الإنسانية بعد تغطية ضرورياتها وحاجاتها.

5-الآثار الاقتصادية للنفقات العامة للدولة الإسلامية[3]:

أ- إعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع تحقيقًا لهدف توفير الضمان الاجتماعي ومحاربة الفقر، من خلال ضريبة الزكاة باعتبارها منطوية على تحويل وحدات من دخول الأغنياء إلى دخول مستحقي الزكاة.

ب- تساهم السياسة الإنفاقية في الإسلام من خلال مسألة الضمان الاجتماعي في زيادة نمو الدخل والإنتاج الكلي وذلك بمساعدة الدولة لفئة القادرين بدنيًا وفكريًا على العمل من خلال توفيرها لفرص العمل وتمكينهم من المساهمة في العمل والإنتاج وبالتالي زيادة الدخل وتحريك الطلب الفعال وتدوير عجلة النشاط الاقتصادي.

ج- عمل النظام المالي الإسلامي على توفير وسائل العمل والإنتاج، وتحويل–الفقير–إلى عامل منتج مساهم في الناتج الاجتماعي للثروة، وبالتالي القضاء على المشكلة جذريًا،

د- تحفيز النشاط الاقتصادي من خلال دعم بعض المشاريع المتعثرة في عملها إيمانًا بفكر الإسلام القائلة بأن تعطيل أي مرفق اقتصادي عن العمل هو بمثابة كفران بالنعم الإلهية[4].

1حسين محمد سمحان وآخرون، المرجع السابق، ص78.

2كردودي صبرينة، المرجع السابق، ص23.

3 ينظر:ربيع قاسم ثجيل ، جواد كاظم حميد، سياسة الإنفاق العام في الاسلام، مقال،ص51-53

4 ربيع قاسم ثخيل ،المرجع السابق،ص53

المطلب الثالث : دراسة مقارنة بين الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي

إن الاختلافات والفروق بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي في إعداد الموازنة العامة للدولة راجع إلى المبادئ والسلوكيات التي تحكم كلا من النظامين، ذلك أن الاقتصاد الوضعي تحكمه عجلة التطور بحيث أنه يرفع اقتصاد الدولة على حساب المجتمع دون النظر إلى ما قد يخله هذا الأخير من عنصرية وإرهاق كاهل الأفراد ... وما إلى ذلك، وهذه النقطة المعاكسة في الاقتصاد الإسلامي إذ أنه ينطلق من أفراد المجتمع إلى اقتصاد الدولة محققا بذلك توازن حقيقي يطبق من خلاله أحكام الشرع.

وللموازنة العامة تفاصيل مهمة قد يتشارك فيها الاقتصاد الوضعي والإسلامي أو يتباين بينهما الوضع، وهذا ما سنعرفه في ما سيأتي إن شاء الله .

- **الموازنة العامة من حيث التعريف** : حافظت الموازنة العامة للدولة على صورتها المتمثلة في خطة تتضمن تقديرات نفقات الدولة وإراداتها خلال فترة وزمنية محددة –في الغالب سنة – في كلا الاقتصادين، ذلك أن هذه الصورة لا تخالف مبادئ الاقتصاد الاسلامي والذي بدوره يخضع لأحكام الشرع، بل وثبت أن هذه الخطة التقديرية أوجدت في زمن النبي والصحابة، إلا أنها لم تعرف بهذا الاسم إلا في الاقتصاد الوضعي .
- **خصائص الموازنة العامة للدولة** :تلحق الخصائص سبيل المفهوم في اشتراك الاقتصاد الوضعي والإسلامي فيها بدأ من أنها وثيقة تقديرية واعتمادية وزمنية ... ففي وقتنا الحالي ألزم التطور المواكبة له، فلم يتعين إشكال في الاقتصاد الإسلامي في هذه الخصائص تبعا لعدم معارضتها للشرع –أصل ثابت في النظام الإسلامي –

- **مبادئ الموازنة العامة للدولة** [1] :

سنوية الموازنة : أقر الاقتصاد الوضعي والإسلامي هذا المبدأ، انطلاقا من كون المدة المحددة- سنة – هي مدة كافية لتحكم في الإيرادات وترشيد النفقات، وقد شرع الخروج عن هذه القاعدة للمصلحة العامة والضرورة الملجئة، إذ لا خلاف بين الاقتصادين في الخروج من هذا الأصل .

وحدة الموازنة :أقر الاقتصاد الوضعي هذا المبدأ، إذ أنه قال بإلزامية تواجد الإيرادات والنفقات في بيان كوثيقة واحدة تقدم للسلطة الاعتمادية، إلا أننا نجد الاقتصاد الإسلامي أقر بالتعدد فاحتوى ميزانيتان على حد أقل، ورغم الخلاف الذي لقاه هذا المبدأ في الاقتصاد الإسلامي إلا أنه تبناه كأصل ثابت يتغير بتغير المصلحة .

توازن الموازنة :لقى هذا المبدأ تردد في القبول في النظامين، ذلك أن تساوي الإيرادات والنفقات حالة مثلى احتمالية تحقيقها ضعيفة نظرا لتغير الظروف بنقص الإيرادات وزيادة النفقات –تزيد كلما زاد التطور-، غير أن الاقتصاد الوضعي أصبح يخلق هذه الحالة ليؤثر على النشاط الاقتصادي، وهذا القصد رفضه النظام المالي الإسلامي الذي عالج هذا الوضع استنادا إلى حالات الضرورة الملجئة .

تخصيص الموازنة :اعتمد النظام الوضعي المبدأ المعاكس وهو عدم التخصيص في تغطية إيراد معين لنفقة معينة وأقر به في جانب النفقات بتغطيتها بالإيرادات، أما الاقتصاد الإسلامي فأقر هذا المبدأ كون التخصيص من شأن الشرع في التصرفات المالية في الإيراد والإنفاق وقد يخالفه في حالات المصلحة العامة كحالة عرضية .

يستخدم النظام المالي الإسلامي والوضعي سياستين في معالجة **العجز** :

- تعجيل الإيرادات .
- الاقتراض.

[1] ينظر المذكرة، ص13-27

الاقتصاد الوضعي	الاقتصاد الإسلامي
السنوية	السنوية
الوحدة	التعدد
التوازن	عدم التوازن
عدم التخصيص	التخصيص

الجدول :من إعداد الطالبتين

- **الإيرادات العامة للدولة** [1]:

–انطلاقا من كون الإيرادات هي مجموع الدخول التي تمتلكها الدولة أو تكون تحت حيازتها، والتي تحصليها من خلال نشاطاتها وسياستها في إقليمها أو خارجه، تتفاوت هذه الأخيرة بين النظام المالي الإسلامي والوضعي حسب سياستها الاقتصادية، فنجد أن الإسلام أهم مرتكزاته في الإيرادات هي التي نص عليها الشرع ألا وهي الزكاة العشور والخراج والفيء الغنيمة والجزية والتركات والقروض الحسنة و.. بينما يرتكز النظام المالي الوضعي على الضرائب والإتاوات والرسوم والإصدار النقدي ..، يشكل كل من هذه الإيرادات –دورية أو استثنائية– عمود السياسة الاقتصادية لكل منهما .

–تقبل الاقتصاد الإسلامي بعض الإيرادات الوضعية تبعا للتطور الحاصل والعصرنة، مع إبقاء شروط إخضاعها لأحكام الشرع، وهذا ناتج عن انسحاب بعض إيرادات الدولة الإسلامية كالفيء والغنائم والجزية والخراج ..نظرا لتغير الظروف الأمنية والاجتماعية ..الذي أدى بدوره إلى ضرورة إيجاد موارد جديدة تغطي النفقات العامة للدولة تلبية لحاجات الأفراد وتحسبا لحدوث عجز في الموازنة العامة للدولة الذي قد يوقف عجلة النشاط الاقتصادي .

[1] ينظر المذكرة: ص14-45

الاقتصاد الإسلامي	الاقتصاد الوضعي
الإيرادات العامة الدورية –الثابتة	
الزكاة الجزية الخراج العشور	إيرادات أملاك الدولة الرسم الاتاوات الضرائب
الإيرادات العامة غير الدورية –الاستثنائية –	
الفيء الغنائم القروض الحسنة الصدقات التطوعية تركة من لا وارث له	القروض العامة الإصدار النقدي

الجدول : من إعداد الطالبتين

اتخذت الزكاة في هيكلها الخارجي شكل الضريبة من حيث الإجبار... الأمر الذي اعترض عليه البعض وتواعدوا بالتخلي عن دفعها كونها تشبه الضريبة فهي من الاقتصاد الوضعي وقد أورد الشيخ يوسف القرضاوي الفرق بينهما –الضريبة والزكاة –في كتابه فقه الزكاة، وهذا ما سنتناوله إن شاء الله .

أوجه الاتفاق والاختلاف بين الضريبة والزكاة:

*** أوجه الاتفاق بين الضريبة والزكاة [1]:**

– عنصر القسر والالتزام الذي لا تتحقق الضريبة إلا به، موجود في الزكاة إذا تأخر المسلم عن أدائها بدافع الإيمان، ومقتضى الإسلام.

– تدفع إلى هيئة عامة أوالحكومة بواسطة الجهاز الخاص بجمعها .

– انعدام المقابل الخاص فالممول يدفع الضريبة/ الزكاة بصفته عنصرا في مجتمع خاص، يساهم في معونة أبنائه والتأمين ضد الفقر والعجز، وبغض النظر عن المنافع الخاصة من وراء إيتاءها.

– اتفاقية الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فوق هدفها المالي مما له عظيم الأثر في حياة الفرد والجماعة.

*** أوجه الاختلاف بين الضريبة والزكاة [2]:**

– "الزكاة" تدل على الطهارة والنماء والبركة "الضريبة "لفظة مشتقة من ضرب عليه الغرامة أي ألزمه بها، وكلفة تحمل عبأها.

– الزكاة عبادة فرضت على المسلم فقط، شكرا الله تعالى، أما الضربة التزام مدني محض، خال من كل معنى للعبادة، وتجب على المسلم وغيره تبعا لمقدرته على الدفع .

– الزكاة حق مقدر شرعا، وحدد المقادير الواجبة من النص القرآني . وليس لأحد أن يغيرها، بخلاف الضريبة فهي تخضع في وعائها و أنصبتها و سعرها لاجتهاد السلطة وتقدير أولي الأمر، بل بقاؤها وعدم مرهون بتقدير السلطة لمدى الحاجة إليها .

– الزكاة من صفتها الثبات والدوام، لا يجوز إلغاؤها أو استبدالها بغيرها من الفرائض المالية البشرية، أما الضريبة فريضة مالية قابلة للإثبات والإلغاء [3].للزكاة مصارف خاصة عينها الله في كتابه وبينها رسوله –صلى الله عليه وسلم– بقوله وفعله وهي مصارف محددة واضحة،

---

1 يوسف القرضاوي، المرجع السابق، ص1223-1224.

2 المرجع نفسه، ص1223-1224.

3 عبد الله بن منصور الغفيلي، حكم احتساب الضريبة من الزكاة، أخذت يوم 2021/7/15 على الساعة 10:00من الشبكة العنكبوتية من الصفحة :

https://almoslim.net

يستطيع الفرد أن يعرفها وأن يوزع عليها – أو على معظمها – زكاته بنفسه إذا ألزم الأمر . أما الضريبة فتصرف لتغطية النفقات العامة للدولة كما تحددها السلطات المختصة .

- أداء الضريبة علاقة بين المكلف أو الممول وبين السلطة الحاكمة، هي التي تسنها، وتطالب بها، و تحدد النسبة الواجبة، و تتنازل عن جزء منها لظرف معين، أما الزكاة فهي بين المكلف وربه، هو الذي أتاه المال، امتثالا لأمره و ابتغاء لمرضاته ومن هنا يحرس المسلم على إيتاء الزكاة، ولا يتهرب منها، كما يتهرب جمهور الناس من دفع الضرائب، فإن لم يتهربوا دفعوها مكرهين.

- لا يسقط دفع الزكاة بدفع الضريبة، لأن الزكاة عبادة مفروضة لا يسقطها بديل، في حين الضريبة التزام مالي محض [1]، وللأسباب التي سبقت الذكر .

	الزكاة	الضريبة
اللفظ	النمو و الزيادة و البركة	العقوبة و المشقة
الماهية	عبادة مفروضة	التزام مدني محض
الأنصبة	من الخمس إلى العشر إلى نصف العشر إلى ربع العشر	تخضع لاجتهاد السلطة وتقدير أولي الأمر
الثبات والتغير	ثابتة دائمة	متغيرة
المصرف	مخصصة شرعا	تحددها السلطات المختصة
العلاقة بالسلطة	بين المكلف و ربه	بين المكلف او الممول والسلطة الحاكمة
الأساس النظري	نظرية الاستخلاف	نظريات متباينة —النظرية التعقدية ،نظرية سيادة الدولة
الأهداف	روحية و خلقية	مادية محضة

الجدول : من إعداد الطالبتين

1 طلال مشعل، الفرق بين الزكاة والضريبة الفرق بين الزكاة والضريبة، أخذت يوم 2021/6/20،من الشبكة العنكبوتية من الصفحة : https:// Hmawdoo3.com

النفقات العامة [1]:

اتخذت النفقات الشكل نفسه في النظام المالي الإسلامي والوضعي ،إلا أنها وضعت على أسس مختلفة منها ما هو على حسب طبيعتها ومنها ما هو على حسب مصدرها التمويلي أو معيار استمرارها ... فكانت هذه التقسيمات متشابهة نوعا ما، غير أن هذه الأخيرة بنيت من منطلق كل فكر وما يقتضيه، فالاقتصاد الإسلامي وجدت نفقاته بناء على مبادئ الشرع الحكيم والأسس التي اتبعها النبي صلى الله عليه وسلم ، وانطلق الاقتصاد الوضعي من المبادئ العامة التي تحكم الاقتصاد الوطني وما يمكن تأثره بالناتج الوطني وحجمه والذي يعتبر الوجه الآخر لاقتصادها متخذتا أنماط متغيرة

تقسم النفقات العامة في الاقتصاد الوضعي على أسس متعددة –على حسب جهة معينة – وهي موضحة في المخطط أدناه :

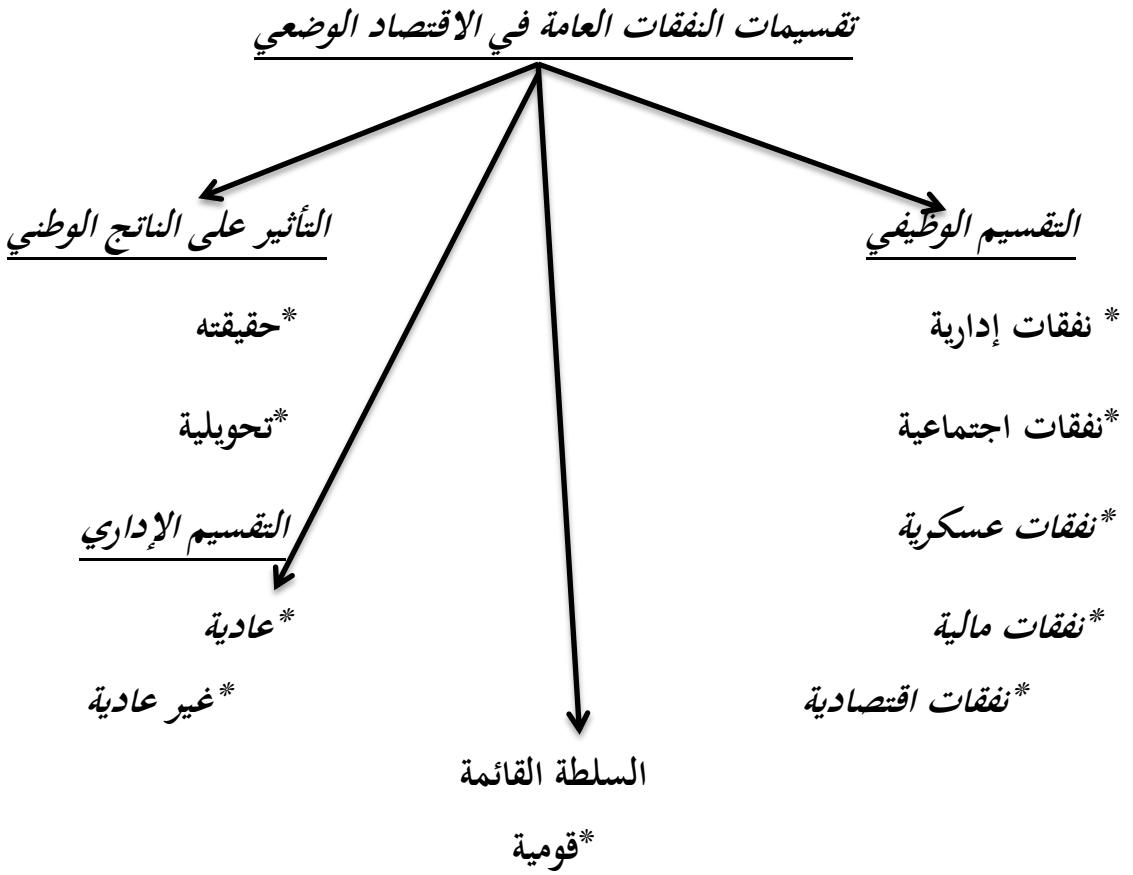

1 ينظر للمذكرة ، ص24-45

***محلية**

تقسم النفقات العامة في الاقتصاد الإسلامي على أسس متعددة –على حسب جهة معينة –وهي موضحة في المخطط أدناه :

تقسيمات النفقات العامة في الا قتصاد الإسلامي

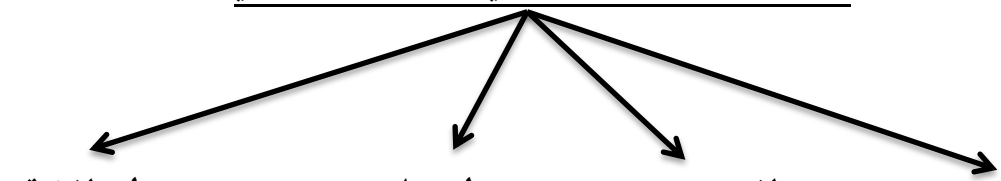

طبيعتها	***معيار الاستمرار***	***مصدرها التمويلي***	***مجال الإنفاق***
***حقيقية**	*** دورية مستمرة**	***مورد خاص**	***ضروريات**
مخصصة الرسول	***غير دورية**	**مصارف الزكاة**	***حاجيات**
عطاء أمراء المؤمنين		**مصارف الفيء**	***تحسينيات**
رواتب العمال والقضاة		**مصارف الغنيمة**	
***تحويلية**		***ليس لها مورد خاص**	

المخطط الأول والثاني : من إعداد الطالبتين

ملخص المبحث الأول

من خلال عرضنا لمفهوم الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الوضعي تبين أنها خطة تقديرية لإيرادات الدولة ونفقاتها، ومن خلال عرض خصائصها اتضحت الأهداف المرجوة من هذه الخطة انطلاقا من المبادئ التي أسست عليها، ساعية إلى تحقيق التوازن الفعلي بين ايراداتها ونفقاتها في إطار فعاليات التنمية الاقتصادية .

لقت الموازنة العامة بمفهومها ومبادئها قبولا واسعا في فكر الاقتصاد الإسلامي، خاصة وأنها خدمت الهياكل التنموية بشكل عام، الأمر الذي ساهم في التطور ومواكبة الاقتصاد سوآءا من ناحية تعدد الايرادات الدولة أو ترشيد نفقاتها بناء على تلبية مصالح المجتمع العامة منها والخاصة، فمن ناحية الشرع، فقد حث الإسلام على العمل والإنتاج والذي يؤدي بدوره إلى تحقيق مساعي الدول الإسلامية فضلا عن أهدافه الأخلاقية والدينية في رفع شأن الدول الإسلامية .

المبحث الثاني

تمويل عجز الموازنة

يحتوي على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم تمويل عجز الموازنة

المطلب الثاني: طرق تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الوضعي

المطلب الثالث: طرق تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الإسلامي

المطلب الأول: مفهوم تمويل عجز الموازنة العامة

في هذا المطلب سنسلط الضوء على تعريف عجز الموازنة وأنواعه والعوامل المؤدية للعجز ومخاطر العجز وتعريف التمويل وأهدافه وخطوات التمويل.

الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة وأنواعه.

من المفاهيم المألوفة في قياس الحالة المالية في الاقتصاد هو عجز الموازنة العامة للدولة إذ أنه يعبر عن حقيقة المركز المالي لاقتصاد البلد، ولكن حالة العجز وكما هي مقاسه على نحو تقليدي تعاني من العديد من المشاكل، وتظهر هذه المشاكل المرتبطة بالقياس والطبيعة المنهجية في البلدان النامية أكثر مما في الدول المتقدمة .

أولا :تعريف عجز الموازنة .

1-**لغة**:بمعنى الضعف، فيقال عجز عن الشيء إذا ضعف عنه ولم يقدر عليه[1].

2-اصطلاحا:لعجز الموازنة عدة تعريفات :

- يعبر عن زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة للدولة [2].
- قصور الإيرادات العامة المقدرة للدولة عن سداد النفقات العامة المقدرة [3].

-ويعرف أيضا :العجز الموازني على أنه عبارة عن رصيد موازني سالب بحيث تكون نفقات الدولة أعلى من إراداتها [4].

من خلال هذه التعريفات يتضح لنا جليا مفهوم عجز الموازنة للدولة حيث يمكننا القول بأن العجز الموازني هو ذلك النقص في الإيرادات الحكومية عند تمويل النفقات العامة بأشكالها المتنوعة سواء كانت استثمارية أو جارية ،فقصور الإيرادات العامة المقدرة على سداد النفقات العامة وزيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة يعبر عن عجز في الموازنة العامة للدولة.

1 محمد الفيروزي، المرجع السابق، ص 585.

2سيد البواب، عجز الموازنة العامة للدولة النظرية والصراع الفكري للمذاهب الاقتصادية ومناهج العلاج، ص12

3عبد الحميد عبد المطلب، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، ص77.

4 دردوري لحسن، عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجها في الاقتصاد الوضع، مقال، ص104.

ثانيا :أنواع عجز الموازنة العامة :توجد مفاهيم مختلفة لأنواع العجز في الموازنة العامة ترجع إلى الهدف من قياس العجز في الموازنة نذكر منها[1] :

1- العجز التقليدي:

يتمثل في الفرق بين مجموع النفقات والإيرادات العامة، وينحصر هذا العجز في الحكومة المركزية، ووفقا لهذا المفهوم فإن العجز المالي يقيس الفرق بين إجمالي النفقات الحكومية وبين الإيرادات الحكومية متضمنة الإيرادات الضريبية وغير الضريبية ولكن غير مشتملة على الدخل من الاقتراض.

2-العجز المركزي:

يصبح العجز مساويا للفرق بين مجموع إيرادات الحكومة والقطاع العام من جهة ومجموع نفقات كافة الأجهزة الحكومية.

3-العجز التشغيلي :

هو عبارة عن متطلبات اقتراض الحكومة والقطاع العام مطروحا منها قيمة الفوائد المدفوعة على الديون المستحقة على الحكومة والقطاع العام والتي تأخذ في اعتبار معدلات النمو السائدة.

-بمعنى أن قيمة مدفوعات تلك الفوائد يراعى في تحديدها تعويض الدائنين عن الخسائر

التي تلحق بهم نتيجة ارتفاع المستوى العام للأسعار[2].

-يؤدي ارتفاع الأسعار إلى تضخم القيمة النقدية لفوائد وأقساط القروض المستحقة ،وبالتالي يرتفع حجم العجز إذا استخدم مقياس صافي متطلبات القطاع الحكومي من الموارد[3].

4-العجز الأساسي:

يعتمد هذا العجز على استبعاد مدفوعات المستحقة على الديون، وذلك من المصروفات الحكومية، استنادا إلى أن هذه الفوائد تعد نتيجة لأوجه العجز السابق وليست للنشاط المالي لجاري[4].

1 إبراهيم عبد المعطي، أذون وسندات الخزانة العامة دراسة مقارنة، ص62.

2 حامد دراز، سميرة أيوب ،المرجع السابق، ص200.

3 خديجة الأعسر، اقتصاديات المالية العام، ص248.

4 رمزي زكى، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، ص 106.

ويلاحظ على هذا المفهوم ما يلي:

1- أن الأخذ به يؤدي إلى استبعاد أحد المقومات الهامة لعجز الميزانية خاصة في الدول النامية ويقصد بذلك مدفوعات الفوائد على الديون الخارجية التي تشكل عبئا جسيما على كاهل تلك الدول.

2- يؤدي الأخذ به إلى ضرورة التركيز على تحقيق ميزانية ايجابية يتيح الفرصة للوفاء ولو بجزء من فوائد الدين الجاري.

5-العجز الهيكلي :

يظهر إذا لم تتمكن الإيرادات العامة من تغطية النفقات العامة بصفة مستمرة فيصبح العجز هنا دائما .

يترجم بوجه عام الاختلالات في هيكل الاقتصاد القومي نفسه حين لا يكون الإنفاق العام منتجا إنتاجا كافيا[1].

6-العجز الجاري والرأسمالي والكلي:

أ-العجز الجاري:

ويفيد هذا المقياس في معرفة صافي احتياجات القطاع الحكومي من الموارد والذي يجب تمويله بالاقتراض، ويقاس العجز الجاري بالفرق بين مجموع أوجه الإنفاق والإيرادات لجميع الهيئات الحكومية مطروحا منه الإنفاق الحكومي المخصص لسداد الديون المتراكمة من سنوات سابقة[2].

ب-العجز الرأسمالي: هو العجز الناتج عن عدم كفاية الإيرادات الرأسمالية عن تغطية النفقات الرأسمالية [3].

ج- العجز الكلي: هو عبارة عن الفرق بين مجموع الإيرادات الجارية بالإيرادات الرأسمالية [4].

1 رمزي زكي، المرجع السابق، ص 106.

2 خديجة الأعسر، المرجع السابق، ص249.

3 رمزي زكي، المرجع السابق، ص 104.

4 إبراهيم عبد المعطي، المرجع السابق، ص65.

الفرع الثاني :العوامل المؤدية لعجز الموازنة العامة .

العوامل المؤدية لعجز الموازنة العامة :يرجع العجز الموازني إلى عاملين رئيسيين هما:

أولا :زيادة النفقات :ترجع زيادة النفقات إلى أحد الأسباب التالية :

1- التوسع في الإنفاق العام في ظل سيادة السياسة المالية التوسعية في الفكر المالي الحديث وسيطرة الحكومة على النشاط الاقتصادي.

2- ارتفاع مرونة النفقات العامة بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي ومن ثم ارتفاع معدل نمو النفقات بمعدل أسرع بكثير من معدل النمو الحادث في الناتج المحلي.

3- تزايد نسبة السكان لاسيما بعد فتح مجال التوسع في أنظمة المعاش.

4- ارتفاع النفقات الاستثمارية ،مع ارتفاع مستوى النمو الاقتصادي ونصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي .

5- تمويل شركات القطاع العام :يؤدي تدهور الوضع المالي لشركات القطاع العام إلى زيادة النفقات الحكومية ، لأنه يعني مزيدا من التحويلات الحكومية لهذه الشركات[1].

6- زيادة الإنفاق العسكري بالشكل الذي يجعله يتخذ دورا لا يستهان به في رفع النفقات العامة نحو التزايد بمعدلات عالية لاسيما في الدول التي تتعرض لتهديدات خارجية كبيرة ويشمل الجارية إلى اجمالي النفقات العامة ،اضافة إلى نقص في مصادر التمويل للميزانية [2].

ثانيا :قلة الإيراد :

لا يمكن لعجز الموازنة أن يظهر بسبب الارتفاع الكبير في الإنفاق العام مادام الارتفاع في الإيرادات العام يكون بنفس النسبة، ولكن يظهر هذا العجز إذا ارتفعت الإيرادات العامة بنسبة تقل على نسبة النفقات العامة، ويمكن إبراز أهم العوامل المتعلقة بقصور الموارد العامة للدولة فيما يلي [3]:

1- انخفاض حصيلة الضريبة وخصوصا في حالات الركود الاقتصادي.

2- عدم كفاءة وفعالية الجهات المسؤولة عن جمع وتحصيل المال العام.

---

1 محمود حامد، المرجع السابق، ص19.

2 العلى عادل، المالية العامة والقانون المالي الضريبي، ص58.

3 كنزة حناشي، أثر اعتماد التمويل غير التقليدي كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة للجزائر دراسة تحليلية، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: أسماء سفاري، إدارة مالية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي،201 /2019م، ص16.

3- انخفاض مستويات الدخل وضعف النمو الاقتصادي وخاصة عند حدوث الحروب والكوارث الطبيعية التي تؤثر على الاقتصاد سلبا بسبب تعطيل وسائل الإنتاج.

4- التراجع في النشاط الاقتصادي والتنمية بسبب فرض نسب ضريبية عالية تثقل كاهل المستثمرين وتقضي على حوافز الإنتاج التنموي والاستثماري .

5- الضغط في العبء الضريبي وفرض الضرائب الغير عادل تحدث نزعة عند الكثير من الممولين للتهرب من دفع الضريبة .

6- انخفاض ينابيع ومصادر الكثير من الإيرادات العامة في ظل الإعفاءات والمزايا الضريبية والجمركية وغير ها[1] .

الفرع الثالث : مخاطر العجز في الموازنة العامة: لعجز الموازنة الكثير من المخاطر من أهمها مايلي [2]:

أولا : وقوع الدولة في حالة التضخم :

عند زيادة نفقات الدولة عن إيراداتها تتجه الدولة إلى تغطية العجز باللجوء إلى مؤسسات الإصدار النقدي وطبع كمية إضافية من الأوراق النقدية فتزداد الكتلة النقدية المتداولة فيرتفع حجم الطلب المالي مع بقاء العرض ثابتا فترجع الأسعار ويحصل التضخم وتنخفض قيمة العملة.

ثانيا: إن وجود العجز في الموازنة سيدفع الحكومة إلى الاقتراض .

ثالثا: إن وجود العجز في الموازنة العامة قد يؤدي إل وجود خطر الإفلاس حيث أنه لوجود العجز تلجأ الدولة إلى الاقتراض لتغطية هذا العجز الذي يترتب عليه وجود نفقات إضافية في موازنة السنوات القادمة لسداد أقساط القروض والفوائد.

رابعا: إن وجود العجز في الموازنة يؤدي إلى تقليل الاستثمار الخاص وزيادة الاستهلاك

1 كنزة حناشي ، المرجع السابق، ص16

2 علوش سارة، بوشحدان خولة، أبعاد العلاقة بين عجز الموازنة العامة والأزمة المالية دراسة مقارنة، رسالة ماستر، غير مطبوع، إشراف: باهي موسى، قسم العلوم الاقتصادية، بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بجامعة 8ماي1945، قالمة، 2015/2014م، ص25-26.

الفرع الرابع: تعريف التمويل

أولا: تعريف التمويل

1- لغة: مشتق من المال ومعناه إعطاء المال

وجاء في لسان العرب المال: هو ما ملكت من جميع الأشياء، وملت بعد تمال وملت **و**تمولت كله: كثر ملك[1] .

2-اصطلاحا :

أ-التمويل في الاقتصاد الوضعي :

تختلف التعريفات وتتنوع حسب المجال والمنطلق وكذا التخصص فعرف التمويل بأنه:

-هو توفر النقود في الوقت المناسب، أي الوقت الذي تكون فيه المؤسسات في أمس الحاجة للأموال، كما يوفر التمويل الوسائل التي تمكن الأفراد والمؤسسات على الاستهلاك والإنتاج على الترتيب وذلك في فترات معينة [2].

- ويعرف كذلك بأنه إمداد الأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها كذلك توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع عام أو خاص.

-توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها لأغراض التنمية [3].

من خلال هذه المفاهيم نستنتج المفهوم الشامل للتمويل على أنه :

أن التمويل هو توفير الأموال للازمة للقيام بالمشاريع الاقتصادية وتطويرها وذلك في أوقات الحاجة إليها إذ أنه يخص المبالغ النقدية وليس السلع والخدمات وأن يكون بالقيمة المطلوبة في الوقت المطلوب، فالهدف منه هو تطوير العامة والخاصة في الوقت المناسب.

ب-التمويل في الاقتصاد الإسلامي:

هو تقديم ثروة، عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد نتيجة الأحكام الشرعية [4].

1 جمال الدين ابن منظور، المرجع السابق، ص 152.

2 محمد عبد الله شاهين، سياسات التمويل وأثره على نجاح الشركات والمؤسسات المالية، ص33 .

3 محمد يونس، محمد عبد النعيم، اقتصاديات التنمية و التخطيط، ص 155.

4 منذر قحف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، ص6.

من خلال التعريف يتضح الفرق بين التمويل في الاقتصاد الوضعي والتمويل في الاقتصاد الإسلامي فالتمويل الإسلامي يستحق العائد لأنه يندرج ضمن مبادلة أو عملية حقيقية تقضي إلى توليد قيمة مضافة أما في الاقتصاد الوضعي ينشأ مستقلا عن النشاط الحقيقي ولا توجد آلية تضمن التلازم بينهما .

وفي الأخير التمويل الإسلامي يشمل الأصول العينية و النقدية معا، كما أنه ذو صلة وثيقة ولصيقة بالاقتصاد الوضعي.

ومن خلال هذا التعريف للتمويل نلاحظ أن التمويل يمكن تقسيمه إلى[1] :

-التمويل الشخصي:

ويتعلق التمويل الشخصي، بكيفية توزيع الأفراد لدخولهم بين الاستهلاك والاستثمار وكذلك بكيفية اختيارهم لفرصة استثمارية من بين الفرص الاستثمارية العديد أمامه وكذا لك بكيفية الحصول على الأموال اللازمة لزيادة استهلاكهم واستثمارهم.

- تمويل المؤسسات:

أن تمويل المؤسسات يتمثل في تخصيص الموارد بين النفقات المختلفة والاستثمارات وكذلك كيفية الحصول على الموارد المالية اللازمة لتمويل الاحتياجات التمويلية .

-التمويل في القطاع العام :

يعرف التمويل في القطاع العام بأن العلم الذي يتعلق بدراسة النفقات العامة وتوجيهها نحو الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة .

ثانيا: أهداف التمويل :

إن الهدف الأساسي الذي تهدف إليه كل مؤسسة اقتصادية هو تحقيق أكبر عائد يقوم بتغطية متطلبات الشركات والمؤسسات وتغطية مستلزمات والتزاماتها وهناك أهداف أخر تتمثل في[2]:

1-تحقيق أقصى ثروة للمساهمين من خلال تحقيق المنفعة القصوى لهم والتي تقاس بقيمة أسعار الشركة في الأسواق المالية .

1 موقاري حورية، حلاق فاطمة، مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسة الوطنية، رسالة ليسانس، غير مطبوعة، إشراف: عزوز أحمد، جامعة أكيلي محند أولحاج، البويرة،2013/2012م،ص 19.

2 محمد بشير المغربي، إدارة التمويل المصرفي، ص13.

2-تحديد المصدر الذي يضيف أقل التكاليف أي التمويل والذي يؤدي استخدامه إلى تحقيق إيراد إضافي والذي يكون بالشروط التي تتناسب مع احتياجات الشركة المرتقبة وحسب حالة الشركة في الوقت الحاضر .

3-تحقيق أقصى قيمة حالية للمنشأة ولأصحابها أي تعظيم الربح في الأجل الطويل .

4-تحقيق رفاهية ومنفعة للمجتمع.

5-القدرة على اتخاذ القرارات المناسبة لتحقيق الربط بين سياسات الأنشطة المختلفة كأسلوب دقيق وهادف للاستخدام الأمثل للإمكانيات التمويل المتاحة في المؤسسات الإنتاجية والخدمية[1].

ثالثا: خطوات التمويل الأساسية .

إن توظيف التمويل يختلف من منشأة إلى أخرى و فقا لاعتبارات كبيرة منها الحجم وطبيعة النشاط والبيئة وغيرها، وهذا يعني أنه من الصعوبة وضع خطوات موحدة ونموذجية لكل المنشآت لكن على الرغم من هذه الصعوبات فإن التمويل يحتوي على العديد من الخطوات.

فإن هذه الخطوات تتمثل في مايلي [2]:

1-التعرف على الاحتياجات المالية للمنشأة :

فعلى المؤسسة أن تعرف باستمرار الاحتياجات المالية في الفترة الحالية، بعد ذلك يجب ترتيب هذه الاحتياجات وفق أولويتها وأهميتها لكي يتم النظر فيها، وعند تأسيس أي مشروع فإنه لابد من تحديد متطلباته من أصول ثابتة كالأراضي .

2-تحديد حجم الأموال المطلوبة:

بعد أن يتم التعرف على الاحتياجات المالية تبدأ عملية تحديد كمية الأموال لتغطية هذه الاحتياجات وهذه الخطوة ليست سهلة لأنه من الصعب تقدير كمية

الأموال بشكل دقيق ولهذا لابد من تحديد حدين لتمويل أي عملية هما الحد الأعلى والحد الأدنى.

1 محمد بشير المغربي، المرجع السابق، ص13

2 سليم حسام، مصادر التمويل وأثرها على التوازن المالي في المؤسسات الاقتصادية، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: عزالدين عبد الرؤوف، قسم علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة،2016/2015م، ص10-11.

3-تحديد شكل التمويل المرغوب:

قد تلجأ المنشأة إلى الاعتماد على القروض أو إلى إصدار بعض الأسهم والسندات، وعادة ما يتم تمويل الأنشطة الموسمية بقروض موسمية وتجدر الإشارة إلى ضرورة عدم الإسراف في إصدار الأسهم والسندات لأن ذلك يترتب التزامات، وهي ضرورة التناسب بين مدة التمويل وأسلوبه.

4-وضع برنامج زمني للاحتياجات المالية:

بعد تحديد الاحتياجات لابد من وضع برنامج زمني، وأثناء وضع الجدول الزمني لابد من الأخذ بعين الاعتبار المدة التي يحتاجها الممول لكي يلبي طابات التمويل المقدمة من طرف المؤسسة.

5-وضع وتطوير الخطة التمويلية :

تتضمن الخطة التمويلية النشاطات التي ستحقق بها الأموال والعائدات المتوقعة منها، بإضافة إلى الضمان التي تساعد في الحصول على الأموال اللازمة وتجنب المشاكل المتعلقة بالسداد وأن هذه الخطة تبين مقدار التدفقات الداخلة والخارجة الشيء الذي يطمئن المقرضين على منح أمواله عندما يعلمون مواعيد استيرادها.

6-تنفيذ الخطة التمويلية والرقابة عليها وتقييمها :

إن تنفيذ الخطة يتطلب أن تكون موضوعة بشكل قابل للتطبيق كما يتطلب المتابعة المستمرة وتصحيح الانحرافات الناجمة عن التنفيذ الخاطئ أو أسباب أخرى، ولاشك أن الخطة التمويلية يمكن أن تتقادم ، لهذا لابد من العمل على تحديدها وتعديلها وفق المتطلبات الحديثة [1].

1 حسن سمير عشيش ، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض والتوسع النقدي في البنوك ص 119-120

المطلب الثاني :طرق تمويل عجز الموازنة وآثارها في الاقتصاد الوضعي

يحدث في كثير من البلدان عجز في الموازنة العامة حيث يتحول هذا العجز إلى مشكلة مرتبطة في كثير من البلدان النامية ويمكن لنا توضيح آثار عجز الموازنة العامة من خلال مصادر تمويلها .

الفرع الأول: المصادر الجبائية.

أولا: تعريف المصادر الجبائية :

تعتبر المصادر الجبائية أحد أهم مصادر تمويل عجز الموازنة وذلك مكن خلال ثبات حصيلتها نسبيا مقارنة بباقي المصادر وكذلك دورية تحصيلها، فهي المصادر العادية الأساسية في تمويل الموازنة العامة[1].

ثانيا :المصادر الجبائية: تتمثل المصادر الجبائية في :

1-الضرائب :

أ-استخدام الضرائب المباشرة في تمويل عجز الموازنة :

يمكن للدولة أن تؤثر في العديد من نسب الضرائب المباشرة لم تستعمل حصيلتها في تمويل عجز الموازنة العامة ومن أهم الضرائب المباشرة التي تساهم في تمويل عجز الموازنة للدولة مايلي[2] :

- **الضرائب العقارية :**

شهدت الإيرادات الضريبية المتأتية من قطاع العمران تطورا ملحوظا لذلك غالبا ما تلجأ الدول إلى زيادات مدروسة على هذا النوع من الضرائب من أجل تفعيل الإيرادات العقارية باعتبار جبايتها سهلة ولا يشعر الأفراد بعبء هذه الضريبة وبذلك يمكن أن تساهم بشكل فعال في معالجة عجز الموازنة .

- **الضرائب على الدخل :**

تعتبر من أهم الضرائب التي تمثل إيرادات عالية للموازنة بسبب شموليتها لطبقة واسعة من الأفراد من جهة وعدم قدرتهم على التهرب من دفعها، وتعتبر من أبرز المداخيل المالية وإذا تم استخدامها بشكل سليم سوف تساهم بشكل كبير في تمويل عجز الموازنة.

1 محمد محرزي، اقتصاديات الجباية و الضرائب، ص13

2 حمري محمد، معالجة عجز الموازنة للجزائر خلال فترة 2016/1993م، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: القري عمر، قسم العلوم التجارية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018/2017م، ص65.

ب–استخدام الضرائب الغير المباشرة في تمويل عجز الموازنة:

يتم فرض الضرائب الغير مباشرة على المال بسبب استعماله أو تداوله، ومنه فالمال الذي يحصل عليه الشخص على شكل دخل من أجل إشباع حاجياته الأساسية يدفع منه عند الإنفاق كجزء من السلعة أو الخدمة التي يطلبها، ومن أهم الضرائب الغير المباشرة التي تساهم في تمويل عجز الموازنة للدولة مايلي[1]:

- **ضرائب الإنتاج :**

تعتبر هذه الضرائب من أبرز الضرائب الغير مباشرة التي تدر أموالا كبيرة لخزينة الدولة بسبب سهولة جبايتها لذلك ففي الغالب تستعمل هذه الضرائب في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة

- **الضرائب الجمركية:**

لها دور فعال في تمويل عجز الموازنة لمرونتها واتساع نطاقها وخصوصا وأن حركة السلع والخدمات نشطة في مجال التجارة الخارجية لذلك تعتبر حصيلة هذه الضرائب هامة بالنسبة لتمويل عجز الموازنة.

وبالتالي من أجل نجاح السياسة الضريبية في تحقيق مهامها وأهدافها لابد للدولة أن تقوم ببناء هيكل ونظام ضريبي مبني على أسس وقواعد سلمية وقوية تمكنها من الصرامة في تطبيق القوانين والسهر على جباية مختلفة الإيرادات الضريبية والتي بإمكانها أن تكون دعما للإيرادات من أجل مواجهة عجز الموازنة العامة للدولة.

وعليه يجب مراعاة الاعتبارات التالية [2]:

– الأخذ بعين الاعتبار تحقق العدالة الاجتماعية والتي تستدعي ضرورة تناسب العبء الضريبي مع القدرة على الدفع.

– لأخذ بعين الاعتبار المرونة التي تعتبر ضرورة لتحريك الحصيلة الضريبية في اتجاه يوافق دائما زيادة الدخل والناتج.

1 خالد ببوش، عبد الغني سليماني، إشكالية تمويل عجز الميزانية العامة، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: عبد العزيز بوكار، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة أحمد دراية، أدرا،2016/2015م، ص42.

2 المرجع نفسه، ص43.

2- الرسوم :

إن الرسوم تزداد حصيلتها كلما زاد نشاط الدولة الموجه للأفراد، ولكون العجز التوازني ينتج من زيادة في النفقات مقابل نقص في الإيرادات أي أن الدولة يحدث لها عجز في الموازنة العامة من خلال توسعها في الخدمات المقدمة للجمهور ،وكلما زادت الخدمات العامة زادت حصيلة الرسوم، ومنه فإن الزيادة في العجز الموازني يصاحبه زيادة في استحقاقات الرسوم المصرفية[1].

ثالثا :آثار التمويل بواسطة الزيادة في معدلات الضرائب [2]:

-تؤثر على القدرة الشرائية للأفراد خصوصا عندما تقوم الدول برفع الضرائب على القيمة المضافة، فتؤدي هذه الزيادات إلى خفض إنفاق الطبقات المحدودة بسبب الأعباء الكبيرة للضرائب من جهة والدخل المنخفض من جهة أخرى.

-تؤدي إلى تخفيض حجم الإنتاج كما أنها تؤثر في حجم العمالة في القطاعات التي تفرض عليها نسب مرتفعة من الضرائب وكل هذا جراء تأثير هذه المعدلات المرتفعة في عرض طلب الأموال الإنتاجية.

-يؤثر على الادخار بحيث ينخفض الادخار، لأن المدخرين يقارنون بين التضحية باقتناء الحاجات الاستهلاكية والعوائد المتناقضة من مدخراتهم وهو ما يدفعهم لزيادة الاستهلاك على حساب الادخار. .

وعموما يمكن القول أن تأثير رفع معدلات الضرائب من أجل تمويل عجز الموازنة يتحدد على حسب معدلات الضرائب بأنواعها ،ولذلك لا يمكن اعتبار الضرائب دائما ذات أثر سلبي بل يمكن أن تستخدم كوسيلة لتوليد آثار ايجابية.

الفرع الثاني: المصادر الائتمانية:

أولا: تعريف المصادر الائتمانية:

يعبر مفهوم المصادر الائتمانية عن وجود علاقة وثيقة بين طرفي العقد الذي موضوعه مبلغ مالي يدعى القرض، وبما أن للدولة عدة مصادر لتمويل عجز موازنتها [3]

1سندس حميد موسى، تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة، مقال، ص.926

2 لحسن دردوري، سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة، أطروحة دكتوراه، غير مطبوعة، قسم العلوم الاقتصادية، إشراف: صالح مفتاح، جامعة محمد خضير بسكرة،2013 /2014م، ص131.

3 منصور ميلاد يونس، مبادئ المالية العامة، ص71.

إلا أنها تعتمد القروض العامة كأداة من أدوات لتوجيه الاقتصاد، ولعل هذا الاختيار مبني على عدة اعتبارات من أهمها [1]:

- لتمويل المشروعات الضخمة التي تحتاج إل نفقات كبيرة تفوق الموارد السنوية.

- تضطر الكثير من الدول إلى الاقتراض عندما تكون بحاجة إلى المال لمواجهة نفقات تنموية حيث تكون الضرائب قد وصلت إلى حد لا تحتمل معه أية زيادة .

- قد تلجأ الدولة إلى طريقة التمويل بالقرض للوصول للمدخرات المكتنزة بدلا من الضرائب عليها إذا شعرت أن هناك قدرا من الاكتناز في المجتمع.

ومن أهم القروض العامة التي تعتمد عليها الدولة لتمويل عجز الموازنة هي:

1-القروض الداخلية :

تلجأ الدولة لهذا النوع من الاقتراض لتمويل عجزها عندما تصل الضرائب إلى حد لا تتحمل معه أي زيادة أو لتقلل من القوة الشرائية بين الأفراد من خلال سحب الكتلة النقدية الزائدة في حالة وجود تضخم[2].

ومن أهم مصادر الاقتراض الداخلي مايلي[3]:

أ-الاقتراض من الجمهور:

وذلك من خلال إصدار السندات الحكومية وبيعها للأفراد ويعد ذلك تمويلا غير تضخمي فظاهرة المزاحمة للقطاع الخاص ناجمة عن بيع الحكومة للأفراد يحول جزءا من الدخل المتاح لإنفاق الأفراد إلى الحكومة، وعندئذ ينخفض الإنفاق الاستهلاكي للأفراد بما في ذلك الإنفاق الاستثماري مسببا في انخفاض الطالب الكلي للأفراد بقدر يعادل حجم شراء الأفراد للسندات.

ب-الاقتراض من البنك المركزي:

يعتبر البنك المركزي المستشار المالي للدولة، حيث تلجأ إليه الدولة لتغطية العجز في ميزانيتها وتدعم نفقاتها، حيث يقوم البنك المركزي بتقديم قروض وذلك عن طريق الإصدار النقدي الجديد شريطة أن لا يتعدى هذا الإصدار الحدود المسموح بها وذلك للأثار التي تنجز عن هذه العملية.

1 منصور ميلاد يونس المرجع السابق، ص71.

2 سندس حميد موسى، المرجع السابق، ص 926.

3 منال جابر مرسي، العلاقة بين عجز الموازنة العامة المصرية ومعدل التضخم، مقال، ص380.

ج–الاقتراض من البنوك التجارية:

تأتي هذه الطريقة للتمويل عن طريق بيع سندات الدين العام التي تصدرها الخزينة العامة ،للبنوك التجارية، عندما يكون للبنك المركزي احتياطات زائدة فلن يكون لهذا النوع من التمويل آثار على الطلب الكلي، ويكون الإنفاق الحكومي الممول من هذا الاقتراض آثار توسعية شبيهة بالإنفاق الممول من البنك المركزي، أما إذا لم يكن لدى البنوك التجارية احتياطيات زائدة فإن اقتراض الحكومة من البنوك التجارية سيكون على حساب الائتمان الممنوح للقطاع[1].

د–أذونات الخزينة العامة :تلجأ الدولة إليه الدولة من أجل تمويل عجز موازنتها العامة، حيث تقوم الدولة بطرح أذونات الخزينة في السوق أو عن طريق البنك المركزي للجمهور والمتعاملين في السوق المالي وذلك بسعر الفائدة السائدة في السوق [2].

2–القروض الخارجية :

تلجأ الدولة لهذه القروض عندما تعجز مصادر التمويل الداخلية عن توفير التمويل الضروري أن تكون الدولة بحاجة لعملات أجنبية لتغطية عجز الميزان المدفوعات، وبالتالي نلاحظ أن الدولة تلجأ لهذا النوع لأنه هو السبيل الوحيد لعلاج وتميل هذا العجز .

فيعتبر هذا النوع من الأدوات الغير تضخمية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة، ويستعمل لسد نفقات الدولة بالعملات الأجنبية ،وذلك عند قصور المدخرات المحلية عن توفير متطلبات حاجات النفقات العامة، فتوفر هذه القروض قوة شرائية جديدة للدولة ومنه زيادة كمية الموارد الاقتصادية، وهو ما يؤدي إلى زيادة الثروة الوطنية ومنه زيادة الموارد الاقتصادية المتاحة للاستعمال [3].

تقسيم مصادر القروض الخارجية، بشكل عام إلى[4]:

أ–القروض الحكومية الثنائية

وتمنح بموجب اتفاقيات رسمية ثنائية بين الدول، وتمنح هذه القروض بشروط ميسر ، من حيث سعر الفائدة وفترة الاستحقاق، كما قد تكون هذه القروض مشروطة بشروط تجارية، كأن تطالب

1 قرود علي، كزيز نسرين، آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير التقليدي، مقال، ص201.

2 علوش سارة، بوشحدان خولة، المرجع السابق، ص27.

3 حامد عبد المجيد دراز، المرجع السابق، ص344.

4 كوثر إبراهيم علي، العلاقة بين عجز الموازنة العامة وعجز الحساب الجاري في سوريا، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: أحمد زهير شامية، قسم العلاقات الاقتصادية الدولية، جامعة حلب، سوريا،1437هـ/2016م، ص42.

الدولة المقرضة الدولة المقترضة ببيع بعض منتجاتها الوطنية بأسعار معينة، أو وضع إيرادات بعض نشاطاتها الاقتصادية تحت مراقبتها.

ب–القروض من المنظمات الدولية:

وتتمثل بالقروض الممنوحة من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وهي كالقروض الحكومية الثنائية تمنح بشروط ميسرة، وعادة ما تكون ميسر أغراض معينة، ولكنها تبقى مكبلة بالقيود والتدخلات المتمثلة بتطبيق الدول المينة برامج الإصلاح الاقتصادي [1].

ثانيا :الآثار الناجمة على أسلوب التمويل بالقروض الداخلية والخارجية[2]:

1–الآثار الناجمة على التمويل بالقروض الداخلية :إن اللجوء إلى الاقتراض الداخلي له عوقب وخيمة تتمثل فيما يلي:

– زيادة عبء الدين العام من الأقساط و الفوائد، وبالتالي زيادة النفقات الحكومية لتغطية هذا العبء الإضافي.

– انخفاض معدلات التغطية على مزادات الأوراق المالية الحكومية ،وهذا عادة ما ينتج عنه إما انخفاض السيولة الفائضة لدى البنوك المحلية.

– نتيجة الضغط على السيولة فإن ذلك سيؤدي إلى قيامها برفع أسعار الفائدة على مزادات الأوراق المالية الحكومية.

2–الآثار الناجمة على التمويل بالقروض الخارجية[3]:

– ارتفاع مستوى المديونية الخارجية وفرض ضرائب جديدة وهذا ما يؤثر سلبا على الاستثمار.

– ارتفاع سعر الصرف الحقيقي وزيادة العجز في الحساب الجاري لميزان المدفوعات.

ويبقى اللجوء إلى سوق رؤوس الأموال الأجنبية من أجل الاقتراض لتمويل العجز يدل على عدم كفاءة الأدوات المالي للدولة وفي مقدمتها الإدارة الضريبية، مما يجعل الكثير من الدول النامية

1 كوثر إبراهيم علي المرجع السابق، ص42.

2 بلال جمال عكاشة، تمويل عجز الموازنة العامة في الأردن صعوباته وآثاره دراسة تحليلية، أطروحة الدكتوراه، غير مطبوعة، إشراف: محمد عدينات، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية،2017م، ص36-37.

3 عثماني أنيسة، بوحصان لامية، دراسة قياسية لأثر العجز الموازني على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال فترت 1990-2017 ، مداخلة، 2019، ص7.

لغارق في الديون غلى الاستدانة من المنظمات الدولية، فما كان عليها إلا أن تنصاع لشروطها ففرضت عليها سياسة انكماشية أدى إلى اضطرابات سياسية واجتماعية.

الفرع الثالث: مصادر تمويل أخرى:

أولا: التمويل التضخمي

إذا لم تستطع الدولة سد عجز موازنتها، سواء باللجوء إلى الضرائب والرسوم أو الحصول على القروض العامة لتغطية نفقتها فإنها عادة ما تلجأ إلى وسائل نقدية أخر تدعى بالإصدار النقدي الجديد أو ما يدعى بالتمويل التضخمي.

1- تعريف الإصدار النقدي الجديد :

يتمثل في خلق كمية إضافية من النقد الورقي تستخدمها الدولة في تمويل نفقاتها العامة وبهذا تستطيع الدول أن تعالج العجز في الموازنة عن طريق حشد الموارد بطريقة إجبارية.

وأنه بدا للوهلة الأولى أنها الوسيلة الأكثر سهولة ، إلا أنها بذات الوقت تعتبر الأكثر خطورة لأن له آثار قد تقضي على الاقتصاد القومي للدولة [1].

2-مبررات اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد: هناك عدة مبررات للجوء الدولة إلى وسيلة الإصدار النقدي الجديد [2]:

-يعتبر وسيلة لتغطية العجز في الموازنة العامة ،وتلجأ الدولة إليه في حالة عدم تمكنها من زيادة الضرائب أو الاقتراض من أجل تمويل هذا العجز .

-أنه يعتبر حافز على الاستثمار ذلك أن الإصدار النقدي يؤدي إلى اضعاف القوة الشرائية

وبالتالي ارتفاع الائتمان، مما يؤدي إلى زيادة الأرباح والتوسع في الاستثمار القائم وظهور فرص جديدة للاستثمار .

- يعتبر وسيلة ضرورية لتمويل الاستثمار العام والحصول على الوسائل الازمة لبرامج التنمية ففاعليته تكمن فيما يسمح به من تحويل للموارد لتحقيق أهدافه التنموية ففي هذه الحالة يسمح الإصدار النقدي بتكوين الادخار لتمويل مشروعات إنتاجية تساهم في تنمية الاقتصاد.

1 عادل فليح العلي، مالية الدولة، ص449-450.

2 سوزي عدلي ناشد، المرجع السابق، ص270.

3-شروط نجاح الإصدار النقدي الجديد :عندما تلجأ الدولة إلى عملية الإصدار النقدي الجديد فإنه يشترط لنجاح هذه الآلية ما يلي[1] :

- أن يخصص الإصدار النقدي الجديد لإقامة استثمارات تؤدي إلى التوسع في إنتاج سلع الاستهلاك، وأن تحقق هذه الاستثمارات سريعة العائد دخلا سريعا يمكن به الاستغناء عن الإصدار النقدي الجديد فيما بعد.

- يجب أن يتم في نطاق ضيق، لأن التوسع في الإصدار النقدي يؤدي إلى زيادة النقود المتداولة والتي من شأنها تؤدي إلى ارتفاع الأسعار وإلى انخفاض القوة الشرائية للنقود مما يؤدي لحدوث التضخم، فيتزيد الدفع ويزداد الطلب الكلي على السلع وهذا ما يؤدي إلى حدوث آثار اقتصادية سيئة ويطلق هذا الأسلوب بالتمويل التضخمي .

- يجب أن يتميز النظام الوطني للدولة بالمرونة والاستجابة السريعة من خلال ضخ هذه الأموال في الاقتصاد خاصة في أجهزته الإنتاجية .

-تنسيق بين السياسات الأخرى المثلى مثل سياسات الاستثمار والضرائب لضمان السيطرة على الآثار الناتج على الإصدار النقدي الجديد.

4-الآثار الإيجابية والسلبية الناجمة على التمويل التضخمي :

أ-الآثار الإيجابية للتمويل التضخمي[2] :

-يساعد على تحقيق الادخار الإجباري عن طريق رفعه للأسعار ومن ثم تخفيضه للاستهلاك حيث يترتب عن ذلك زيادة موارد الاستثمار.

- يحقق التشغيل التام للموارد الاقتصادية فهو يؤدي إلى زيادة الطلب على المنتجات وإل زيادة الأرباح ،ويمكن الدولة من الحصول على قوة شرائية تستطيع بموجبها أن تمول بها الانفاق على مشروعات التنمية وتحصل على الموارد الاقتصادية اللازمة .

- الزيادة في كمية النقود المطبوعة تستطيع الدولة سد فجوة تمويلية وفك الاختناق في الانتاج .

- ارتفاع الأسعار في الدول النامية يشجع رؤوس الأموال الأجنبية على الانتقال إليها مما يؤدي إلى تنشيط عملية التنمية الاقتصادية.

1 خديجة الأعسر، المرجع السابق، ص219.

2 كنز حناشي، المرجع السابق، ص20.

ب–الآثار السلبية للتمويل التضخمي [1]:

- إعادة توزيع الدخل القومي لصالح الطبقة الغنية.
- تدهور سعر صرف العملة
- تفاقم عجز الموازنة ودخول الاقتصاد في حلقة مفرغة.
- التضخم قد يتبعه ارتفاع معدلات الفائدة.

ثانيا :برامج الإصلاح واللجوء إلى المؤسسات الدولية:

1–تعريف برنامج صندوق النقد الدولي:

- يعرف هذا البرنامج بأنه مجموعة من السياسات والإجراءات التي يتم تطبيقها استجابة للصدمات الداخلية والخارجية التي يتعرض لها أي بلد ، يهدف إلى تحسين وضع المدفوعات وتقليص عجز الموازنة في الأجل المتوسط ،وتحقيق تقدم في نموه الاقتصادي.

–ويعرف أيضا بأنه مجموعة من السياسات و الاجراءات الهادفة إلى رفع الطاقة الانتاجية ودرجة مرونة الاقتصاد ، ويشار إلى هذه السياسات أيضا بالسياسات الاقتصادية الجزئية لأن هدفها الأساسي هو تحسين كفاءة تخصيص الموارد ،بتقليص مختلف العراقيل التي تعيق عمل الأسواق، وبالإضافة إلى الأثر الجزئي والقطاعي لتلك الاصلاحات ،فإنها تؤثر أيضا على بعض المتغيرات الكلية ،مثل أسعار الفائدة، وعجز الموازنة ،والميزان التجاري [2].

2–صندوق النقد الدولي وإشكالية التمويل[3]:

يشترط صندوق النقد الدولي لعلاج مشكلة عجز الموازنة العامة، تدعيم مجموعة من السياسات الموجه إلى القطاع المالي وهو ما تعمل به الدول الراغبة في الاستفادة من برامجه، وذلك بتطبيق جملة من الإجراءات المالية وتعديل سياستها الداخلية، وهو النشاط الضروري قبل الحصول على الدعم المالي كجزء من عملية التكييف الذي يهدف إليه الصندوق، ينبغي اتخاذ الإجراءات اللازمة لضبط الإنفاق بما يقلل عجز الموازنة العامة.

والمصروفات المقصودة لتخفيض هذه النفقات وذلك بالتركيز على الجوانب التالية:

1 منال جابر مرسي، المرجع السابق، ص381.

2 فاتح غلاب، بوبكر رزيقات، عجز الموازنة العامة ومناهج معالجته مع إشارة للتجربة النيوزلندية، مداخلة، ص6.

3 بودلال علي، العجز الموازني في الجزائر الأسباب والنتائج والحلول، مقال، ص459–460

- ❖ تطبيق الإصلاحات الضريبية إلى زيادة مرونة وشمولية النظام الضريبي.
- ❖ إلغاء الدعم الحكومي الممنوع للمؤسسات العامة، وكذا تصفية المشروعات التي تحقق الخسارة دائمة.
- ❖ إجراء الاستقطاعات المالية التي تتحمل التقشف كالقطاع الاجتماعية و الإدارة.
- ❖ استخدام سياسة تسعيرية تتناسب وكفلة إنتاج السلع.
- ❖ تقليص عدد الموظفين في القطاع العام.
- ❖ يوصي الصندوق بإجراء تطبيق الخوصصة على اعتبار أنها تؤدي إلى تقليل الانفاق العام، وزيادة الإجراءات، مما يقلل العبء عن عجز الموازنة العامة ويخفض العجز فيها[1].

3-الآثارالناجمة على التمويل بصندوق النقد الدولي :

من الملاحظ أن الدول تلجأ إلى تطبيق برنامج الصندوق النقدي الدولي تجد نفسها مجبرة على الاستعانة به ،لما يترتب عن ذلك من هزات اجتماعية واضطرابات داخل هذه الدول.

قد تؤدي قرارات ترشيد الانفاق والاجراءات المتعلقة ببيع المؤسسات العامة إلى ارتفاع نسبة البطالة، وتجبر الدولة عن دعم السلع الضرورية وتخفيض الخدمات ،فهذه العوامل تؤدي إلى نتائج اجتماعية وسياسية سلبية .

وقد أوضحت بيانات صندوق النقد الدولي:

- أن من بين 77 برنامجا تمت دراستها وجد أنه في 28 منها قد انخفض عجز الموازنة العامة وعجز الميزان التجاري.
- وفي 20 منها ارتفع عجز الموازنة العام والميزان التجاري.
- وفي ما تبقى زاد عجز الميزان التجاري رغم انخفاض عجز الموازنة أو الميزان التجاري رغم زيادة العجز الحكومي [2].

ثالثا :استخدام النفقات في تمويل عجز الموازنة:

تتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي بواسطة العديد من الطرق والوسائل من أجل ضمان الاستقرار الاقتصادي، حيث أنه عندما يقع خلل في الهيكل الاقتصادي مثل مشكلة عجز الموازنة والتي بصدد دراستها، تقوم الدولة بمواجهة هذا العجز وذلك من خلال[3]:

1بودلال علي، المرجع السابق، ص459-460.

2 المرجع نفسه، ص460.

3 إبراهيم المغربي، المرجع السابق، ص37.

1- إجراء تخفيض في بند النفقات التحويلية ذات الطابع الاجتماعي ويتمثل ذلك في كل ما له علاقة بدعم أسعار السلع التموينية الهامة وذلك من خلال رفع أسعار هذه السلع تدريجيا حتى تتساوى مع تكلفتها على الأقل.

2- تخفيض الأجور: ويكون ذلك عن طريق وضع حد أقصى للأجور، وتجميد العلاوات الاجتماعية

3- التخلص من الدعم الاقتصادي الذي تتحمله موازنة الدولة: نتيجة لوجود مؤسسات عام تحقق خسارة.

4- الضغط على النفقات العامة الموجهة للتعليم والصحة: لأنها تمثل مكانة كبيرة بالنسبة للإنفاق العام وذلك بجا نبيه الجاري والاستثماري

5- ترشيد الانفاق العام وإعادة ترتيب أولوياته :

أ- تعريف ترشيد النفقة العام: يقصد باصطلاح ترشيد الإنفاق العام، العمل على زيادة فاعلية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد القومي على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصادر التبذير والاسراف إلى أدنى حد ممكن [1] .

ب-إعادة ترتيب أولوياته :أي إعطاء أولوية للمشاريع الاستثمارية المنتجة والضرورية وتوجيه النفقات العامة لهذه المشاريع 2.

1 سهير محمد حسن، الاقتصاد المالي، ص84.

2إبراهيم المغربي، المرجع السابق،ص37

المطلب الثالث :طرق تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي

الفرع الأول :صيغ تمويل عجز الموازنة الدورية

أولا : الزكاة

في الاقتصاد الإسلامي تقع المسؤولية في تمويل التنمية على المصادر الذ اتية للأمة، ومنها الزكاة وهذا يجنب الأمة الوقوع في مشاكل التمويل الخارجي، الذي يؤدي إلى التبعية الاقتصادية والسياسية للدول الممولة، والدول التي تعاني من التبعية لا تحقق التنمية أو الرفاه الاقتصادي، وللزكاة دور كبير وفعال في تحقيق التنمية وتحريك الأموال واستثمارها مما يخلق توازن اقتصادي في المجتمع [1].

تتخذ الزكاة دورها التمويلي من خلال مسارين –مباشر وغير مباشر –مهمين يؤدي كل منهما إلى تحقيق التنمية الاقتصادية.

1–الدور المباشر للزكاة في تمويل التنمية الاقتصادية :

أ–توفير الأدوات الإنتاجية :يرى بعض الفقهاء المعاصرين، بأنه لا يوجد ما يمنع من إنشاء مشاريع استثمارية من حصيلة الزكاة بعد إشباع حاجات مستحقيها شريطة أن يتم تمليكها لهم فعلا وقانونا، وتكون ملكية المشاريع منحصرة لمستحقي الزكاة فقط على أن تقع المشاريع ضمن أولويات المستحقين بدأ بالضروريات فالحاجيات فالتحسينيات [2].

يملك كل مستحق للزكاة نصيبه في هذه المنشآت في صورة أسهم –اسمية.

ب–تمويل مشاريع البنية التحتية –الأساسية –:وسع الفقهاء مفهوم سهم "في سبيل الله "ليشمل كل ما فيه منفعة عامة للمسلمين ؛شق الطرقات، إقامة مؤسسات ومنشآت استثمارية وأضيف أن سهم "ابن السبيل "سهم لإصلاح طرق المسلمين وهذا يوفر البنية الأساسية، ومن هنا يساهم كلا من السهمين في تمويل التنمية الاقتصادية من خلال الإسهام في تخفيض نفقات وإقامة وتشغيل المشروعات الإنتاجية [3].

---

1 ختام عارف، حسن عماوي، دور الزكاة في التنمية الاقتصادية، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: ناصر الدين، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، فلسطين،2010م، ص38-39.

2 كردودي صبرينة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، ص210.

3 نعمت عبد اللطيف مشهور، المرجع السابق، ص685.

ج–تمويل الصناعات العسكرية والاستراتجية: يضيف سهم "في سبيل الله "مصدرا جديدا للتمويل المباشر للزكاة، من خلال إنشاء صناعات حربية متعددة، والقيام باستثمارات في المجالات العسكرية دفعا لعجلة النمو الاقتصادي .

د–التطوير العلمي للإنتاج كما وكيفا :اتخذ سهم "في سبيل الله" نطاق أوسع ليشمل كل جهاد فكري أو اجتماعي أو اقتصاديا فضلا عن الجهاد العسكري، وكان هذا الآخر دافعا رئيسيا في عملية التنمية الاقتصادية وذلك من خلال الإنفاق على طلبة العلم ومراكز الأبحاث العلمية التي تقوم عليها المصلحة العامة في ظل الثورة التكنولوجية [1].

هـ–إعادة توزيع الدخل والثروة :الزكاة عملية تخصيص جزء من أموال الأغنياء وتحويلها إلى الفقراء، وبهذا التخصيص توزع الدخول والثروات وتنقلها من مستوى إلى آخر بغية تحقيق توازن معيشي الذي بدوره ينظم الطبقات في المجتمع، حتى تتساوى الأطراف بناء على اخراج الزكاة وتحقيق مقاصدها [2].

و–القضاء على مشكلة الفقر والبطالة :تعد الزكاة وسيلة فعالة للقضاء على الفقر والبطالة حيث يتكرر دفعها كل عام لمن يستحقها ولها أثرها المهم في علاج الانكماش الاقتصادي وأثبتت التجارب أن أنجح الأساليب لمعالجة الفقر والبطالة هو تأهيل العاطلين عن العمل بتمكنهم من القيام بمشاريع صغيرة، فالإسلام حث على عمل الفرد إلى جانب تسديد حاجاته لتتيسر له حياة كريمة [3].

2–الدور غير المباشر للزكاة في تمويل التنمية الاقتصادية :

أ–محاربة الاكتناز: صيغت مصارف الزكاة للقضاء على الفقر ومحاربته وخلق التوازن بين فئات المجتمع الواحد، حيث يتعين على أصحاب الأموال المكتنزة إخراج الزكاة في أموالهم المجمدة الأمر الذي ستؤدي إلى انقاصها، مما يخلق لدى المكلف تحفيزا على استثمار أرصدته النقدية للحفاظ عليها من النقصان، كونها –الزكاة–ستخرج من العائد وتحفظ بذلك رؤوس الأموال وتنميها[4].

1 ينظر، جمال لعمارة، المرجع السابق، ص212.

2 ينظر: مصعب عبد الهادي دياب الشيخ خليل، دور أموال الزكاة في التنمية الاقتصادية ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف :زياد إبراهيم مقداد، محمد مقداد، كلية التجارة ،الجامعة الإسلامية، غزة ،1436هـ/2015م، ص40.

3 محمد راشد صالح النفاتي، الصديق طلحة محمد رحمة، الزكاة: آلية الاقتصاد الإسلامي لمعالجة الفقر، مقال، ص337.

4 ينظر: بوقوم محمد وآخرون، مساهمة صندوق الزكاة في إرساء مفهوم الاقتصاد التكافلي، مقال، ص5.

من شأن المال الدوران حتى يحقق الفائدة لكافة شرائح المجتمع[1]، وإن تعطيل هذا المقصد هو إخلال بمقاصد الشرع الخاصة بالمال، إذ به ينتفي مقصد الرواج ...وبالتالي جمود الحركة التنموية والتي تؤدي بدورها إلى عجز في الموازنة العامة للدولة والخضوع إلى التبعية الاقتصادية.

ب–مضاعف الزكاة :لقد أصل الإسلام مفهوم المضاعف منذ ألف وأربعمائة عام، في قوله تعالى :"

قَالَ تَعَالَىٰ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ﴾

[البقرة:161]

هذه المضاعفة المترتبة على الإنفاق في سبيل الله، ليست قاصرة على ثواب الآخرة، وإنما تتحقق بصورة مادية في الحياة الدنيا، في صورة ارتفاع الدخل القومي بأضعاف مضاعفة لمقدار الإنفاق الأولي، ذلك أن الآثار الطيبة المترتبة على الإنفاق لاتقف عند حد من أنفق عليه، وإنما تمتد لتنشر الرواج في الاقتصاد كله، وتعمل على تنشيط الطلب الفعال، حتى يعم الخير ويعود النفع على المنفق نفسه، وتتجه حصيلة الزكاة من الأغنياء إلى مصارفها ويتجه الجزء الغالب مما يدفع إليهم من زكاة إلى زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات، حيث يكون الميل الحدي للاستهلاك[2].

لدى هذه المصارف مرتفعا، وبل لا تقتصر الزيادة الأولية المترتبة على تطبيق فريضة الزكاة على الزيادة في الإنفاق الاستهلاكي وحده وإنما تتجه إلى تدعيم مجالات الاستثمار المختلفة [3].

ثانيا: الوقف

1–مفهومه:

أ– لغة : يقال وقف فلانا عن الشيء ؛منعه عنه، والوقف عند الفقهاء؛ حبس العين على ملك الواقف أو ملك الله تعالى[4].

ب– شرعا: عرفه الشيخ محمد أبو زهرة "أن الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها، وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء" [5].

1 ختام عارف حسن عماوي، المرجع السابق، ص83.

2 عبد الرزاق معايزية، الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، مداخلة، ص337–338.

3 المرجع نفسه ، ص337–338.

4 مجمع اللغة العربية، المرجع السابق، مادة :وقف، ص1051.

5 محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، مقال،ص 5.

2–مشروعيته :

أ– من القرآن الكريم : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾ ﴾ [البقرة:245]

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ [الحشر:7]

ب– السنة النبوية[1] : الوقف مندوب ومستحب شرعا، يقول الشيخ أحمد الدردير المالكي في كتابه الشرح الصغير "الوقف من التبرعات المندوبة "، وبه مذهب الشافعية وجمهور الحنفية اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، كما استدل الإمام الكاساني في بدائع الصنائع على جواز الوقف على كل حال عند جمهور الحنفية بقوله :وجه قول العامة :الاقتداء برسول الله والخلفاء الراشدين وعامة الصحابة، إلا أن سنة الاقتداء هي أحد أقسام المستحب أو المندوب.

عن ابن عمر رضي الله عنه قال:" أصاب عمر بخيبر أرضا، فأتى النبي صلى الله "عليه وسلم وقال أصبت أرضا لم اصب مالا قط أنفس منه، فكيف تأمرني به، قال:" إن شئت حبست أصلها وتصدقت فتصدق عمر انه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث وتكون في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضعيف و ابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه "[2]

3–الوقف كأداة تمويل عجز الموازنة العامة للدولة الإسلامية [3]:

أ–دور الوقف في تشجيع حركة التجارة يعمل الوقف داخليا على تشجيع التجارة من خلال قطع أجزاء من أراضي الوقف لشق الطرقات بين المدن، وتزويدها بما تحتاج إليه، وأيضا دعم الاستثمار العقاري في بناء الأسواق التجارية وتأجيرها، كما ساهم خارجيا في إقامة السبل لشرب المياه، وحفر الآبار، وذلك على الطرق العامة التي تصل بين بلدان العالم الإسلامي وغيره، مما يساعد على نشاط حركة التجارة في الجانبين .

1 عطية عبد الحليم صقر، اقتصاديات الوقف، ص19.

2 رواه البخاري في صحيحه، كتاب : فتح الباري، باب: الشروط في الوقف، رقم الحديث 7844، ص418 .

3 معتز محمد مصبح، دور الوقف الخيري في التنمية الاقتصادية ،دراسة تطبيقية، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: محمد مقداد، زياد مقداد ،الجامعة الإسلامية، غزة، 1434هـ/2013م، ص 40-42.

ب–دور الوقف في العملية الإنتاجية يعمل الوقف على استثمار المال الوقوف أو استغلال اصوله في المشاريع الاستثمارية، لضمان بقائها واستمرارها، كما يعمل الوقف على زيادة الطلب الكلي من خلال الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري .

ج–دور الوقف في التقليل من مشكلة البطالة والحد من الفقر :تستخدم المؤسسات الوقفية الأيدي العاملة في مختلف الميادين، مما يسهم في تشكيل طلب كبير على الأيدي العاملة بالمجتمع – معالجة مباشرة –كما تساهم في تحسين نوعية العمل في المجتمع لما يوفره من فرص تعلم المهن والمهارات، مما يرفع من الكفاءات المهنية والقدرات الإنتاجية للأيدي العاملة–معالجة غير مباشرة–.

د–عمل نظام الوقف على تحقيق توزيع الثروات توزيعاً عادلا: يعتبر الوقف سياسة اختيارية في عملية إعادة التوزيع التي تساهم في النهوض لصالح الطبقات الفقيرة وإحداث توازن فعلي في المجتمع.

هـ–توفير التمويل الذاتي ذلك عن طريق تغطية النفقات ومنه الاستغناء عن الاقتراض الخارجي والتخلص من التبعية الاقتصادية التي تصحبها الكثير من الضغوط السياسية والاقتصادية التي تسلب إرادة الأمة[1].

الفرع الثاني :صيغ تمويل عجز الموازنة الحديثة :

أولا: سندات المضاربة

1–مفهومها:

أ–المضاربة: من عقود الاستثمار أين يتم المزج بين عنصري الإنتاج المتمثل في المال والعمل، مع الاتفاق على نسبة توزيع الأرباح بين كل من صاحب المال والمضارب، أما الخسارة فيتحملها الممول إذا ثبت عدم تقصير المضارب، وهي الوسيلة الإسلامية المشروعة لإدخال الموجودات النقدية في النشاط وعدم إخلاله بشروط عقد المضاربة الاقتصادي [2].

ب–سندات المقارضة : أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال القراض –المضاربة– بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها[3]

1 معتز محمد مصباح، المرجع السابق، ص42.

2 أحسين عثماني، جوادي سميرة، التمويل الإسلامي، بين تحديات العجز في الموازنة العامة وصناعة التميز في تحقيق التكافل الاجتماعع، مقال، ص19.

3 مجمع الفقه الإسلامي، سندات المقارضة وسندات الاستثمار، ص22.

المالكون للحصص الشائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه ويفضل تسمية هذه الأداة بصكوك المقارضة [1].

2-دور سندات المضاربة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة:

يمكن للدولة أن تستعمل هذه الصيغة لتمويل مشاريعها الاستثمارية وتغطية جزء من عجز موازنتها العامة وهذا عن طريق طرح سندات المضاربة (المقارضة)بدلا من سندات الخزينة لتعبئة الأموال اللازمة لتمويل إنفاقها العام، إذ تقوم الحكومة ممثلة بإحدى مؤسسات القطاع العام بإصدار كمية معينة من هذه السندات وطرحها للاكتتاب العام لتمويل مشروع معين أو توسيع مشروع ما حيث إن قيمة هذه السندات هي قيمة الأموال التي تحتاجها الدولة فتكون مضاربة يخلط فيه المضارب ماله ومال المضاربة، ولابتعاد رب المال عن الادارة اثر مهم بالنسبة لتغطية عجز الموازنة العامة للدولة -تجربة تركيا انموذجا-[2].

ثالثا :سندات الإجارة

1-مفهومها

-سندات الإجارة : هي صكوك ذات قيمة متساوية، تمثل ملكية أعيان مؤجرة، أو منافع، أو خدمات، وهي قائمة على أساس عقد الإجارة [3].

2-دور سندات الإجارة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة[4]:

أ-الإجارة تمويل من خارج الميزانية :بمعنى أن إدارة المؤسسة المستأجرة، التي هي في العادة مطالبة بتقديم تبرير تفصيلي لاستعمالات أموالها، لا تحتاج إلى ذلك فيما يتعلق بالإجارة، لأن شراء الأصل المستأجر يتم من قبل المؤجر ولا يتعلق التزام المستأجر إلا بدفع الأجرة، التي تعتبر نفقة إرادية.

ب-سندات الإجارة أداة للسياسة النقدية :يفترض أن سندات الإجارة التي تصدرها الحكومة، تتمتع بدرجة عالية من الثقة والضمان وبهذا صلح لكون بديل جيد لسندات الخزينة في السياسة النقدية للبنك المركزي من خلا عمليات السوق المفتوحة، ويضاف إلى ذلك أن العائد الإجاري، الذي يحدد للإصدارات الجديدة من سندات الاجارة الحكومية، يؤثر أيضا على معدل الربح المتوقع

1 مجمع الفقه الإسلامي، المرجع السابق، ص22.

2 رفيق يوسفي، بهلول لطيفة، فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة، مقال، ص260.

3 منذر قحف، سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، ص 37.

4 المرجع نفسه، ص101-102.

في السوق المالية، مما يجعلها –سندات الاجارة –أكثر قدرة على تقديم مجال واسع للحكومة تستطيع من خلاله التحكم في السياسة النقدية .

ج– **سندات الإجارة التي تمثل خدمات أو منافع** : يمكن أن تستعمل أيضا لتمويل الانفاق على سائر المشروعات التي تحتاج إلى تمويل، إضافة إلى تمويل الموجودات الثابتة [1].

ثالثا :صكوك السلم

1–مفهومه

صكوك السلم :بأنها: "وثائق متساوية القيمة تصدر من أجل تعبئة رؤوس أموال السلم والبضاعة التي سيتم تسليمها على أساس السلم، مملوكة لحملة الشهادة "[2].

وعرفت كذلك بأنَها: "تمثل ملكية شائعة في رأس مال السلم لتمويل شراء سلع يتم استلامها في المستقبل ثم تسوق على العملاء، ويكون العائد على الصكوك هو الربح الناتج عن البيع، ولا يتم تداول هذه الصكوك إلا بعد أن يتحول رأس المال إلى سلع، وذلك بعد استلامها وقبل بيعها، وتمثل الصكوك حينها ملكية شائعة في هذه السلع

2–دور صكوك السلم في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة

–الأثر التمويلي لصكوك السلم: تستخدم صكوك السلم على نطاق أوسع من غيرها من الصكوك في توفير احتياجات تمويلية معينة للحكومات، وذلك مثل الاحتياجات العاجلة للسيولة للإنفاق على التزامات عامة دورية في الأوقات التي لا تتوفر فيها السيولة اللازمة لدى الحكومات(حالة عجز الموازنة)، فتقوم باستخدام صكوك السلم في توفير تلك السيولة مقابل الالتزام بتوفير سلع ومنتجات زراعية بكميات محددة وبمواصفات معينة في وقت محدد في المستقبل، حيث تستطيع الدولة استعمال حصيلة صكوك السلم خاصة بالبترول، وتسمى صكوك البترول

–تتنوع سندات السلم حسب مواعيد مختلفة (قصيرة – متوسطة – طويلة الأجل) بحيث تلبي حاجة المتعاملين وظروفهم ورغباتهم[3].

1 منذر قحف ،المرجع السابق،ص102

2 رشيد درغال، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة، مقال، ص93

3 المرجع نفسه،ص93.

رابعا :عقود الاستصناع

1-مفهومه

الاستصناع: أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء له، على أن تكون المواد من عند الصانع، وذلك نظير ثمن معين، ولا يقف نطاق الاستصناع عند مادة معينة أوصورة محددة، بل كل ما يصنع ويحتاج إليه، طالما كان هناك وضوح وتحديد يمنع المخاصمة والتنازع [1] .

أ-عقود الاستصناع :وثائق أو شهادات متساوية القيمة تصدر لهدف تعبئة الموارد المالية المطلوبة لاستصناع أصل أو عنصر معين، وهذا الأصل الذي سيتم استصناعه سيكون مملوكا لحاملي هذه الشهادات[2].

2-دور عقد الاستصناع في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة [3]:

أ-تفعيل النشاط التنموي للمصارف الإسلامية :(ذلك أن الحجم الكبير من رؤوس الأموال المتاحة للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية يعطي فرصة لإنعاش عمليات التنمية إذا وظفت بكفاءة، وبإمكان السلطات النقدية أن تتدخل في تحديد نسبة من أصول المصرف وتستثمرها في مجالات الاستصناع .

تنشيط التجارة :(ذلك أن صيغة الاستصناع توفر التمويل للمشاريع الصناعية وتأمين طلب مستقر لإنتاجها مع تحقيق الاستقرار في أسعار السلع المصنعة ...كل ذلك سيؤدي إلى تنشيط التجارة داخليا وخارجيا وتنمية الصادرات وفتح الأسواق ..

ب-تقوية الروابط والوحدات الاقتصادية الوطنية :ذلك أنه يوجد شبكة من الروابط المباشرة والتي تكون بين القطاع المالي والقطاعات الاقتصادية المختلفة التي تقوم على ارتباط التمويل بالإنتاج الحقيقي، ويمكن أن تكون هذه الروابط مباشرة بين الوحدات الإنتاجية دون وسيط أو طرف ثالث، كما يمكن للمصارف الإسلامية والمؤسسات المالية أن تلعب دورا هاما في ربط هذه العلاقة.

يصلح التمويل بالاستصناع بصورة رئيسية للحصول على التمويل متوسط الأجل من البنوك الإسلامية وغيرها من مؤسسات التمويل الأخرى وبإمكان الدولة استخدام هذه العقود في الانشاءات

1 كردودي صبرينة، المرجع السابق، ص 199.

2 أحمد بلخيري، عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: صالح صالحي، قسم الشريعة، جامعة الحاج لخضر، باتنة،1929/1928م، ص68.

3 المرجع نفسه، ص 126-134.

وتوريد السلع والمعدات وسائل النقل، كما يمكن تحول عقود الاستصناع إلى سندات استصناع ذات استحقاقات متتالية [1].

يمنح هذا العقد الدور الكبير والمهم نظرا لمجال وإمكانية التمويل فيه [2]، حيث أن مجاله يشمل السلع المصنعة التي تتبع إنتاجها تحت الطلب وهو نطاق واسع، إذ أن الصناعة وتجارة السلع المصنعة تعتبران عصب الاقتصاد الحديث.

خامسا: صكوك المرابحة:

1-مفهومها

صكوك المرابحة :هي وثائق متساوية القيمة، يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة أو خدمة مرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك[3].

2- دور صكوك المرابحة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة [4] :

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل استعمالا في المصارف الاسلامية، وهي تصلح للقيام بتمويل جزئي لأنشطة العملاء الصناعية أو التجارية أو التجارية أو غيرها، وتمكنهم من الحصول على السلع المنتجة والمواد الخام أو الآلات والمعدات من داخل البلاد أو خارجها

ومن مجالاتها أيضا البيوع الدولية في البضائع، إذ يوكل البنك شخصا يشتري البضائع ثم يستلمها البنك ليبيعها للتاجر بربح متفق عليه .

سادسا :أسهم الإنتاج

1-مفهومها

أسهم الإنتاج: أسهم ملكية، لمشروع تتم فيه مقاسمة الإنتاج، بدلا من العائد الصافي، وهي تصلح لتمويل جسر أو طريق يكون العبور فيه للسيارات برسم، مثل الخط السريع على السعودية[5].

1 رفيق يوسفي، بهلول لطيفة، المرجع السابق، ص 262.

2 موسى محمد، أبحاث اقتصادية و إدارية ، مقال،ص284.

3 سعود بن ملوح العنزي، محمود علي سلطان، صكوك المرابحة، مقال، ص220.

4 الجزيرة ALjazeera.net

5 منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، ص46-48.

2- دور أسهم الإنتاج في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة[1]:

-وأسهم الإنتاج يمكن تطبيقها في المشروعات ذات الإيراد أو مشروعات البنية الأساسية، التي يمكن صياغتها بشكل يجعل لها إيرادا، ولكنها لا تصلح للموجودات الثابتة غير ذات الإيراد.

- وهي تتمتع بقابلية التداول بالأسعار السوقية، كما أن أسعارها في السوق تتأثر بعوائدها الماضية والمتوقعة، شأنها في ذلك شأن سائر الأدوات المالية القائمة على الملكية، وينبغي في هذا المجال ذكر تجربة تركيا التي أثبتت نجاحها رغم معدلات العائد المنخفضة مقارنة بمعدلات الفائدة السائدة .

- يمكن استعمال أسهم الإنتاج في عمليات السوق المفتوحة من قبل المصرف المركزي مثل غيرها من الأوراق المالية التي تستند إلى ملكية الأعيان والمنافع.

الفرع الثالث: صيغ تمويل أخرى:

أولا :القروض الحسنة

عرفنا سابقا معنى القرض الحسن وذكرنا أنه من إيرادات الدولة الاستثنائية التي يلتجئ إليه عند الضرورة مع مراعاة الأحكام الشرعية في المعاملات المالية.

1-دور القروض الحسنة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة:

أ-ضرورة تفعيل القرض الحسن في كل البلاد الإسلامية:

ويقول وجيه السيد البنا: في هذا الوقت الذي تقبع فيه الكثير من الدول الإسلامية تحت وطأة الفقر والمديونية والتخلف الاقتصادي لم يعد القرض الحسن وسيلة فقط لحل مشكلة العوز لدى بعض المحتاجين، ولكن يمكن النظر إليه كأداة تمويل المشروعات متناهية الصغر بما يسهم في حل مشكلة البطالة والقضاء على الفقر، كما يمكن استخدامه كإحدى أدوات تمويل عجز الموازنة العامة للدولة وتمويل التنمية، بديلا عن الاقتراض بفائدة في شكل أذون خزانة أو سندات تثقل أعباؤها كاهل الموازنة العامة، وخاصة أن الاقتراض العام.

هو المصدر الأول لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاديات المعاصرة، كما يمكن استخدام القرض الحسن كأداة لتحقيق الوحدة والتكامل في عصر التكتلات الاقتصادية[2].

1 منذر قحف، المرجع السابق، ص48.

2 صبري عبد الرؤوف، القرض الحسن في مواجهة المداينات والمعاملات الربوية، مقال، ص17-18.

أ-تفعيل العمل المؤسسي في القرض الحسن:

عن طريق حث المؤسسات المجتمعية، كأن تسهم بجزء من أرباحها في شكل قروض حسنة ...ويقول وجيه السيد البنا :يمكن عمل حساب أو صندوق في البنوك يتلقى ويقدم القروض الحسنة، ويمكن لتشجيع المقرضين أو الممولين للصندوق، بأن تكون لهم الأولوية في الاقتراض إذا احتاجوا إلى ذلك مستقبلا ...كما يعتبر الحساب الجاري بالبنوك، وهي لا تدفع عنه عائدا أو فائدة للمودع وبالتالي يمثل لها قرضا حسنا، ويعتبر الحساب الجاري أو الودائع تحت الطلب أحد أهم الموارد لدى المصارف، وبالتالي يمكن تخصيص نسبة من هذا الحساب للقرض الحسن [1].

ثانيا :التمويل بالمساقاة

1-مفهومها

أ-صكوك المساقاة: وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقى أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها، يكون لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما يحدد في العقد يصدر هذه الصكوك مالك الأشجار أما المكتتبون هم المساقون في عقد المساقاة و حصيلة الاكتتاب هي تكاليف العناية بالشجر[2].

ب-دور التمويل بالمساقاة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة[3]:

-يمكن أن يمول المصرف الإسلامي المساقاة كأن يكون مساقيا ويستأجر عمالا أو شرطات متخصصة تقوم بالعمل كما تعمل في الاستصناع الموازي .

-تقدم المصارف الإسلامية التمويل في صيغة المساقاة في شكل معدات وآلات للري ...ويقوم أصحابها بتشغيلها مقابل أن يدفع المصرف الإسلامي جزءا من انتاجها والتكلف بسائر نفقات تشغيل وصيانة ذلك.

-ومن صور تطبيق المعاصر للمساقاة إصدار صكوك المساقاة وتوضيفها في المشاريع الزراعية الكبرى. المساقاة صيغة تمولية قصيرة الأجل تنتهي بجني المحصول وتقسيمه إلا إذا كان هناك اتفاق بين الطرفين على إعادتها لدورات زراعية متعددة. ويمكن للبنك الإسلامي أن يطبق المساقاة على أكثر من صورة منها ؛أن يقوم البنك بسقي الأرض التي يعجز عنها أصحابها، بحيث يدفعها إلى من

1 صبري عبد الرؤوف، المرجع السابق، ص12.

2 رفيق يوسفي، بهلول لطيفة، المرجع السابق، ص260.

3 محمود محمد علي محمد ادريس، جهود المالكية في تجديد عقود الاستثمار وتطويرها، ص169.

يرغب في العمل بأجرة معينة ويكون دور البنك هو توفير التمويل اللازم لجلب المياه وتوفير أدوات السقي ويقسم الناتج بين البنك و صاحب الأرض[1].

ثالثا :التمويل بالمزارعة :

صكوك المزارعة :هي وثائق تصدر متساوية القيمة يتم اصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع معين على أساس المزارعة، ويصدر صكوك المزارعة مالك الأرض

ويصبح حملة الصكوك بأموالهم هم المزارعين ويتم تحديد كافة التفاصيل في نشرة الاكتتاب [2]

رابعا :التمويل بالمغارسة

صكوك المغارسة :صكوك تحمل قيما متساوية يصدرها مالك الأرض محل التعاقد لتمويل تكاليف الغرس بموجب عقد المغارسة ويتشارك حملة الصكوك في الأشجار التي تم غرسها وفي الأرض التي تم الغرس عليها وفقا لعقد [3].

خامسا : التمويل بالمشاركة:

1-مفهومها

أ-المشاركة: أسلوب تمويلي يشترك بموجبه المصرف – البنك – الإسلامي مع طالب التمويل في تقديم المال اللازم لمشروع ما أو عملية ما، ويوزع الربح بينهما بحسب ما يتفقان عليه، أما الخسارة فبنسبة تمويل كل منهما، وعادة ما يفوض المصرف طالب التمويل في الإدارة والتصرف باعتباره منشئ العملية وأدرى بطبيعتها، ولا تكون مشاركة المصرف في الإدارة إلاّ بالقدر اللازم حفظ حقوقه و الاطمئنان إلى عدم حدوث إهمال أو تقصير أو تعد من جانب الممول المفوض بالإدارة[4]

ويستحق الشريك طالب التمويل حصة من الربح – يتفق عليها مع المصرف عند العقد – مقابل إدارته للمشروع أو العملية

1 عبد الرزاق معايزية، جمال سالمي، صيغ وأساليب التمويل الإسلامية وسبل تطبيقها في البنوك الجزائرية، مقال، ص891.

2 سال أحمد الكوشلي، استراتجية المصرف في تفعيل تداول الصكوك الاسلامية، رسالة ماستر ، غير مطبوعة، قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة مولانا المالك إبراهيم الإسلامية، 2016/2015م، ص91.

3 عقاب بن صلفيق بن عايد الشمري، الصكوك التمويلية في الشركات المساهمة، مقال، ص11.

4 كمال رزيق، مسدور فارس، صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية الدولية ، ص5.

-ويرى الباحثون في مجال الاقتصاد الإسلامي، أن تطبيق المشاركة يؤدي إلى توزيع المسؤولية والمخاطر توزيعا عادلا، بين البنك والمستثمرين والمودعين، فهم يقتسمون جميعا كل تبعات المشاريع، بمخاطرها ثم أرباحها أو خسائرها[1] .

ب-دور التمويل بالمشاركة في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة[2]:

-**المشاركة صيغة تمويل للقطاع الفلاحي**: يمكن أن تكون الأرض من المؤسسة والتمويل والتموين من البنك، وهذا بعد تقدير قيمة الأرض وتحديد قيمة مشاركة كل منهما في المشروع، حيث يكون بينهما على قدر مشاركة كل منهما في رأسماله، وتكون النتيجة بين المتشاركين على حسب نسبة مشاركة كل منهما.

- وتجدر الإشارة إلى أن المؤسسة الفلاحية يمكن أن توكل إدارة المشروع– إداريا – للبنك وتهتم هي بالعمل الفني الذي يرتبط بخبرتها، بالإضافة إلى الاستعانة بكل التسهيلات التي يقدمها البنك خاصة ما تعلق منها بالتصدير والاستيراد.

سادسا :التمويل بنظام البوت "B.O.T"

1-مفهومه:

البوت"B.O.T": وهو اختصار ل؛ "Build Operate Transfer"، وتعني البناء أو الإنشاء ثم التشغيل ثم نقل الملكية إلى الدولة، والمقصود من ذلك أن تعهد جهة إدارية مختصة إلى شركة ما وطنية أو أجنبية أو مشتركة، إنشاء مرفق عام لإشباع حاجة عامة يحتاجها [3]مختصة إلى شركة ما وطنية أو أجنبية أو مشتركة، إنشاء مرفق عام لإشباع حاجة عامة يحتاجها الجمهور كالطرق والمطارات ...، ويتم ذلك على حساب الشركة وبنفقات من عندها، ثم تتولى تشغيله مدة معينة وبشروط محددة، ثم تنقل ملكية المرفق إلى الدولة أو الجهة الإدارية المتعاقدة بحالة جيدة قابلة لاستمرار تشغيله في نهاية المدة[4]

2-التكيف الشرعي :

كيف نظام البوت عدة تكيفات شرعية، نظرا لاحتواء هذا العقد على أركان وشروط بعض الصيغ الاسلامية ومن هذه التكيفات نذكر[5] :

1 كمال رزيق، مسدور فارس، المرجع السابق، ص5

2 المرجع نفسه ، ص5.

3 أبو بكر أحمد عثمان، عقود البوت ومتطلبات تطبيقها في العراق ، مقال، ص354-355.

4 المرجع نفسه، ص355.

5 أحمد بشناق، توظيف عقد البناء والتشغيل والنقل B.O.T، مقال، ص322-344.

أ–نظام البوت من باب استثمار الوقف :ففي استئجار الوقف هذه الصيغة من التعاقد والتي تنص على استئجار أرض على أن تكون الاجرة هي ما سيدفعه المستأجر ثمنا للبناء وتعود الأرض لمالكها الأصلي بعد أن ينتفع بها المستأجر مدة معينة تعادل أجرتها مادفعه ثمنا للبناء وهذه الصورة قريبة جدا من عقد البوت غير أن المؤجر هنا هي جهة خاصة ولي الدولة أو هيئات عامة .

ب–نظام البوت عقد إجارة :بناءا على ما تحتويه الاجارة من صيغ وأركانها فيمكن توصيف عقد البوت على أنه عقد اجارة يخضع لأحكام الاجارة في شروطه واركانه وسائر احكامه إلا أن هناك تفاوت كبير حاصل في مسائل عدة منها معلومية الأجرة ومدتها.

ج–نظام البوت عقد استصناع :يقترب عقد البوت منعقد الاستصناع عند مطابقته–البوت – لشروطه وأركانه –الاستصناع –

عقد البوت عقد مستحدث له مسوغاته وخصائصه، وذلك لعدم انطباقه كليا مع أي من الصيغ السابقة، بل أبيح لحاجة الدولة لمثل هذه العقود لإنشاء المشاريع الكبرى والمرافق العامة، وقد اعتبرت المصلحة من مصادر التشريع [1].

3–دور نظام البوت "B.O.T " في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة[2]:

أ–تمويل المشروعات العاملة بنظام B.O.T : أداة تمويلية جديدة توفر الكثير من المزايا للدول وللقطاع الخاص على السواء.

تستند هذه الآلية إلى تمويل المشروع بضمان السداد من الواردات الناتجة عنه، كما تعتبر أصول المشروع بمثابة ضمان عيني بناء على مجموعة من الاعتبارات أهمها استقلالية المشروع ككيان اقتصادي قائم بذاته، وقدرته على تحقيق الموارد اللازمة للتسديد.

تمول المشروعات عادة إما وفق آلية التمويل مع حق الرجوع المحدود على المساهمين، أو بدون هذ الحق، وفي الحالة الثانية يقتصر الضمان على أصول المشروع وعوائده، حيث يتمثل الضمان الذي تحصل عليه البنوك ومؤسسات التمويل، بالإضافة إلى أصول المشروع، في كفالة شخصية أو عينية من المساهمين حتى مرحلة إتمام بناء المشروع وتشغيله وعندئذ تنتهي هذه الكفالة، ويصبح التمويل مرة أخرى بدون حق الرجوع

1 أبو بكر أحمد عثمان، المرجع السابق، ص354-355.

2 عيسى محمد الغزالي، نظام البناء والتشغيل والتحويل B.O.T، مقال ،ص9.

ب–إمكانية استخدام الحكومة لنتائج وأداء مشاريع B.O.T. لتحسين صورتها وأدائها الداخلي والخارجي وتوفير انطباع إيجابي: أي أن هذا النظام يمثل فرصة طيبة لتشجيع تدفق الاستثمارات والتكنولوجيا الحديثة واكتساب خبرات فنية متقدمة من الخارج. كما يسهم في زيادة الكفاءة التشغيلية للاقتصاد الوطني ككل، وتوفير بيئة متكاملة ترفع من القيمة المضافة وتزيد[1] الاعتمادية المتبادلة بين المشروعات مما يحسن من قيامها بوظائفها[2]:

- **تحقيق الكفاءة الاقتصادية** وذلك في حالة توافر الخبرة في هذا المجال، إذ يمكن إقامة مشروعات بتكلفة رأسمالية وتشغيلية أقل ومن ثم تقديم مخرجاتها للجمهور بسعر أقل.
- **تنشيط أسواق المال**:من خلال الأسهم والسندات التي يمكن ان تطرحها الشركات التي تؤسس لتنفيذ مشروعات B.O.T.
- **أسلوب B.O.T والعجز الحكومي**:إن إتباع هذا الأسلوب في التمويل الحكومي يوفر مصدراً جديداً لتمويل مشروعات البنية الأساسية الأمر الذي يقلل من الإنفاق الحكومي وبالتالي يعمل على منع حدوث العجز من الأصل ويساعد في إقامة هذه المشروعات بدون تأخير .
- **تقليل الحاجة إلى زيادة الضرائب** :وذلك في بناء مشروعات البنية الأساسية الضرورية، أي انه يساعد الدولة على التوجه بمواردها الاقتصادية إلى المشروعات الاستراتيجية التي يعجز القطاع الخاص عن تنفيذها .

1 كردودي صبرينة ،المرجع السابق، ص190

2 المرجع نفسه، ص190.

ملخص المبحث الثاني:

يؤدي ارتفاع حجم النفقات عن مجمل الايرادات إلى خلل في الموازنة العامة –والتي تشكل حالة توازن بين ارادات الدولة ونفقاتها– وهو ما يطلق عليه بالعجز، إذ يشكل حالة طبيعية نظرا لتزايد نفقات المجتمع بتزايد متطلباته وحاجاته كما وكيفا، ولقد اتخذت الدول طرق لتمويل هذا العجز والخروج من هذه الاشكالية

تبنى الاقتصاد الوضعي طرق تمويل عجز الموازنة العامة بناءا على سياستها الاقتصادية ففرض الضرائب بأنواعها واستحدث وسائل جديدة كالمصادر الائتمانية وغيرها علاجا لمشكلة العجز الحاصلة، بينما اتخذ الاقتصاد الإسلامي منعرج آخر في تمويل هذا العجز، مخالفا بذلك طرق التمويل في الاقتصاد الوضعي كونه لم تلقى قبولا شرعيا، مما جعلتها تحافظ على بعض صيغها واستحداث البعض الآخر كتعجيل الزكاة والوقف وعقود جددت لغرض تمويلي مع ابقاء القواعد الحاكمة للمالية الإسلامية.

الخاتمة

الخاتمة:

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، وبفضله تتنزل الخيرات والبركات وبتوفيقه تتحقق المقاصد والغايات .

لقد منا الله علينا إذ أتممنا بفضله بحثنا هذا تحت عنوان " تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي "، حيث بدأنا بدراسة هيكل الموازنة العامة من حيث مفهومها وخصائصها ومبادئها وأهدافها في كل من الاقتصاد الوضعي والإسلامي على حدى، ومن ثم أوجزنا الحديث عن اختلافات واتفاقات الاقتصاديين الوضعي والإسلامي في ظل الموازنة العامة للدولة، إلى أن انتقلنا بعدها إلى التمويل كأسلوب علاج لمشكلة العجز الذي يعني حالة زيادة حجم النفقات وتقلص الإيرادات لدولة ما مما استوجب علاجه بما ذكرنا سالفا، ثم دخلنا صلب الموضوع وهو طرق تمويل العجز التي تبناها الاقتصاد الوضعي والإسلامي لتحقيق التنمية وتحريك عجلة الاقتصاد انطلاقا من سد عجز الموازنة العامة، فتوصلنا إلى بعض النتائج والتي يمكن تلخيصها في نقاط مهمة نذكرها فيما يلي:

- يمكن تعريف الموازنة العامة للدولة على أنها: خطة مستقبلية تقديرية لدراسة حجم الإيرادات ومقابلتها بالنفقات، حيث أنها تتخذ معنى عام في النظامين الإسلامي والوضعي.

- تتخذ الموازنة العامة للدولة مبدأ السنوية ؛كونه المدة الزمنية المناسبة لتحصيل الإيرادات وترشيدها نحو الإنفاق العام، الوحدة والتعدد ؛ وحقق هذا المبدأ نفعا في المساهمة في هيكلة الموازنة العامة للدولة للنظامين، التخصيص وعدمه ؛ وتعلق هذا المبدأ بأسس منفردة لكل نظام مالي، التوازن؛ حيث كان بوصلة الموازنة العامة في تحقيق مفهومها ألا وهو تحقيق التوازن بين حجم الإيرادات والنفقات الموجهة كحالة مثلى لها وأهداف معينة سياسية، اقتصادية، اجتماعية .. ومنها ما تعلق بالتنظيمات الأخلاقية والروحية والتي نجدها في الاقتصاد الإسلامي تختلف من النظام المالي الإسلامي إلى النظام الوضعي، كون هذين الآخرين كل منها ينحى منحى معين انطلاقا من أسسه ومبادئه التي بني عليها، فالاقتصاد الوضعي مبناه السلطة الحاكمة والظروف الاقتصادية إذ يصوب سهمه نحو المادة فقط،

الخاتمة

ولكن الاقتصاد الإسلامي بني على عقائد دينية وشرائع ربانية تهدف ابتداءا وانتهاءا إلى تحقيق السلوكات الأخلاقية تبعا لما فرضه الله واتبعه الرسول.

- حققت الموازنة العامة نقاط اتحاد للاقتصاد الإسلامي والوضعي، إذ أن كل منها سعى لتحقيق التنمية الاقتصادية، ورغم هذا إلا أن أوجه الاختلاف شكلت تباينا بينهما من حيث شكل الإيرادات وكيفية توزيع النفقات دون الإخلال بقاعدة الموازنة العامة -أوجد فيه الاقتصاد الإسلامي مرجعية شرعية تزامنية، حيث استطاع من خلالها المنافسة في حركة الاقتصاد ومجريات التنمية الحديثة.

- يمكن القول أن التمويل أسلوب تنموي بأنواعه، إذ وظف في مجاله وضمن المخططات التي وضع من أجلها.

- يرجع العجز في الموازنة العامة للدولة أساسا إلى مجموعة من العوامل منها ما يتعلق بنمو النفقات العامة للدولة ،ومنها ما يتعلق بتراجع في حجم الإيرادات العامة الخاضعة للضريبة منها باعتبارها المورد الرئيسي لمعظم موازنات الدول

- استحدثت طرق تمويلية لمعالجة مشكلة العجز في الموازنة العامة للدولة، ففي الاقتصاد الوضعي فرضت الضرائب والقروض العامة و.... وإن كانت هذه الطرق في حد ذاتها مشكلة أخرى تخلق اضطراب في الوضع الاقتصادي،

- أما الاقتصاد الإسلامي، فقد اعتمد على الأساليب الشرعية المعاملاتية —الزكاة، الوقف، الاستصناع، السلم واستحدثها كصيغ وعقود ،سندات مرابحة، صكوك إيجارة، ...بطرق تواكب فيها الاقتصاد الفعلي الحالي مع اضفاء صبغة المشروعية عليها كعقود البوت مثلا فهي عقود مقاولاتية، تم اخضاعها لمقاييس شرعية حتى تتناسب مع وضعها في اطار النظام المالي الإسلامي .

- عادة ما يصاحب تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي بعض الآثار السلبية التي تؤثر بدورها على الاقتصاد، ومن أهمها الموجات التضخمية التي يمكن بدورها أن تنجم على تمويل العجز بالإصدار النقدي إضافة للآثار السلبية التي يسببها هذا العجز على ميزان المدفوعات

التوصيات :

- لابد من الاتجاه إلى ترشيد الإنفاق العام للدولة، حيث أنه وبه يمكن تجاوز العجز وتحقيق حد الكفاية.

- وأيضا تفعيل النشاطات الاقتصادية المتجمدة والتي تشكل الاستهلاك دون الإنتاج، فمثلا في الاقتصاد الإسلامي لابد من تفعيل دور الأوقاف وأسهم الزكاة و... لتحريك التنمية والاستثمار مما يحقق الرفاه لاقتصاد الدولة خاصة .

-ضرورة التزام الأمة بالاقتصاد الإسلامي وتبنيه عوض الاقتصاد الوضعي.

الفهارس

1- فهرس الآيات القرآنية

السورة	الآية	الرقم	الصفحة
البقرة	﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضۡعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقۡبِضُ وَيَبۡصُۜطُ وَإِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴾	245	83-41
	﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾	161	82
آل عمران	﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ ﴾	261	27
الأنفال	﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡأَنفَالِۖ قُلِ ٱلۡأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡۖ ﴾	41	48-37
	﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَىۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ ﴾	1	36
التوبة	﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾	29	32
	﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ ﴾	60	46-28
الكهف	﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيۡرٞ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجۡعَلۡ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُمۡ رَدۡمًا ﴾	29	45

الحشر	﴿ وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ ﴾.	6	38
	﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾	7	83-47
	﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ	8	39
	﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ ﴾	9	39
	﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾	10	39
المعارج	أَحَدًا ٱلْأَدْبَـٰرَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٢﴾ لَأَنتُمْ فِيكُمْ	24	29
	أَحَدًا أَشَدُّ رَهْبَةً فِي فِيكُمْ	25	29

2- فهرس الأحاديث النبوية

" أصاب عمر بخيبر أرضا، فأتى النبي صلى الله عليه و سلم وقال أصبت أرضا لم اصب مالا قط أنفس منه..."	83
"أمرنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية""	32
"بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان"	30
"ليس في مال حق سوى الزكاة"	43
"من ترك مالا فلورثته، وأنا وارث من لاوارث له، اغفل عنه وارثه "	45
"من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده .."	44
"من نفس عن مسلم كربة نفس الله عليه كربة من كلرب يوم القيامة ،ومن يسر على معسر يسر الله عليه... "	41
من استعملناه منكم على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة "	27

3- قائمة المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم رواية حفص عن عاصم

ثانيا : معاجم اللغة العربية

1.جمال الدين ابن منظور، لسان العرب ،ج13،.د. ط ، دار صادر ، بيروت، دت.

2.مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط:4،مكتبة الشروق الدولية ، ،مصر ،1425هـ/2004م

3.محمد الفيروز، القاموس المحيط، مادة وزن ،ج:4 ،د .ط ،دار العلم ،بيروت ،2004م

ثالثا :الكتب

1. إبراهيم المغربي، الآثار الاقتصادية للتمويل بالعجز من منظور الفقه الإسلامي والاقتصاد الوضعي، د.ط، دار المعرفة ،مصر ،2010م.

2. إبراهيم عبد المعطي ،أذون وسندات الخزانة العامة دراسة مقارنة ،ط:1، دار الفكر والقانون ،المنصورة ،2016م .

3. أحمد عبد العزيز المزيني ،الموارد المالية في الإسلام، ذات السلاسل، ط:1، الكويت، 1414هـ/1994م

4. إسماعيل عبره، د.ط، وكالة الصحافة العربية ،مصر،2018م.

5. الإمام محمد أبو زهرة ،محاضرات في الوقف ،ط:2،دار الفكر العربي، مصر ،2016م

6. أمجد عبد المهدي وأخرون، دراسة في المالية العامة، د.ط. مكتبة المجتمع العربي ،الأردن، 2011م .

7. جمال لعمارة النظام المالي في الإسلام ،د: ط، دار النبأ ،الجزائر ،1996م.

8. جمال لعمارة ،تمويل عجز الموازنة للدولة في الاقتصاد الإسلامي –دراسة تحليلية مقارنة ،ط: 1، دار الخلدونية، الجزائر ،1428هـ/2007م

9. حامد دراز ،سميرة أيوب ،مبادئ المالية العامة ،ط1 ، الدار الجامعية، الأسكندرية ،2002م.

10. حامد نور الدين، أثر إصلاح النظام الضريبي، ط:1، دار زهران ،الأردن ،1437هـ/2016م.

11. حسن سمير عشيش ، التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقتراض والتوسع النقدي في البنوك ،ط:1،دار المجتمع العربي ،عمان ،2008م.

12. حسن محمد القاضي ،الإدارة المالية العامة ،ط:1،الأكاديميون ،مصر ،2014م.

13. حسين محمد سمحان وآخرون ، المالية العامة من منظور إسلامي ،دار الصفاء ، عمان ،2014م.

14. حميدة بوزيدة ،جباية المؤسسات ،د.ط ،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ،2005م.

15. خالد الخطيب ،أحمد شامية ،أسس المالية العامة ،ط:3 ،دار وائل، الأردن ،2007م

16. خالد العدوان، الغنائم في الإسلام، د.ط، قسم التاريخ ،الأردن ،1443هـ/2020م.

17. خديجة الأعسر ،اقتصاديات المالية العام ،د. ط، دار الكتب المصرية، مصر ،2016م.

18. خليفي عيسى ،هيكل الموازنة العامة للدولة ،ط:1،دار النفائس ،عمان ،2010م.

19. رشيد درغال، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية ، ع:10 ،2013م.

20. رمزي زكى ،الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث ،د.ط، دار سينا ،القاهرة، 1992هـ.

21. رمضان صديق ،الوجيز في المالية العامة والتشريع الضريبي، د. ط ،مكتب المحاسب ،2016م

22. سعد اللحياني ،الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي ،ط:1دار البلاد ،السعودية ،1417هـ/1997م

23. سعود العامري ،عقيل الحلو ،مدخل معاصر في علم المالية العامة ،ط:2، دار المنهاج ،1441هـ /2020م .

24. سهير محمد حسن، الاقتصاد المالي ،د.ط، دن، مصر 2002/2001م.

25. سوزي عدلي ناشد ،المالية العامة النفقات العامة –الإيرادات العامة الميزانية العامة ،ط:1 ،منشورات الحلبي،لبنان،2003م

26. سيد البواب ،عجز الموازنة العامة للدولة النظرية والصراع الفكري للمذاهب الاقتصادية ومناهج العلاج ،د .ط، القاهرة ،2000م.

27. السيد الحجازي ،مبادئ الاقتصاد العام ، د. ط، الدار الجامعية ، بيروت ،2002م

28. صالح أحمد العلي ،الخراج وكتاب أبي يوسف فيه ،د.ط، كلية الآداب ،جامعة بغداد، د.ت،

29. طاهر الجنابي ،علم المالية العامة والتشريع المالي ،د .ط ،دار الكتب ،بغداد ،د. ت

30. عادل أحمد حشيش ، أساسيات المالية العامة د .ط، د. ت،بيروت،1992 م

31. عادل فليح العلي ،مالية الدولة،ط:1،د.ط ،عمان ،2010م.

32. عبد الحليم صقر ،مبادئ علم المالية العامة والتشريع المالي ،د .ط، القاهرة ،1996م

33. عبد الحميد خرباشة، نظرة الإسلام للديون الخارجية وأثره على الدول النامية، دت: فاروق عبد الحليم ،د.ط، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية ،الأردن،1412هـ،1992م

34. عبد الحميد عبد المطلب ، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي ،مجموعة النيل ، القاهرة ،2003م .

35. عبد الغفور إبراهيم ،مبادئ الاقتصاد والمالية العامة ،ط:1 ، دار زهران ،الأردن،1434هـ/2013م.

36. عبدالله منصور الغفلي ،نوازل الزكاة،ط:1دار الميمان ،مصر ،2009م

37. عجام صاحب، سعود علي، فخ المديونية الخارجية للدول النامية، الأسباب الاستراتيجيات ، د.ط، دار الكندي ،الأردن ،2006م.

38. عطية عبدالحليم صقر ،اقتصاديات الوقف، د.ط، دار النهضة العربية ،القاهرة ،1998م.

61-منذر قحف، سندات الإجارة والأعيان المؤجرة، د.ط، المعهد للبحوث والتدريب ،السعودية ،1995م.

39. عطية عدلان، مؤسسة بيت المال في النظام الإسلامي، د:ط، دار الخلدونية، الجزائر، 2014/1435م

40. العلى عادل ، المالية العامة والقانون المالي الضريبي ،د.ط، دار ثراء ،عمان ،2009م .

41. علي بن عبد الرحمن ،أحكام الغنيمة والفيء في الفقه الإسلامي ،ط:1،جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،1396هـ/1976م

42. قطب إبراهيم محمد، النظم المالية في الإسلام ،ط:4،الهيئة المصرية للكتاب ،1996م.

43. كردودي صبرينة ،تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي ،د:ط، دار الخلدونية ،الجزائر ،2007م

44. محمد بشير المغربي ،إدارة التمويل المصرفي ،ط:1،الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ،مصر ،2019م.

45. محمد خير العكام ،المالية العامة ،د. ط، المشاع المبدع ،سوريا ،2018م.

46. محمد ساحل ،أسس الموازنة العامة ،ط:1، مركز الكتاب الأكاديمي ،الأردن ،2010م.

47. محمد طاقة ،اقتصاديات المالية العامة ،د. ط، دار الميسر ،عمان ،2007م.

48. محمد عبد الله شاهين ،سياسات التمويل وأثره على نجاح الشركات والمؤسسات المالية ، ط: 1، دار حميثرا ،القاهرة ، 2017م.

49. محمد كامل حسن ،الجزية في الإسلام ضريبة الرؤوس وضريبة الأرض ،د.ط، بيروت ،دار مكتبة الحياة ،2020م.

50. محمد محرزي ، اقتصاديات الجباية والضرائب ،ط:4،دار هومة ،الجزائر ،2008م.

51. محمد نور الدين أردنية ،القرض الحسن وأحكامه في الفقه الإسلامي ،ط:1،جامعة النجاح ،فلسطين ،1431هـ،2010م،

52. محمد يونس، محمد عبد النعيم ،اقتصاديات التنمية والتخطيط، د .ط، دار النهضة ،بيروت ،1985م.

53. محمود حامد ،قضايا اقتصادية معاصرة ،ط:1،دار حميثرا ، مصر،2017م.

54. محمود حمودة ،مصطفى حسنين ،أضواء على المعاملات المالية في الإسلام، ط:2،مؤسسة الوراق ،الأردن ،،2018م.

55. مصطفى كافي ،هبة كافي ،إدارة الموازنة العامة ،ط:1،دار المنهج ،سوريا ،2016م.

56. منذر قحف ،تمويل عجز الموازنة في الاقتصاد الاسلامي ،ط:1،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ،السعودية ،2000م.

57. منذر قحف ،مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي ، ط:3، مكتبة الملك فهد ،السعودية ،1425هـ/،2004م .

58. منصور ميلاد يونس ،مبادئ المالية العامة ، د. ط، منشورات الجامعة المفتوحة ،لبيا ،1994م.

59. المهايني خالد ،الموازنة العامة للدولة في سوريا ،ع:1،سوريا ،2000م.

60. نعمت عبد اللطيف مشهور ،اقتصاديات المالية العامة الإسلامية والوضعية ،د.ط ،مطبعة العمرانية ،مصر ،1988م

61. وليد خالد الشايجي، المدخل إلى المالية العامة، د.ط، دار النفائس ،الأردن،1425هـ/2005م.

62. يوسف القرضاوي ،فقه الزكاة،ط:2،مؤسسة الرسالة ،بيروت،1993/1393م

رابعا : المذكرات والأطروحات :

1. أحمد بلخيري، عقد الاستصناع وتطبيقاته المعاصرة ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف ،صالح صالحي ،قسم الشريعة ،جامعة لخضر ،باتنة،1928/1929م.

2. بلال جمال عكاشة ،تمويل عجز الموازنة العامة في الأردن صعوباته وآثاره دراسة تحليلية ،أطروحة الدكتوراه ،غير مطبوعة ،إشراف :محمد عدينات، كلية الدراسات العليا ،الجامعة الأردنية ،2017م

3. حمري محمد ،معالجة عجز الموازنة للجزائر خلال فترة 2016/1993م، رسالة ماستر ،غير مطبوعة، إشراف: القري عمر ،قسم العلوم التجارية ،جامعة عبد الحميد بن باديس ،مستغانم ، 2018/2017م.

4. حميد قرومي الموازنة العامة لبيت المال دراسة مقارنة مع الموازنة العامة للاقتصاد الوضعي ،أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر ،2009/2008م

5. خالد ببوش ،عبد الغني سليماني ،إشكالية تمويل عجز الميزانية العامة ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف: عبد العزيز بوكار ،قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة أحمد دراية أدرار،2016/2015م

6. خالدي محمد أمين، كماش ياسين ، الغش والتهرب الضريبي ،رسالة ليسانس، غير مطبوعة، إشراف :بن شعيبة فاطمة، الملحقة الجامعية ،مغنية ،2014/2013م.

7. ختام عارف ،دور الزكاة في التنمية الاقتصادية ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف:ناصر الدين، كلية الدراسات العليا ،جامعة النجاح ،فلسطين ،2010م.

8. رحمة نابتي، المظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي دراسة مقارنة ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف: محمد سحنون ،قسم العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة قسنطينة 2014/2,2013م.

9. سال أحمد الكوشلي، استراتجية المصرف في تفعيل تداول الصكوك الاسلامية ،رسالة ماستر 'غير مطبوعة ،قسم الاقتصاد الإسلامي ،،جامعة مولانا المالك إبراهيم الإسلامية،2016/2015م

10. سليم حسام، مصادر التمويل وأثرها على التوازن المالي في المؤسسات الاقتصادية، رسالة ماستر ،غير مطبوعة، إشراف: عزالدين عبد الرؤوف، قسم علوم التسيير ،جامعة محمد بوضياف، المسيلة ،2016/2015م.

11. سمر عبد الرحمن ، محمد الدحلة ،النظم الضريبية، رسالة ماستر، غير مطبوعة، إشراف: هشام جبره، جامعة النجاح ،كلية الدراسات العليا ، د.ت.

12. صبرينة كردودي ،ترشيد الإنفاق ودوره في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي ،أطروحة دكتوراه ،غير مطبوعة ،جامعة بسكرة ،2014/2013م.

13. عاصم بن عبد الحميد المقرن ،الضريبة في الإسلام ،غير مطبوعة ،إشراف :خالد اللحيدان ،1438/1437هـ

14. عبد الرزاق معايزية، جمال سالمي، صيغ وأساليب التمويل الإسلامية وسبل تطبيقها في البنوك الجزائرية.

15. عبد الصمد معين ،سرداح، السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفقر ،رسالة ماستر ،غير مطبوعة ،إشراف :مقداد ياسر ،معين محمد ،قسم التجارة ،الجامعة الإسلامية،فلسطين ،2015م.

16. علوش سارة، بوشحدان خولة ، أبعاد العلاقة بين عجز الموازنة العامة والأزمة المالية دراسة مقارنة ، رسالة ماستر ،غير مطبوع، إشراف: باهي موسى ،قسم العلوم الاقتصادية ، بكلية العلوم الاقتصادية والتجارية ،بجامعة 8ماي1945،قالمة،2015/2014م.

17. كنزة حناشي ،أثر اعتماد التمويل غير التقليدي كآلية لتخفيض عجز الموازنة العامة للجزائر دراسة تحليلية ،رسالة ماجستير ،غير مطبوعة ،إشراف :أسماء سفاري ،إدارة مالية ،جامعة العربي بن مهيدي ،أم البواقي ،،2019/2018م

18. كوثر إبراهيم علي ،العلاقة بين عجز الموازنة العامة وعجز الحساب الجاري في سوريا، رسالة ماستر ،غير مطبوعة، إشراف: أحمد زهير شامية ،،قسم العلاقات الاقتصادية الدولية ،جامعة حلب، سوريا،.1437هـ/2016م .

19. لحسن دردوري ،سياسة الميزانية في علاج عجز الموازنة العامة للدولة ،أطروحة دكتوراه ،غير مطبوعة ،قسم العلوم الاقتصادية ،صالح مفتاح ،جامعة محمد خضير بسكرة ،2014/2013م.

20. مصعب عبد الهادي دياب الشيخ خليل، دور أموال الزكاة في التنمية الاقتصادية ،رسالة ماستر، غير مطبوعة ،إشراف :زياد إبراهيم مقداد ،محمد مقداد ،كلية التجارة ،الجامعة الإسلامية ،غزة 1436هـ/2015م.

21. ملوكي سارة ،مقدم يمينه ،دور الإيرادات الغير العادية في تمويل الموازنة العامة للدولة حالة الجزائر 2017/2011،رسالةماستر،غير مطبوعة، إشراف: هلالي أحمد ،قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة دارية ،أدرار ،2018/2017م.

22. موقاري حورية ،حلاق فاطمة ،مصادر التمويل في المؤسسات الاقتصادية دراسة حالة المؤسسة الوطنية ،رسالة ليسانس ،غير مطبوعة، إشراق: عزوز أحمد ،جامعة أكيلي محند أولحاج ، البويرة ،2013/2012م .

خامسا :المداخلات والملتقيات والمحاضرات والمجلات :

1. أبو بكر عثمان، عقود البوت ومتطلبات تطبيقاتها في العراق، مجلة الرافدين للحقوق ،ج:10، ع:38,2008م،العراق.

2. أحمد بشناق، توظيف عقد البناء والتشغيل والنقل، مجلة الشريعة والقانون ،ع:1، 2018م،جامعة الأسمرية ،ليبيا

3. بودلال علي ،العجز الموازني في الجزائر الأسباب والنتائج والحلول ،مجلة اقتصاديات الاعمال والتجارة ،ع:6، 2018م،جامعة أبي بكر بلقايد ،تلمسان .

4. جمال لعمارة، تطور فكرة الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية،ع:1، 2001م، جامعة محمد خيضر ،بسكرة .

5. حسن سلوم ، المهايني خالد ،الموازنة العامة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة ،مجلة الإدارة والاقتصاد ،العدد:64، 2007م ،دمشق .

6. حسين عثماني، جوادي سميرة، التمويل الإسلامي بين تحديات العجز في الموازنة العامة وصناعة التميز في تحقيق التكافل الاجتماعي، مجلة اقتصاد المال والأعمال ،جامعة الشهيد حمه لخضر ،الوادي ،د.ع، د.ت.

7. حمد يونس الصائغ ،النظام المالي في الدولة الإسلامية ،مجلة الرافدين للحقوق ،مجلد :10 ،ع:38، 2008م،سوريا . .

8. خليفي عيسى ،النفقات العامة في الاقتصاد الإسلامي ،ع:8، 2013م،مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية .

9. دردوري لحسن ،عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجها في الاقتصاد الوضعي ،مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية ،ع: 13 ،2013 م.

10. ربيع ثجيل ،جواد كاظم حميد ،سياسة الإنفاق العام في الإسلام ،مجلة العلوم الاقتصادية ،ع:20، 2008م،جامعة البصرة كلية الإدارة والاقتصاد

11. رشيد درغال، دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، مجلة العلوم الاجتماعية والإسانية ،ع:10،د.ت.

12. رفيق يوسفي ،بهلول لطيفة ،فعالية البديل الشرعي في تمويل عجز الموازنة العامة للدولة ،مجلة الاقتصاد والتجارة ،مجلد:1، 2018م،جامعة العربي التبسي ،تبسة .

13. سعود بن ملوح ،محمود علي سلطان،المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية ،م8،ع:1، 1433هـ/2013م،الأردن .

14. سندس حميد موسى ،تقييم دور الصكوك الإسلامية في معالجة عجز الموازنة العامة للدولة ،مجلة :كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية ،ع21 ، 2017م، الكوفة.

15. صالح أحمد العلي، الخراج كتاب أبي يوسف فيه، د.ط، كلية الآدب، جامعة بغداد، د.ت.

16. صبري عبد الرؤوف، القرض الحسن في مواجهة المداينات والمعاملات الربوية ،مجلة الاقتصاد الإسلامي د.ع،1981م، بنك دبي الإسلامي.

17. صبري عبد الرؤوف، ضمانات واجبة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، د.ع،1981م، بنك دبي الإسلامي.

18. عبد الحميد ،خرابشة ،نظرة الإسلام للديون الخارجية وأثرها على الدول النامية ،،مؤتمر الإسلام والتنمية جمعية البحوث والدراسات الإسلامية ،عمان ،1992م.

19. عبد الرزاق معايزية، الآثار الاقتصادية الناجمة على الزكاة ،مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية، بجامعة قالمة،4ديسمبر 2012م.

20. عبد الرزاق معايزية، جمال سالمي، صيغ وأساليب التمويل الإسلامية وسبل تطبيقها في البنوك الجزائرية، مجلة العلوم الانسانية.

21. عثماني أنيسة، بوحصان لامية ،دراسة قياسية لأثر العجز الموازني على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال فترت 1990-2017، مداخلة مقدمة إلى اليوم الدراسي: نموذج قياسي لمعرفة مد تأثير عجز الموازنة على الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي ،المقام بكلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارة وعلوم التسيير ،بجامعة سطيف، يوم 2019/03/05م.

22. عطية عدلان، مؤسسة بيت المال في النظام الإسلامي، المعهد المصري للدراسات السياسية ،2016م

23. عقاب بن صلفيف بن عايد الشمري، الصكوك التمويلية في الشركات المساهمة، المجلة العربية للنشر العلمي،ع:10، 1440هـ/2019م .

24. عيسى محمد، نظام البناء والتشغيل ،سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية والأقطار العربية ،ع:35، 2004م، دب.

25. فاتح غلاب، بوبكر رزيقات، عجز الموازنة العامة ومناهج معالجته مع إشارة للتجربة النيوزلندية، استراتيجية عجز الموازنة العامة، في الجزائر، جامعة بوضياف، المسيلة، يوم2016/11/29م.

26. قرود علي ،كزيز نسرين ،آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير االتقليدي ،مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية ، ع،4 ،2018م،معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،الجزائر .

27. كمال رزيق، مسدور فارس، صيغ التمويل بلا فوائد للمؤسسات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة، الدورة التدريبية الدولية لتمويل المشروعات الضغيرة والمتوسطة وتطور دورها في الاقتصاديات المغاربية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،سطيف .

28. مجمع الفقه الإسلامي، سندات المقارضة وسندات الاستثمار ،مؤتمر الرابع ، السعودية ،23جماد الآخر 1408هـ/11فيفري 1988م.

29. محمد راشد، الصديق طلحة، الزكاة آلية الاقتصاد الإسلامي لمعالجة الفقر، مقال، د. ع،2008م.

30. منال جابر مرسي، العلاقة بين عجز الموازنة العامة المصرية ومعدل التضخم، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ،2021م، مصر .

31. منصور ميلاد يونس ،مبادئ المالية العامة، د. ط، منشورات الجامعة المفتوحة، لبيا،1994م.

32. موسى محمد، أبحاث اقتصادية وإدارية، ع: 15، جوان 2014م،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ،بسكرة

33. نعمت عبد اللطيف ،أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر ،جامعة الأزهر والمعهد العالمي للفكر الإسلامي، واشنطن 1988/09/6م.

34. وسيلة السبتي، لطيفة السبتي، الدور التكاملي للوقف والزكاة في تمويل التنمية المحلية ،مجلة مجاميع المعرفة، ع:5، 2017م.

-سادسا:المواقع الإلكترونية:

1.الجزيرة : ALjazeera.ne

2.طلال مشعل، مقال -الفرق بين الزكاة والضريبة – مجلة موضوع، 10/فبراير 2021، أخذت يوم 2021/6/20،من الشبكة العنكبوتية : https:// Hmawdoo3.com

3.عبدالله بن منصور الغفيلي، حكم احتساب الضريبة من الزكاة، -مجلة موقع المسلم، 29شوال 1437 هـ، أخذت يوم 2021/7/15 على الساعة 10:00من الشبكة العنكبوتية من الصفحة : https://almoslim.net

4.ناصر آية، أحكام الجزية في الإسلام،2021/06/13،في الساعة :14:00 على الشبكة العنكبوتية من الصفحةالأتية : https //:mqaall.com/provisions-tribute-/isha

4- فهرس المحتويات:

العنوان	الصفحة
الشكر	
الإهداء	
الملخص	
مقدمة	أ
المبحث الأول: الموازنة العامة بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي	
المطلب الأول: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي	8
الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة وخصائصها	8
الفرع الثاني : أنواع الموازنة ومبادئها	10
الفرع الثالث : الإيرادات العامة	14
الفرع الرابع :النفقات العامة	21
المطلب الثاني: مفهوم الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي	25
الفرع الأول: تعريف الموازنة العامة وأهدافها.	25
الفرع الثاني:مبادئ الموازنة العامة.	27
الفرع الثالث: الإيرادات العامة.	29
الفرع الرابع:النفقات العامة .	45
المطلب الثالث : دراسة مقارنة بين الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي والإسلامي	50
ملخص المبحث الأول	58

المبحث الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة	
المطلب الأول : مفهوم تمويل عجز الموازنة	60
الفرع الأول: تعريف عجز الموازنة وأنواعه.	60
الفرع الثاني: العوامل المؤدية لعجز الموازنة العامة .	63
الفرع الثالث: مخاطر العجز في الموازنة العامة.	64
الفرع الرابع :تعريف التمويل وأهدافه	65
المطلب الثاني : طرق تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الوضعي	69
الفرع الأول : المصادر الجبائية	69
الفرع الثاني:المصادر الائتمانية	71
الفرع الثالث : مصادر تمويل أخرى	75
المطلب الثالث : طرق تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي	80
الفرع الأول: صيغ تمويل عجز الموازنة الدورية	80
الفرع الثاني : صيغ تمويل عجز الموازنة الحديثة	84
الفرع الثالث:صيغ تمويل أخرى	89
ملخص المبحث الثاني	95
الخاتمة	97
الفهارس	101

تم بحمد الله